

التعليقات البازية

على كتاب التوحيد

على بن حسين بن أحمد فقيهي

التعليقات البازية على كتاب التوحيد

إعداد

علي بن حسين بن أحمد فقيهي

بسم الله الرحمن الرحيم

كان كتاب التوحيد من أحب الكتب إلى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى ولذا كان لا يمر يوم من دروسه أو بداية دورة دراسية فصلية من دروس الشيخ إلا وتجدد كتاب التوحيد يأتي في الأولوية ولا يمل الشيخ من إعادته وتكراره مرة بالتعليق على المتن نفسه ومرة بالتعليق على شروحه ومرة بالتعليق على مسأله وفوائده

قال الشيخ رحمه الله في بداية شرحه لهذا الكتاب (المؤلف رحمه الله ألف هذا الكتاب لبيان حقيقة التوحيد وبيان حقيقة الشرك والرد على المشركين وبيان أن العبادة حق لله وحده وأن الواجب إخلاصها لله وحده وأن الواجب الحذر من الشرك قليله وكثيره ودقيقه وجليله وأضاف إلى ذلك بيان شيء من وسائل الشرك وذرائعه وشيء من البدع التي تقدح في التوحيد وشيء من المعاصي التي تنقص ثواب أهل التوحيد حتى يستكمل قارئ هذا الكتاب ما ينبغي أن يستكمل من توحيد الله وإتباع الشريعة وترك البدع والخرافات وسائر المعاصي التي حرّمها الله عز وجل وهو كتاب لا نعلم أنه سبق ألف مثله في معناه على صغر حجمه وكثرة فوائده)

وهذه بعض الفوائد التي استقيتها من دروس سماحته في شرحه لهذا الكتاب الجليل إما سمعاً لأشراطه أو تعليقاً مباشراً من خلال حضور دروس سماحته في جامع سارة وجامع الثنيان بالبديعة أو الجامع الكبير بالرياض

فأسأل الله عز وجل أن ينفع بها كاتبها وقارئها
وأن يرحم شيخنا رحمة واسعة وأن ينور ضريحه ويوسع له في قبره.

قال شيخ الإسلام والمسلمين مجدد الدعوة والدين الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: ¹

[بسم الله الرحمن الرحيم] ²

- الباب الأول

- كتاب التوحيد ³

وقول الله تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]

وقوله تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: 36] الآية.

وقوله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: 23] الآية.

وقوله تعالى ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: 36] الآيات.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: 151]

الآيات.

¹ - الفوائد المنتقاة على الباب الأول (فجر الخميس 1415/5/8) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 1415/7/24) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

² - هذه عادة أهل العلم يبدؤون كتبهم بالبسملة كما بدأ الله عز وجل كتابه بالبسملة وقد يبدؤون بالحمدلة مع ذلك وكل حسن فإن السنة أن تبدأ بالتسمية لحصول البركة والتأسي بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يقتضي البدء بالبسملة وإن ثنى بالحمدلة كما بدأ الله عز وجل كتابه بالبسملة ثم الحمدلة فهذا حسن لأن الله تعالى أهل أن يثنى عليه فهو المستحق لكل ثناء

◆ قوله (بسم الله) أي باسم الله أستعين في تأليفي أو باسم أولف كتاباً في كذا وكذا فالبراء للاستعانة والتبرك باسمه سبحانه وتعالى

◆ قوله (الله) علم على الذات لا يسمى به سواه سبحانه وتعالى

◆ قوله (الرحمن الرحيم) اسمان من أسماء الله دلا على وصفه بالرحمة فهو الرحمن الرحيم لعباده الذي وسعت رحمته كل شيء

◆ حديث (كل أمر لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع) طرقه يشد بعضها بعضاً فهو من باب الحسن لغيره

◆ الصواب أن أسماء الله عز وجل أسماء ونعوت وهي مشتقة

◆ (النافع الضار) ورد في أحاديث ضعيفة ولكن معناه حق.

³ - أي هذا كتاب التوحيد والتوحيد مصدر وحد يوحد توحيداً والتوحيد هو أفراد الله بالعبادة والتوحيد ثلاثة أنواع (توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات) وهذا معلوم بالاستقراء من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ينظر الفتاوى (1 / 34) (2 / 30 - 69) (6 / 277) (9 / 66)

قال ابن مسعود (رضي الله عنه): من أراد أن ينظر إلى وصية محمد (ﷺ) التي عليها خاتمه؛ فليقرأ قوله تعالى ﴿قُلْ تَعَالَوْا

أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْهِمْ إِلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾⁴ إلى قوله ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: 151-153] الآية.

4 - هذه الآية تسمى آية الحقوق العشر.

◆ سئل الشيخ في الفتاوى: هل يرى الله في المنام؟ فأجاب: يرى الله عز وجل في الدنيا في المنام كما رآه النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ولكن رؤية لا تشابه رؤية المخلوقين كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية.

قال الشيخ في الفتاوى (ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وآخرون أنه يمكن أنه يرى الإنسان ربه في المنام، ولكن يكون ما رآه ليس هو الحقيقة؛ لأن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾⁴ فليس يشبهه شيء من مخلوقاته، لكن قد يرى في النوم أنه يكلمه ربه، ومهما رأى من الصور فليست هي الله جل وعلا؛ لأن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى، فلا شبيه له ولا كفو له.

وذكر الشيخ تقي الدين رحمه الله في هذا أن الأحوال تختلف بحسب حال العبد الرائي، وكل ما كان الرائي من أصلح الناس وأقربهم إلى الخير كانت رؤيته أقرب إلى الصواب والصحة، لكن على غير الكيفية التي يراها، أو الصفة التي يراها؛ لأن الأصل الأصيل أن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى.

ويمكن أن يسمع صوتا ويقال له كذا وافعل كذا، ولكن هناك صورة مشخصة يراها تشبه شيئا من المخلوقات؛ لأنه سبحانه ليس له شبيه ولا مثيل سبحانه وتعالى، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى ربه في المنام، من حديث معاذ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى ربه، وجاء في عدة طرق أنه رأى ربه، وأنه سبحانه وتعالى وضع يده بين كتفيه حتى وجد بردها بين ثدييه، وقد ألف في ذلك الحافظ ابن رجب رسالة سماها: "اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملائة الأعلى" وهذا يدل على أن الأنبياء قد يرون ربه في النوم، فأما رؤية الرب في الدنيا بالعيان فلا.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه لن يرى أحد ربه حتى يموت، أخرجه مسلم في صحيحه. ولما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك قال: (رأيت نورا) وفي لفظ (نور أتى أراه) رواهما مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن ذلك فأخبرت أنه لا يراه أحد في الدنيا؛ لأن رؤية الله في الجنة هي أعلى نعيم المؤمنين، فهي لا تحصل إلا لأهل الجنة ولأهل الإيمان في الدار الآخرة، وهكذا المؤمنون في موقف يوم القيامة، والدنيا دار الابتلاء والامتحان ودار الخبيثين والطيبين، فهي مشتركة فليست محلا للرؤية؛ لأن الرؤية أعظم نعيم للرائي فادخرها الله لعباده المؤمنين في دار الكرامة وفي يوم القيامة، وأما الرؤيا في النوم التي يدعيها الكثير من الناس فهي تختلف بحسب الرائي - كما قال شيخ الإسلام رحمه الله - بحسب صلاحهم وتقواهم؛ وقد يخيل لبعض الناس أنه رأى ربه وليس كذلك، فإن الشيطان قد يخيل لهم ويوهمهم أنه ربه، كما روي أنه تخيل لعبد القادر الجيلاني على عرش فوق الماء، وقال أنا ربك وقد وضعت عنك التكليف، فقال الشيخ عبد القادر: اخسأ يا عدو الله لست بريء؛ لأن أوامر ربي لا تسقط عن المكلفين، أو كما قال رحمه الله، والمقصود أن رؤية الله عز وجل يقظة لا تحصل في الدنيا لأحد من الناس حتى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما تقدم في حديث أبي ذر، وكما دل على ذلك قوله سبحانه لموسى عليه الصلاة والسلام لما سأل ربه

الرؤية. قال له: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾⁴ الآية، لكن قد تحصل الرؤية في المنام للأنبياء وبعض الصالحين على وجه لا يشبه فيها سبحانه الخلق، كما تقدم في حديث معاذ رضي الله عنه، وإذا أمره بشيء يخالف الشرع فهذا علامة أنه لم ير ربه وإنما رأى شيطانا، فلو رآه وقال له: لا تصل قد أسقطت عنك التكليف، أو قال ما عليك زكاة أو ما عليك صوم رمضان أو ما عليك بر والديك أو قال لا حرج عليك في أن تأكل

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (رضي الله عنه) قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ. عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقَّ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ. فَيَتَكَلَّمُوا». أَخْرَجَاهُ

الربا... فهذه كلها وأشباهاها علامات على أنه رأى شيطانا وليس ربه. أما عن رؤية الإمام أحمد لربه لا أعرف صحتها، وقد قيل: إنه رأى ربه، ولكني لا أعلم صحة ذلك. (6 / 463)

الباب الثاني - باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب⁵

وقول الله تعالى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82].⁶
 عن **عبادة بن الصامت** رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» أخرجاه.⁷

ولهما في حديث **عتبان**: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ». وعن **أبي سعيد الخدري** رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «قال موسى عليه السلام: يا رب! علّمني شيئاً أذكرك وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: يا رب! كل عبادك يقولون هذا؟. قال: يا موسى! لو أن السموات السبع وعامرهن غيري، والأرضين السبع في كفة و(لا إله إلا الله) في كفة، مالت بهن لا إله إلا الله» رواه **ابن حبان** و**الحاكم** وصححه.⁸

ول**لترمذي** وحسنه عن **أنس**: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ يقول: «قال الله تعالى: يا ابنِ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».⁹

⁵ - الفوائد المنتقاة على الباب الثاني (فجر الخميس 1415/5/22) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 19 / 10 / 1415)

(التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁶ - هذا الباب أراد به المؤلف رحمه الله بيان شيء من فضل التوحيد وتكفيره للذنوب وأن التوحيد هو أعظم الحسنات وأعظم الواجبات وهو أعظم الأعمال تكفيراً للذنوب فهو رأس الأعمال وأهمها وأوجبها

⁷ - حديث عبادة بن الصامت هذا من الأحاديث المطلقة الدالة على فضل التوحيد لكن دلت النصوص الأخرى على أن هذا اللفظ مقيد ، وهذا الإطلاق مقيد بمن أدى حق هذه الشهادة فلا بد من قولها باللسان وتصديقها بالجان والعمل بمقتضاها من توحيد الله والإخلاص له والبراءة من الشرك كله ولا بد من الشهادة بأن محمداً عبده ورسوله والانقياد لما جاء به وطاعته في فعل الأوامر وترك النواهي. فإذا مات على المعاصي والسيئات فهو تحت مشيئة الله عز وجل إن شاء غفر له وأدخله الجنة وإن شاء عذبه على قدر جرائمه ثم مصيره بعد هذا إلى الجنة.

♦ قوله (وروح منه) أي روح من الأرواح التي خلقها عز وجل وأوجدها

⁸ - قال الشيخ: سنده لا بأس به

⁹ - قال الشيخ: جاء الحديث في الصحيح بهذا المعنى من حديث أبي ذر رضي الله عنه

♦ قوله في حديث أنس (يا ابنِ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً) هذا عند أهل العلم يفسر بوجهين

أ - أن هذا في حق من قالها صادقاً مخلصاً فيها وأتى حقها ولم يصر على سيئة أصلاً.

الباب الثالث - باب من حقق التوحيد؛¹⁰ دخل الجنة بغير حساب¹¹

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: 120].¹²
 وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: 59].

وعن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حِمَّةٍ. قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ. وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ. وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ. إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي. فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ. فَنَظَرْتُ. فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ. فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ. وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ».

فَهَضَّ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ. فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَئِكَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ.

ب - أن هذا في حق من قالها وأتى إلى الله عز وجل تائباً من خطايا غير مصر على سيئة وقد تاب وأقبح فخطاياها كلها مرجوحة وكلها ساقطة بسبب إخلاصه في هذه الكلمة التي تضمن توبته من جميع الذنوب وإقلاعه من جميع الذنوب وهذا المعنى لا بد منه لان النصوص الأخرى من الآيات والأحاديث على أن أهل المعاصي على خطر وأنه متوعدون بالنار وأنه تحت المشيئة.

¹⁰ - الفوائد المنتقاة على الباب الثالث (فجر الخميس 1415/6/7) (التعليق على المتن)

¹¹ - تحقيق التوحيد تخليصه وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي.

♦ الشرك الأكبر ينافي التوحيد بالكلية والشرك الأصغر ينافي كمال التوحيد الواجب والبدعة تقدر في التوحيد وتنقص ثوابه والمعاصي كذلك تنقص ثوابه فلا يكون توحيده سالماً إلا إذا سلم من الشرك الأكبر والأصغر والبدع والمعاصي فهذا هو تحقيق التوحيد

¹² - وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ أمة: الداعية إلى الخير الصابر على ذلك وفسر بأنه الذي يستقيم على الحق ويثبت عليه عند فساد الناس وهذان الأمران مجتمعان في إبراهيم عليه السلام.

وإذا كان إبراهيم عليه السلام قد حقق توحيده وإيمانه فالنبي صلى الله عليه وسلم من باب أولى لأنه أكمل الناس إيماناً وخلقاً واستقامة على دين الله عز وجل.

فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ. وَلَا يَكْتُونُونَ. وَلَا يَتَطَيَّرُونَ. وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».¹³

13 - قوله (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ) عرضها عليه في ليلة الإسراء على الصحيح.

* قوله (وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ) جاء في الروايات الأخرى أن ربه زاده مع كل ألف سبعين ألفاً ومع كل واحد سبعين ألفاً

* قوله (ولا يسترقون) ترك الإسترقاء أفضل لما فيه من الاستغناء عن الناس إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك فلا بأس

* قوله (ولا يكتونون) الكي تركه أفضل لهذا الحديث لأنه نوع من التعذيب فإذا تيسر الدواء بغير الكي فهو أولى فإن دعت الحاجة إليه فلا كراهة لقوله صلى الله عليه (الشفاء في ثلاثة: شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنا أخى أمتي عن الكي) رواه البخاري وهذا نهي تنزيه ففعله جائز عند الحاجة إليه وتركه أفضل عند الاستغناء عنه فإن دعت الحاجة إليه فلا كراهة

قال الشيخ في الفتاوى (الأسباب تختلف وتتنوع كثيراً مع قطع النظر عن الاعتقاد، فمنها ما هو جائز، ومنها ما هو مكروه ويجوز عند الحاجة، ومنها ما هو محرم، وإن كان الفاعل يعتقد أنها أسباب وأن الشافي هو الله وحده. فمن الأول: ما يتعاطاه الناس اليوم من الأدوية المباحة، كتناول الحبوب والإبر والضمادات، والأدهان ضد الأمراض التي يقرر الأطباء علاجها بذلك، وكالأشعة الكهربائية فهذه وأشباهها من الأسباب الجائزة، التي جربت وعرف نفعها من دون مضرة، إذا اعتقد متعاطيها أنها أسباب وأن الشفاء من الله وحده، ومن الأسباب المكروهة الكي؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الشفاء في ثلاث كية نار وشرطة محجم وشربة عسل وما أحب أن أكتوي)) وفي لفظ آخر ((وأنا أخى أمتي عن الكي)) أخذ العلماء من هذا الحديث الشريف كراهة الكي، وأنه إنما يستعمل عند الحاجة، وينبغي أن يكون آخر الطب، عند تعذر أو تعسر غيره، ومن النوع الثالث: وهو التداوي بالأسباب المحرمة، التداوي بالخمر ولحوم السباع، وأشباه ذلك من الأطعمة والأشربة المحرمة فهذه الأشياء لا يجوز التداوي بها، ولو زعم بعض الناس أن فيها نفعاً، ولو اعتقد أن الله هو الشافي وأنها أسباب، وما ذلك إلا للدالة الدالة على تحريم التداوي بالنجاسات والمحرّمات، ولو قدر أن فيها بعض النفع؛ لأن ضرره أكبر؛ ولأنه ليس كل ما فيه نفع يباح استعماله، بل لابد من أمرين: أحدهما: أن لا يرد فيه نهي خاص عن الشارع عليه الصلاة والسلام.

والأمر الثاني: أن لا تكون مضرته أكبر من نفعه، فإن كانت مضرته أكبر لم يجز استعماله، وإن لم يرد فيه نهي؛ لأن الشرع الكامل ورد بتحريم ما يغلب ضرره، كالخمر (1 / 201)

* النفث في الماء لا بأس به ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نفث في الماء، ويقرأ ما تيسر من الآيات

قال الشيخ في الفتاوى (ولا حرج في القراءة في الماء والزيت في علاج المريض والمسحور والمجنون، ولكن القراءة على المريض بالنفث عليه أولى وأفضل وأكمل، وقد خرج أبو داود رحمه الله بإسناد حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ لثابت بن قيس بن شماس في ماء وصبه عليه.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً)) وهذا الحديث الصحيح يعم الرقية للمريض على نفسه وفي الماء والزيت ونحوهما. (1 / 52) (9 / 408)

الباب الرابع - باب الخوف من الشرك¹⁴

وقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: 35]

وفي الحديث: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ». فسئل عنه فقال: «الرياء».¹⁵

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نَدَاءً، دَخَلَ النَّارَ». رواه

البخاري.

ولمسلم عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا

دَخَلَ النَّارَ».

¹⁴ - الفوائد المنتقاة على الباب الرابع (فجر الخميس 1415/6/21) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 13 / 6 / 1416) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁵ - قال الشيخ: الحديث رواه أحمد وغيره بإسناد جيد وله شواهد كلها تدل على خطر الرياء. الشرك الأصغر أعظم من كبائر

الذنوب وهذا هو الصواب

قال الشيخ في الفتاوى (ثبت في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: ((أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر) فسئل عنه

فقال ((الرياء يقول الله عز وجل يوم القيامة للمرائين اذهبوا إلى من كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم من جزاء) ؟ رواه

الإمام أحمد بإسناد صحيح عن محمود بن لبيد الأشهلي الأنصاري) (1 / 44)

وقال أيضاً (أما الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر، وصاحبه على خطر عظيم، لكن قد يمحي عن صاحبه برجحان الحسنات، وقد

يعاقب عليه ببعض العقوبات لكن لا يخلد في النار خلود الكفار، فليس هو مما يوجب الخلود في النار، وليس مما يحبط الأعمال، ولكن

يحبط العمل الذي قارنه. فالشرك الأصغر يحبط العمل المقارن له، كمن يصلي يرائي فلا أجر له، بل عليه إثم فالشرك الأكبر ينافي التوحيد،

وينافي الإسلام كلياً. والشرك الأصغر ينافي كماله الواجب (1 / 48)

الباب الخامس¹⁶ - باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله¹⁷

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: 108].¹⁸

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال له «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله)، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ. فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاءِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»¹⁹ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». أخرجاه.

ولهما عن سهل بن سعد (رضي الله عنه): أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «أُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ». فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فلما أصبحوا الناس غَدَا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يُعْطَاهَا، فقال: «أَيُّنَ عَلِيٍّ بن أَبِي طَالِبٍ؟» فقيل: هو يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ. فَأَوْقَى بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنَّمَا لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فقال: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى

¹⁶ - الفوائد المنتقاة على الباب الخامس (فجر الخميس 1415/7/27) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1416/6 / 20) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁷ - أي وجوب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله وفضله.

¹⁸ - يعني أنا أعو إلى الله على بصيرة وأتباعي كذلك يدعون على بصيرة وهذا يدل على أن أتباع الرسول صلى الله عليه وسلم هم الدعوة إلى الله عز وجل وهم أهل البصائر فالعالم الذي لا يدعو إلى الله ويدعو الناس إلى الحق ليس من أتباع الرسول صلى الله عليه وسلم على الحقيقة وإنما أتباع الرسول صلى الله عليه وسلم هم الدعوة أهل البصائر الذين يدعون إلى الله على علم لا على جهل فلا يسكتون ولا يدعون على جهالة فيجمعون بين أمرين الدعوة إلى الله ولكن على علم وبصيرة.

¹⁹ - الأموال كرائم ووسط ولثام فالزكاة تؤخذ من الوسط إلا إذا طابت نفوسهم بالكرام ودفعوها عن طيب نفس منهم فإنها تقبل منهم ولهم فيها أجر. وإنما اقتصر على التوحيد والصلاة والزكاة لأنها أهم الأمور ومن أجاب إليها أجاب إلى ما سواها من الصوم والحج والجهاد.

تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام،²⁰ وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله²¹ لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمُر النعم²²». (يدوكون)، أي: يخوضون.

²⁰ - فيه أن الشريعة جاءت بالدعوة إلى الإسلام وإعلام الناس الخير وإرشادهم إلى الحق قبل قتالهم ويجوز أن يغار عليهم من غير تكرار الدعوة إذا كانوا قد دعوا كما أغار النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون فهذا جائز إذا دعوا فأبوا وأصروا فلا بأس أن يغار عليهم على غفلة

²¹ - فيه أنه لا بأس بالقسم للتأكيد وقد يستحب ويشرع عند الحاجة للتأكيد حتى يفهم المخاطب أن هذا حق وأنه أمر مطلوب

²² - الحمر بضم الحاء وتسكين الميم جمع أحمر أما حمر بضم الحاء والميم فهو جمع حمار وهو ليس المراد هنا والمراد هنا هو جمع حمراء وأحمر والمراد خير لك من الإبل الحمر التي تعرف عند العرب ويعظمونها ويرونها أشرف الإبل

وقول الله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: 57].

قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ (26) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِي (27) وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: 26-28].

وقوله: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: 31].

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: 165].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ: أنه قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حُرِّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ»²⁶ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

²³ - الفوائد المنتقاة على الباب السادس (فجر الخميس 1415/8/11) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1416/10 / 22) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

²⁴ - المؤلف ذكر هذا الباب لتفسير التوحيد بمعناه وبضده لأن الشيء يعرف بضده كما قيل

والضد يظهر حسنه الضد - وبضدها تتبين الأشياء

²⁵ - قوله (تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله) عطف الدال على المدلول لأن التوحيد هو شهادة أن لا إله إلا الله فعطف هذا التوحيد عطفاً يقتضي بيان معناها ومرادها وأن معناها ومرادها هو توحيد الله عز وجل فالمدلول هو التوحيد والدال هو شهادة أن لا إله إلا الله

²⁶ - عباد القبور عملهم كفر وضلال ولكن لا يقتلون ولا تستحل دماؤهم وأموالهم حتى يبين لهم من باب إقامة الحجة

قال الشيخ في الفتاوى (ولكن الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها، كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم، وكل ذلك شرك أكبر، من مات عليه مات كافراً لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين (1 / 49)

وقال أيضاً (ما يفعله عباد القبور اليوم في كثير من الأمصار من دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، وطلب المدد منهم، فيقول بعضهم: يا سيدي، المدد المدد، يا سيدي، الغوث الغوث، أنا بجوارك، اشف مريضتي، ورد غائبي، وأصلح قلبي

يخاطبون الأموات الذين يسموهم: الأولياء، ويسألونهم هذا السؤال، نسوا الله وأشركوا معه غيره - تعالى الله عن ذلك - فهذا كفر قولي وعقدي وفعل.

وبعضهم ينادي من مكان بعيد وفي أمصار متباعدة: يا رسول الله، انصربي... ونحو هذا، وبعضهم يقول عند قبره: يا رسول الله، اشف مريضتي، يا رسول الله، المدد المدد، انصرننا على أعدائنا، أنت تعلم ما نحن فيه، انصرننا على أعدائنا. والرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب، إذ لا يعلم الغيب إلا الله سبحانه، هذا من الشرك القولي والعملي، وإذا اعتقد مع ذلك أن هذا جائز، وأنه لا بأس به صار شركاً قولياً وفعلياً وعقدياً (8 / 13)

الباب السابع²⁷ - باب من الشرك²⁸ لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه²⁹

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: 38].
وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَلْقَةً مِنْ صُفْرِ. فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ، مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». رواه أحمد بسند لا بأس به.³⁰

♦ من سب الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يقول لا إله إلا الله فلا يقبل منه وهو كافر لانه لو كان عنده إيمان لما سب الرسول صلى الله عليه وسلم ومثله تارك الصلاة لو كان عنده إيمان لما ترك الصلاة

قال الشيخ في الفتاوى (نقل غير واحد من أهل العلم إجماع العلماء على كفر من سب الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أو تنقصه، وعلى وجوب قتله. قال الإمام أبو بكر ابن المنذر رحمه الله: أجمع عوام أهل العلم على أن حد من سب النبي صلى الله عليه وسلم القتل، ومن قاله مالك والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعي انتهى.
وقوله: عوام) : جمع عامة، والعامة هنا بمعنى الجماعة، فمراده رحمه الله أن جماعات العلماء أجمعوا على وجوب قتل من سب النبي صلى الله عليه وسلم.

ولاشك أن السب يتنوع أنواعا كثيرة، ولا ريب أن الاستهزاء به عليه الصلاة والسلام وتنقصه وتمثيله بحيوان حقير من أقبح السب وأعظم التنقص، فيكون فاعل ذلك كافرا حلال الدم والمال.

وقال القاضي عياض رحمه الله: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من

المسلمين وسابه (6 / 326 - 488) (7 / 77) (8 / 13)

²⁷ - الفوائد المنتقاة على الباب السابع (فجر الخميس 1415/10/29) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1416/11 / 6) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

²⁸ - قوله (من الشرك) أي من الشرك الأصغر

²⁹ - الأدوية المجرية لدفع البلاء أو رفعه لا بأس بها كمثل التصبغ بسبع تمرات وكالتطعيم

قال الشيخ في الفتاوى ((لا بأس بالتداوي إذا خشي وقوع الداء لوجود وباء أو أسباب أخرى يخشى من وقوع الداء بسببها فلا بأس بتعاطي الدواء لدفع البلاء الذي يخشى منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (من تصبغ بسبع تمرات من تمر المدينة لم يضره سحر ولا سم) وهذا من باب دفع البلاء قبل وقوعه فهكذا إذا خشي من مرض وطعم ضد الوباء الواقع في البلد أو في أي مكان لا بأس بذلك من باب الدفاع كما يعالج المرض النازل يعالج بالدواء المرض الذي يخشى منه لكن لا يجوز تعليق التمام والحجب ضد المرض أو الجن أو العين لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك. وقد أوضح عليه الصلاة والسلام أن ذلك من الشرك الأصغر، فالواجب الحذر من ذلك. (6 / 26) (26 / 170)

³⁰ - جاء في رواية الحاكم أن الحلقة كانت في يد عمران بن حصين نفسه.

وله عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «من تعلّق تميمةً، فلا أتمّ الله له، ومن تعلّق ودعة، فلا ودّع الله له»
وفي رواية: «من تعلّق تميمةً، فقد أشرك».³¹

ولابن أبي حاتم عن حذيفة رضي الله عنه: أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى، فقطعه، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: 106].³²

³¹ - سئل الشيخ عن الذي يكتب على الجرح آية من القرآن ؟ فأجاب الشيخ: ذكره ابن القيم ولا أعلم له أصلاً عن السلف والمشروع هو القراءة والنفث

³² - قال الشارح (وأما التمام والخيوط والحروز وغير ذلك مما يعلقه الجهال فهو شرك يجب إنكاره وإزالته بالقول والفعل) قال الشيخ رحمه الله: إذا كان يترتب عليه مفسدة وفتنة فلا يفعله بل يرفعه للجهة المختصة

³³ - (فجر الخميس 1415/11/13) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 1417/5 / 11) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

³⁴ - قال الشيخ رحمه الله تعالى: دلت الدلائل على تحريم التمايم وأنه لا يجوز تعليقها على الأولاد ولا على المرضى بل يجب ترك ذلك للأدلة التي ذكرها المصنف.

أما الرقى ففيها تفصيل فإن كانت رقية معروفة بالآيات والدعوات المعروفة فلا بأس بشرط أن لا يعتقد أنها تشفي بنفسها بل هي سبب من الأسباب إن شاء الله نفع بها وإن شاء صرف ذلك فالرقى تكون جائزة بأمور ثلاثة أ - أن تكون بلسان معروف المعنى ليس فيه جهالة

ب - أن يكون ذلك المعنى سليماً ليس فيه ما يخالف الشرع

ج - أن لا يعتمد عليها بذاتها بل يعتقد أنها سبب من الأسباب إن شاء الله نفع به وإن شاء سلبه نفعه.

فبهذه الشروط الثلاثة تكون الرقى جائزة عند أهل العلم والني صلى الله عليه وسلم قال (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) رواه مسلم. ولأنه صلى الله عليه وسلم رقى ورقى والصحابة فعلوا ذلك فلا بأس بالرقى بهذه الشروط.

قال الشيخ في الفتاوى (الرقى المنهي عنها هي: الرقى التي فيها شرك، أو توسل بغير الله، أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها: أما الرقى السليمة من ذلك فهي مشروعة ومن أعظم أسباب الشفاء، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) وقوله صلى الله عليه وسلم: (من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه) خرجهما مسلم في صحيحه، وقال صلى الله عليه وسلم: (لا رقية إلا من عين أو حمة) ومعناه، لا رقية أولى وأشفى من الرقية من هذين الأمرين وقد رقى النبي صلى الله عليه وسلم ورقى) (481 / 6)

وقال أيضاً (فقد بلغني أنه يوجد بجهتكم رقية (للعقرب) وغيرها من ذوات السم، مشتملة على أنواع من الشرك فوجب علي تنبيهكم عليها، وتحذيركم منها. وهذا نص بعض ما بلغني من الرقية المشار إليها: (بسم الله يا قراءة الله، بالسبع السموات، وبالآيات المرسلات، التي تحكم ولا يحكم عليها، يا سليمان الرفاعي، يا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي، أنشأها وذكرها، طويلها وأبترها، وأصفرها وأسودها، وأحمرها وأبيضها، صغيرها وأكبرها، ومن شر ساري الليل وماشي النهار، استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبياً، وفاطمة بنت النبي، ومن جاء بعدها من ذريتها) انتهى. هذا بعض ما بلغني ولها صور كثيرة، لا تخلو من الشرك، وهذه الرقية فيها أنواع من الشرك، مثل قوله: (بالسبع السموات) ومثل قوله: (يا سليمان الرفاعي، يا كاظم سم الأفاعي، ناد الأفاعي، باسم الرفاعي) ، ومثل قوله: (استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبياً، وفاطمة بنت النبي ومن جاء بعدها من ذريتها) وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة على أن العبادة حق لله وحده، وأنه لا يدعى إلا الله، ولا يستعان إلا به، كما قال تعالى: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} ³⁴ وقال تعالى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا} وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((الدعاء هو العبادة)) وقال عليه الصلاة والسلام: ((إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله)) والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الاستعانة بالجمادات، كالسموات والكواكب والأصنام والأشجار ونحو ذلك، بل ذلك من الشرك، كما أجمعوا أنه لا يجوز دعاء الأموات والاستعانة بهم، أو الاستغاثة أو نحو ذلك، سواء كانوا أنبياء أو أولياء أو غيرهم؛ لأن الإنسان إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له، كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه الرقية فيها الاستعانة بالسموات والاستعانة بكثير من الأموات، من الأنبياء وغيرهم، وفيها الاستعانة بالرفاعي، وهذا كله من الشرك، فالواجب على جميع المسلمين الحذر من هذه الرقية (208 / 1)

في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ. فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ»³⁵ أَوْ قِلَادَةً، إِلَّا قُطِعَتْ».

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرِّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّكَ شِرْكٌ». رواه أحمد وأبو داود.

(التَّمَائِم) شيء يعلق على الأولاد من العين؛ لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رضي الله عنه.³⁶

و(الرقي): هي التي تسمى العزائم، وخصَّ منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

و(التَّوَلَّكَ) شيء يصنعونه يزعمون أنه يجلب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته.

35 - قوله (أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ) النهي عام في كل معلق وليس بخاص بما كان من الوتر، الأوتار من جنس التمام
36 - التمام إذا كانت من القرآن فقد حرّمها البعض ومن يرى ذلك عبد الله بن مسعود وخص فيها البعض ومن يرى ذلك عبد الله بن عمرو والصواب التحريم فإنه هو الذي تدل عليه الأدلة العامة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من تعلق تيممة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له) فالواجب هو حسم هذا الباب والقضاء عليه وأن لا يبقى منه شيء لأنه متى فتح الباب جاءت التمام المحرمة فوجب المنع عملاً بالأحاديث العامة وسداً لذريعة الشرك

قال الشيخ في الفتاوى (إذا كانت - التمام - من القرآن أو من دعوات معروفة طيبة، فهذه اختلف فيها العلماء، فقال بعضهم: يجوز تعليقها، ويروى هذا عن جماعة من السلف جعلوها كالقراءة على المريض.

والقول الثاني: أنها لا تجوز وهذا هو المعروف عن عبد الله بن مسعود وحذيفة رضي الله عنهما وجماعة من السلف والخلف قالوا: لا يجوز تعليقها ولو كانت من القرآن سداً للذريعة وحسماً لمادة الشرك وعملاً بالعموم؛ لأن الأحاديث المانعة من التمام أحاديث عامة، لم تستثن شيئاً. والواجب: الأخذ بالعموم فلا يجوز شيء من التمام أصلاً؛ لأن ذلك يفضي إلى تعليق غيرها والتباس الأمر.

فوجب منع الجميع، وهذا هو الصواب لظهور دليله، فلو أجزنا التيممة من القرآن ومن الدعوات الطيبة لانفتح الباب وصار كل واحد يعلق ما شاء، فإذا أنكر عليه، قال: هذا من القرآن، أو هذه من الدعوات الطيبة، فينفتح الباب، ويتسع الخرق وتلبس التمام كلها. وهناك علة ثالثة وهي: أنها قد يدخل بها الخلاء ومواضع القدر، ومعلوم أن كلام الله ينزه عن ذلك، ولا يليق أن يدخل به الخلاء. (1 / 51 - 52) (4 / 331) (6 / 481)

♦ الكتابة على ورقة أو في صحن قد فعله بعض السلف وروي عن ابن عباس ولم يرو ثابتاً عنه فإن فعل فلا بأس فقد فعله بعض الأئمة وذكره ابن القيم في زاد المعاد ولكن الرقية على المريض والنفث عليه أولى وأنفع.

قال الشيخ في الفتاوى (أما الخو: فهو أن يكتب آيات بالزعفران في صحن نظيف أو في قرطاس ثم تغسل ويشربها المريض، وهذا فعله كثير من السلف والخلف ولا حرج فيه إذا كان القائم لذلك من المعروفين بالعلم والفضل وحسن العقيدة (4 / 331))

وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وَكَلَّ إِلَيْهِ» رواه أحمد والترمذي.
 وروى أحمد عن رويفع، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا رُوَيْفَعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرّاً، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنْ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».³⁷
 وعن سعيد بن جبير، قال: من قطع تيممة من إنسان، كان كعَدَلِ رقبة. رواه وكيع.
 وله عن إبراهيم، قال: كانوا يكرهون التمام كلَّها من القرآن وغير القرآن.

³⁷ - الحديث فيه مقال إلا أن له شواهد، وقوله (مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ) قيل أن المراد أن يجعلها على هيئة يشابه أهل التخنث والنساء، أو عقدها على هيئة التكبر والتعظيم والخيلاء، أما تحسينها والاعتناء بها وتسريحها فلا بأس به وليس داخلاً في هذا.

◆ سئل الشيخ عن تعليق الآيات في المساجد؟ فأجاب: تعليق الآيات في المساجد أقل ما فيها الكراهة، أما في المنازل فالأمر فيها أوسع قال الشيخ في الفتاوى (يعلق بعض الناس آيات قرآنية وأحاديث نبوية في غرف المنازل، أو في المطاعم أو المكاتب، وكذلك في المستشفيات والمستوصفات، يُعلقون قوله - تعالى -: {وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ} ⁽³⁷⁾، وغير ذلك..، فهل تعليق ذلك يعتبر من التمام المنهي عنه شرعاً، علماً بأن مقصودهم استئزال البركات وطرد الشياطين، وقد يقصد من ذلك أيضاً تذكير الناسي وتنبية الغافل..؟ وهل من التمام وضع المصحف في السيارة بحجة التبرك به؟

ج: إذا كان المقصود بما ذكره السائل تذكير الناس وتعليمهم ما ينفعهم، فلا حرج في ذلك، أما إذا كان المقصود اعتبارها حرزاً من الشياطين أو الجن، فلا أعلم لهذا أصلاً، وهكذا وضع المصحف في السيارة للتبرك بذلك، ليس له أصل وليس بمشروع، أما إذا وضعه في السيارة ليقراً فيه بعض الأحيان، أو ليقراً فيه بعض الركاب، فهذا طيب ولا بأس. (24 / 384)
 & تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب للتذكير فلا نعلم بأساً بذلك (24 / 385)

الباب التاسع³⁸ - باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما³⁹

³⁸ - (فجر الخميس 1416/5/11) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 1417/5/25) (التعليق على الشرح - فتح المجيد

(-

³⁹ - ترك الجواب لأنه معلوم أي فقد أشرك.

قال الشيخ في الفتاوى (لا يجوز لأحد أن يتبرك بالأموات أو قبورهم ولا أن يدعوهم من دون الله ويسألهم قضاء حاجة أو شفاء مريض أو نحو ذلك. لأن العبادة حق الله وحده ومنه تطلب البركة وهو سبحانه هو الموصوف بالتبارك كما قال عز وجل في سورة الفرقان: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾³⁹ وقال سبحانه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾³⁹ ومعنى ذلك: أنه سبحانه بلغ النهاية في العظمة والبركة، أما العبد فهو مبارك - بفتح الراء - إذا هداه الله وأصلحه ونفع به العباد، كما قال الله عز وجل عن عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾³⁹ والله ولي التوفيق (4 / 330)

وقال أيضاً (قولكم) لا مانع من أن نلتمس منهم البركة والخير) وقصدكم بذلك أحمد البدوي وأحمد الرفاعي وعبد القادر الجيلاني وأمثالهم، وقد أشكل عليكم أن يكون هذا من الشرك الأكبر وذكرتم ما فعلته أم سليم وأم سلمة وأبو أيوب الأنصاري من التماس البركة في جسد النبي، ولا شك أن هذا تبرك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا يقاس عليه غيره؛ لأمرين: -
الأول: ما جعله الله سبحانه في جسده وشعره من البركة التي لا يلحقه فيها غيره.

الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من كبار الصحابة، ولو كان غيره يقاس عليه لفعله الصحابة مع كبارهم الذين ثبت أنهم من أولياء الله المتقين بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالجنة، وهذا يكفي، دليلاً على ولايتهم وصدقهم وقد اجتمعت الأمة على أن أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر رضي الله عنه، كما أن من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الشهادة لأحد بجنة ولا نار إلا من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم، لأنهم لا يعلمون حقيقة أمره وخاتمة عمله، وما دام لا يدري ما يفعل الله به كيف يطلب منه البركة والخير كما أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته مع أنه سيد ولد آدم وجاء بالخير كله من الله سبحانه (4 / 353)

وقال أيضاً (لا يجوز التبرك بأحد غير النبي صلى الله عليه وسلم لا بوضوئه ولا بشعره ولا بعرقه ولا بشيء من جسده، بل هذا كله خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لما جعل الله في جسده وما مسه من الخير والبركة.

ولهذا لم يتبرك الصحابة - رضي الله عنهم - بأحد منهم، لا في حياته ولا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لا مع الخلفاء الراشدين ولا مع غيرهم فدل ذلك على أنهم ق عرفوا أن ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره، ولأن ذلك وسيلة إلى الشرك وعبادة غير الله سبحانه (7 / 67)

وقال (التبرك بما مس جسده عليه الصلاة والسلام من وضوء أو عرق أو شعر ونحو ذلك، فهذا أمر معروف وجائز عند الصحابة رضي الله عنهم، وأتباعهم بإحسان لما في ذلك من الخير والبركة. وهذا أقرهم النبي صلى الله عليه وسلم عليه فأما التمسح بالأبواب والحدردان والشبابيك ونحوها في المسجد الحرام أو المسجد النبوي، فبدعة لا أصل لها، والواجب تركها لأن العبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))³⁹ متفق على صحته. وفي رواية لمسلم، وعلقها البخاري رحمه الله في صحيحه جازماً بها: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))³⁹ (9 / 108)

وقال (يعلق بعض الناس آيات قرآنية وأحاديث نبوية في غرف المنازل، أو في المطاعم أو المكاتب، وكذلك في المستشفيات والمستوصفات، يُعلقون قوله - تعالى -: {وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ})⁽³⁹⁾، وغير ذلك...، فهل تعليق ذلك يعتبر من التمايم المنهي عنه شرعاً، علماً بأن

وقول الله تعالى ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ (19) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ (20) أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ (21) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ﴾ [النجم: 19-22].

وعن أبي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سِدْرَةٌ يعكفون عندها وَيُنْطُونَ بها أسلحتهم، يقال لها: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فمررنا بسدره، فقلنا: يا رسول الله اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر! إنها السنن! قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: 138]. لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رواه الترمذي وصححه.⁴⁰

مقصودهم استئصال البركات وطرد الشياطين، وقد يقصد من ذلك أيضاً تذكير الناسي وتنبيه الغافل.. ؟ وهل من التمايم وضع المصحف في السيارة بحجة التبرك به ؟

ج: إذا كان المقصود بما ذكره السائل تذكرة الناس وتعليمهم ما ينفعهم، فلا حرج في ذلك، أما إذا كان المقصود اعتبارها حرزاً من الشياطين أو الجن، فلا أعلم لهذا أصلاً، وهكذا وضع المصحف في السيارة للتبرك بذلك، ليس له أصل وليس بمشروع، أما إذا وضعه في السيارة ليقراً فيه بعض الأحيان، أو ليقراً فيه بعض الركاب، فهذا طيب ولا بأس. (24 / 384)

(

⁴⁰ - الحديث إسناده صحيح

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162) لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية [الأنعام: 162-163].

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنُحِرْ﴾ [الكوثر: 2].

عن علي رضي الله عنه، قال: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدَّثًا.»⁴³ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ. لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ.» رواه مسلم

وعن طارق بن شهاب،⁴⁴ أن رسول الله ﷺ قال: «دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما: قرب. قال: ليس عندي شيء أقربه. قالوا له: قرب ولو ذباباً. فقرب ذباباً، فخلوا سبيله، فدخل النار. فقالوا للآخر: قرب. فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل. فضربوا عنقه،»⁴⁵ فدخل الجنة» رواه أحمد

⁴¹ - (فجر الخميس 1416/5/25) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 1417/6/9) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁴² - الذبح لغير الله من الشرك الأكبر فالذبح عبادة لا تكون إلا لله عز وجل

قال الشيخ في الفتاوى (إذا مات إنسان وهو يذبح للجن، ومصر على ذلك هل يصلى عليه ويدعى له؟

ج 5: لا يجوز أن يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يكفن، ولا يعتبر من المسلمين، ولا يقبر معهم. لأنه مشرك. وهكذا الذي يدعو الجن أو الأولياء أو أهل القبور، وينذر لهم والعياذ بالله (8 / 149))

⁴³ - معناه الذي يؤوي أهل البدع والمعاصي وينصرهم يكون ملعوناً والعياذ بالله ومن يحمي كذلك عن إقامة الحدود على الزاني أو اللاتط أو غيرهما

⁴⁴ - من صغار الصحابة رأي النبي صلى الله عليه وسلم صغيراً وحدث عنه وروايته مرسله والحديث سنده لا بأس به

⁴⁵ - هذا يحتمل أحد أمرين:

أ - أن في شريعة من قبلنا ليس فيه العذر بالإكراه ولهذا لم يأخذ بالرخصة ولم يعمل ما يخلصه من شرهم.

ب - أنه يمكن أن يكون هناك رخصة وعذر بالإكراه ولكن لقوة إيمانه وعدم مبالاته بهم لم يأخذ بالرخصة وبادر بالإنكار وقال (ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل)

♦ لا فرق في العذر بين الإكراه بالقول والفعل

قال الشيخ في الفتاوى (هل يعذر المسلم إذا فعل شيئاً من الشرك كالذبح والنذر لغير الله جاهلاً ؟

ج 1: الأمور قسمان:

وقول الله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾⁴⁸ لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿[التوبة: 108].

وعن ثابت بن الضحّاك رضي الله عنه، قال: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِئُؤَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ فِيهَا عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

قسم يعذر فيه بالجهل وقسم لا يعذر فيه بالجهل. فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين، وأتى الشرك بالله، وعبد غير الله، فإنه لا يعذر لأنه مقصر لم يسأل، ولم يتبصر في دينه فيكون غير معذور في عبادته غير الله من أموات أو أشجار أو أحجار أو أصنام، لإعراضه وغفلته عن دينه، كما قال الله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾⁴⁵ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لما استأذن ربه أن يستغفر لأمة لأنها ماتت في الجاهلية لم يؤذن له ليستغفر لها؛ لأنها ماتت على دين قومها عباد الأوثان، ولأنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص سألته عن أبيه، قال: "هو في النار"، فلما رأى ما في وجهه قال: "إن أبي وأباك في النار"

لأنه مات على الشرك بالله، وعلى عبادة غيره سبحانه وتعالى، فكيف بالذي بين المسلمين وهو يعبد البدوي، أو يعبد الحسين، أو يعبد الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو يعبد الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم، أو يعبد عليا أو يعبد غيرهم. فهؤلاء وأشباههم لا يعذرون من باب. أولى. لأنهم أتوا الشرك الأكبر وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم.. وهكذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم موجودة بينهم، ولكنهم عن ذلك معرضون.

والقسم الثاني: من يعذر بالجهل كالذي ينشأ في بلاد بعيدة عن الإسلام في أطراف الدنيا، أو لأسباب أخرى كأهل الفترة ونحوهم ممن لم تبلغهم الرسالة، فهؤلاء معذورون بجهلهم، وأمرهم إلى الله عز وجل، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة فيؤمنون، فإن أجابوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار لقوله جل وعلا: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ ولأحاديث صحيحة وردت في ذلك. وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله الكلام في هذه المسألة في آخر كتابه: (طريق المهجرتين) لما ذكر طبقات المكلفين، فليراجع هناك لعظم فائدته. (4 / 26) (7 / 423)

⁴⁶ - (فجر الخميس 1416/6/9) (التعليق على المتن) (فجر الاثنين 1417/7/7) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -

(

⁴⁷ - هذا الباب أراد به المصنف رحمه الله أنه لا يجوز لأهل الإيمان التشبه بأهل المعاصي ومشاركتهم في محلات المعاصي والشرور ولا يكون في مجامعهم التي فيها معصية الله والتقرب إلى غيره بل ينبغي أن يكون على انفصال وعلى اتحاد ضد أهل الكفر والردة والمعاصي.

⁴⁸ - قوله (لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا) يدل على أن المحلات المؤسسة للكفر والضلال لا يجوز بقاؤها بل يجب إتلافها والقضاء عليها حتى لا تبقى شعارا للكفرة ولا موقعا لهم ولا مجتمعا لهم فاحتج المؤلف بهذا للدلالة على أن المحل المعد للصلاة لغير الله أو المعد للفسق والمعاصي أنه يقضى عليه ولا يبقى حتى لا يكون تشجيعا لأهل الباطل وحتى لا يكون إعانة لهم على باطلهم. فالمقصود أن المكان المعد للكفر والمعاصي لا ينبغي للمؤمن أن يفعل فيه طاعة الله عز وجل بل يبتعد عن ذلك إلا إذا غير هذا المكان بأن جعل مسجداً أو بيتاً لمؤمن أو انتفت عنه حالة الجاهلية فلا بأس أن يعبد الله فيه

الله عليه وسلم: أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ⁴⁹ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رواه أبو داود، وإسناده على شرطهما

⁴⁹ - قوله (فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ) النذر في معصية الله لا يجوز الوفاء به واختلف العلماء هل فيه كفارة يمين ؟ على قولين أرجحهما أن فيه كفارة يمين فهو لا يصح وفيه كفارة يمين وقال بعضهم هو باطل ولا كفارة فيه واحتجوا بالعمومات ولكن جاء في بعض الأخبار أن فيه كفارة يمين قال الشيخ في الفتاوى (ونذر المعصية لا يجوز الوفاء به، وكفارته كفارة يمين، وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة مؤمنة، فمن عجز عن الأمور الثلاثة صام ثلاثة أيام. والإطعام: يكون نصف صاع من قوت أهل البلد من تمر أو بر أو أرز أو غيرهما، ومقداره: كيلو جرام ونصف على سبيل التقريب. (23 / 174))

الباب الثاني عشر 50 - باب من الشرك النذر لغير الله تعالى 51

وقول الله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: 7].
وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: 270].⁵²
وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله، فليطعه،⁵³ ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه»⁵⁴.

⁵⁰ - (فجر الخميس 1416/6/23) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1417/7/21) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁵¹ - قوله (**باب من الشرك النذر لغير الله تعالى**) أي من الشرك الأكبر

⁵² - وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ﴾ دل ذلك على أن النذر عبادة لأنه قرنه بالنفقة والنفقة عبادة إذا كانت لوجه الله تعالى

⁵³ - قال الشارح (وحكي عن أبي حنيفة: أنه لا يلزم الوفاء إلا بما جنسه واجب بأصل الشرع كالصوم وأما ما ليس كذلك كالاغتلاف فلا يجب الوفاء به) قال الشيخ رحمه الله تعالى (الصواب أنه عام فلو نذر أن يعتكف عشرة أيام فعليه الوفاء به ولو كان الاعتكاف غير واجب في أصله) .

⁵⁴ - نذر المعصية الواجب التوبة منه وفيه كفارة اليمين لحديث (لا نذر في معصية وكفارته كفارة بيمين) أخرجه النسائي .

♦ النذر خمسة أنواع

أ - نذر الطاعة يجب الوفاء به

ب - نذر المعصية يحرم الوفاء به

ج - النذر المكروه يستحب تركه

د - النذر المستحب يستحب فعله

هـ - النذر المباح يحذر فيه

وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: 6]⁵⁷
وعن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا»⁵⁸ فَقَالَ: أَعُوذُ
بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ⁵⁹ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرَحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رواه مسلم

⁵⁵ - (فجر الخميس 1416/7/8) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1417/7/28) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁵⁶ - قوله (من الشرك الاستعاذة بغير الله) أي من الشرك الأكبر لأن الاستعاذة عبادة فلا يجوز صرفها إلا لله عز وجل، وصرفها
لغير الله شرك بالله سبحانه وتعالى.

⁵⁷ - وقوله تعالى ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ (أي زاد الجنُّ الإنسانَ ذعراً وخوفاً عقوبة لهم فالووا
راجع للجن، وقال بعض السلف المعنى: أي زاد الإنسانُ الجنَّ طغياناً وتكبّراً وتأسداً فالووا راجع للإنس.

⁵⁸ - فيستحب لمن نزل منزلاً أن يقول ذلك وهكذا إذا ركب الطائرة أو السيارة أو القطار أو السفينة فهي منزل وجاء في حديث صحيح
ما يدل على استحباب تكرارها ثلاثاً.

قال الشيخ في الفتاوى (وعند نزول أي منزل في البناء، أو الصحراء، أو الجو، أو البحر؛ لقول النبي: ((من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات
الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك)) ((26 / 164) (26 / 171)

⁵⁹ - أي كلماته الكونية النافذة وقال بعض السلف: أي الكلمات الشرعية كلمات القرآن وهي كلمات مشرفة وكلا القولين حق فإن
كلماته الكونية والشرعية كلها حق ووصف له سبحانه وتعالى. واستدل السلف بهذا الحديث وأشباهه على أن كلام الله غير مخلوق لأنه لو
كان مخلوقاً لم يجز الاستعاذة به لأنه أجمع العلماء على أنه لا يستعاذ إلا بالله فلما جاءت الاستعاذة بكلمات الله تعالى دل على أن كلام
الله صفة من صفاته

♦ دعاء الحي غير الحاضر شرك أكبر كأن يقول (يا فلان انصربي) لرجل في مكة وهو في الرياض

قال الشيخ في الفتاوى (ما يفعله عباد القبور اليوم في كثير من الأمصار من دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، وطلب المدد منهم، فيقول
بعضهم: يا سيدي، المدد المدد، يا سيدي، الغوث الغوث، أنا بجوارك، اشف مريضتي، ورد غائبي، وأصلح قلبي
يخاطبون الأموات الذين يسموهم: الأولياء، ويسألونهم هذا السؤال، نسوا الله وأشركوا معه غيره - تعالى الله عن ذلك - فهذا كفر قولي
وعقدي وفعلي) (8 / 13)

الباب الرابع عشر⁶⁰ - باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو أن يدعو غيره⁶¹

وقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ (106) وَإِنْ يَمَسُّنَكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿[يونس: 106 - 107].

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۚ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: 17].

وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ (5) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿[الأحقاف: 5-6].⁶²

وقوله: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مَعَ اللَّهِ﴾ [النمل: 62].

روى الطبراني بإسناده: أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤدي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فقال النبي ﷺ: «إنه لا يستغاث بي، إنما يستغاث بالله».⁶³

⁶⁰ - (فجر الخميس 1416/7/22) (التعليق على المتن)

(فجر الاثنين 1417/10/16) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁶¹ - قوله (أن يستغيث بغير الله أو أن يدعو غيره) عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص لأن الاستغاثة دعاء أيضاً ولكنها من المكروب فكل مستغيث داعٍ وليس كل داعٍ مستغيث فالمستغيث هو الذي يدعو في شدة الكرب

⁶² - دعاء المخلوق الحي القادر الحاضر ليس بشرك ولا محذور فيه بإجماع المسلمين مثل قوله تعالى (فاستغاثه الذي من شيعته) فالمستغيث والمستغاث به كانا موجودان حاضراً وأما قوله (وأمعنصماه وأبتاه) فهذا من باب التوجع لا من باب الاستغاثة مثل قول فاطمة عند وفاة أبيها صلى الله عليه وسلم (وأبتاه أجاب رباً دعاه) .

قال الشيخ في الفتاوى (الاستغاثة بالمخلوق الحي الحاضر الذي يقدر على إغاثةك فلا بأس بها، لقول الله عز وجل في قصة موسى: ﴿فَاسْتَعَاثَ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾⁶² (1 / 155) (3 / 100) (4 / 314))

⁶³ - هذا الحديث جاء في بعض الروايات أنه عن عبادة بن الصامت وأن المنافق هو عبد الله بن أبي بن سلول. والحديث في ضعف والخبر لو صح يحتمل أحد أمرين: أحدهما: أنه صلى الله عليه وسلم قال (إنه لا يستغاث بي) لأنه لا يستطيع قتل عبد الله بن أبي لانه ممنوع من ذلك صلى الله عليه وسلم لثلاثي تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه والاحتمال الثاني: أنه قال ذلك صلى الله عليه وسلم سداً للذريعة وإن كان يقدر على قتله أو سجنه أو نفيه من الأرض وإنما قال ذلك من باب سد الذرائع حتى لا يتساهلوا في مثل هذا الكلام ويعتادوه فيقعوا في المحذور.

◆ حديث (الدعاء مخ العبادة) فيه ضعف

الباب الخامس عشر⁶⁴ - باب قول الله تعالى ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (191)
وَلَا يَسْتَطِيعُونَ هُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿الأعراف: 191-192﴾⁶⁵

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ (13) إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكَكُمْ وَلَا يَنْبُتُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿[فاطر: 13]،
وفي الصحيح، عن أنس رضي الله عنه قال: شج النبي ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجَّوْا نَبِيَّهُمْ؟»، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128].
وفيه: عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فَلَانًا وَفَلَانًا وَفَلَانًا، بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128].

وفي رواية يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث ابن هشام، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: 128]⁶⁶

وفيه: عن أبي هريرة ؓ، قال: قام فينا رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214]، فقال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ (أو كلمة نحوها) اشْتَرَوْا أَنْفُسَكُمْ [مِنْ اللَّهِ]. لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَلِينِي بِمَا شِئْتَ. لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

⁶⁴ - (فجر الخميس 1416/10/11) (التعليق على المتن)

⁶⁵ - أراد المصنف بهذه الترجمة بيان ما كان عليه أهل الشرك في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وما قاتلهم عليه وما دعا أمته إليه من التوحيد والإيمان

⁶⁶ - ذكر المصنف حديث أنس وابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم لبيان أن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو أفضل البشر وأفضل الأنبياء ولم يدفع عن نفسه وكذا صحابته أفضل الخلق بعد الأنبياء ومع ذلك هزموا في أحد وقتل منهم من قتل ليعلم الخلق أن محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليسوا بالآهة وليسوا قادرين دفع الضر عن أنفسهم بل أمرهم إلى الله عز وجل فإذا كان أولئك وهم أفضل الخلق وأعظمهم منزلة عند الله لا يدفعون عن أنفسهم فغيرهم من باب أولى.

الباب السادس عشر 67- باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: 23]. 68

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: 23]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرَقُّ السَّمْعِ، وَمُسْتَرَقُّ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَفُهُ سَفِيَانٌ بِكَفِّهِ، فَحَرْفُهَا وَبَدَدٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيَلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يَلْقِيهَا الْآخَرَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يَلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يَلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يَدْرَكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلُ كَذْبَةِ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ».

وعن النُّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً (أَوْ قَالَ: رَعْدَةً شَدِيدَةً) خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جَبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلِّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جَبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جَبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جَبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جَبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ»⁶⁹

⁶⁷ - (فجر الخميس 1416/10/25) (التعليق على المتن)

⁶⁸ - أراد المصنف بهذه الترجمة بيان عظمة الله عز وجل وأنه المستحق أن يعبد دون غيره

وفيه الرد على عباد القبور وعباد الملائكة وعباد الرسل وعباد الأشجار والأحجار فبين أن الملائكة تفزع وتخاف الله وتوجل منه سبحانه وتعالى فكيف يعقل أن تعبد من دون الله. فمن كان يخاف الله ويخشى عذابه كالرسل والملائكة والصالحون وغيرهم لا يستحقون العبادة من دون الله عز وجل

⁶⁹ - قوله (وعن النُّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ (رضي الله عنه)) بكسر السين. قال الشيخ رحمه تعالى (ويقال بفتح السين) الحديث سنده لا بأس

به وله شواهد

وقوله الله عز وجل: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: 51]

وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: 44].

وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: 255].

وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: 26].

قوله: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ (22) وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبا: 22-23].

قال أبو العباس رحمه الله تعالى: نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْضَىٰ﴾ [الأنبياء: 28]، فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القرآن وأخبر النبي ﷺ: «أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده - لا يبدأ بالشفاعة أولاً - ثم يقال له: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تشفع»

وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه».

فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله ولا تكون لمن أشرك بالله.

وحقيقته أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع. ليكرمه وينال المقام المحمود.⁷²

فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك. ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع. وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص. انتهى كلامه رحمه الله.

⁷⁰ - (فجر الخميس 1416/11/9) (التعليق على المتن)

⁷¹ - قوله (**باب الشفاعة**) أي المثبت منها والمنفي والحق منها والباطل

⁷² - المقام المحمود هو شفاعته صلى الله عليه وسلم الشفاعة العظمى يوم القيامة وقيل أن المقام المحمود هو أن يجلسه المولى جل وعلا معه على العرش يوم القيامة ولكن الحديث في صحته نظر والمشهور عند أهل أن المقام المحمود هو الشفاعة العظمى يوم القيامة

الباب الثامن عشر⁷³ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: 56]⁷⁴

وفي الصحيح عن ابن المسيب،⁷⁵ عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل، فقال له: «يا عم! قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله» فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأعاد عليه النبي ﷺ، فأعادا، فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. فقال النبي ﷺ: «لاستغفرن لك ما لم أنه عنك».⁷⁶

فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: 113]

وأنزل الله في أبي طالب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: 56].

⁷³ - (فجر الخميس 1417/5/21) (التعليق على المتن)

⁷⁴ - هذا الباب ذكره المصنف لبيان أن الرسل وأفضلهم محمد صلى الله عليه وسلم لا يملكون شيئاً من أمر الله إلا ما ملكهم إياه فليس لهم شيء من التصرف إلا ما جعله الله لهم ولهذا لا يصلحون أن يعبدوا من دون الله وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستطع أن يهدي عمه أبا طالب دل هذا على الأمر كله بيد الله عز وجل فهو يهدي من يشاء ويضل من يشاء ويبدد كل شيء سبحانه وتعالى

⁷⁵ - قوله (ابن المسيب) هو سعيد بن المسيب بن حزم بن أبي وهب المخزومي هو تابعي وأبوة وجدته صحابييان والمسيب الأشهر بالفتح وضبطه بعضهم بالكسر ولكن الأشهر والمعروف عند المحدثين بالفتح

⁷⁶ - إذا نزل العذاب والبأس بالشخص لا تنفعه لا إله إلا الله عند الوفاة فرعون لم تنفعه لا إله إلا الله (فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا) ولكن من قالها قبل الغرة والموت موقناً بما فيها تنفعه فأبو طالب مريض لم ينزل به الموت والعذاب أما فرعون فقد نزل به العذاب فمن نزل به العذاب وجاءته الغرة فلا تنفعه هذه الكلمة.

الباب التاسع عشر⁷⁷ - باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين⁷⁸

وقول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: 171].⁷⁹ وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آهَنَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ (23) وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴿ [نوح: 23-24] قال: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا، أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسي العلم، عبدت. وقال ابن القيم قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم. وعن عمر أن رسول الله ﷺ قال «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله». أخرجاه.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو)⁸⁰ ولمسلم عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «هلك المتنطعون». قالها ثلاثاً.

⁷⁷ - (فجر الخميس 1417/6/5) (التعليق على المتن)

(فجر الخميس 1413/6/9) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁷⁸ - المقصود من هذا الباب التحذير من الغلو وبيان أن محبة الصالحين والرسول والأولياء دين يدان به وهو مما شرعه الله عز وجل لكن هذا الحب لا يجوز الغلو فيه فحبهم يقتضي السير في مسيرهم ووفق منهاجهم والترضي عنهم لا عبادتهم والاستغاثة بهم

⁷⁹ - الغلو هو الزيادة في العبادة من قول أو فعل، و الإطراء: مجاوزة الحد في المدح، والتنطع يعم العبادات والأكل والشرب والكلام وغيرها.

⁸⁰ - قوله (وقال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو») هذا الحديث رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن من حديث ابن عباس بإسناد جيد

الباب العشرون⁸¹ - باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا

عبده؟! ⁸²

في الصحيح عن عائشة، أن أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وما فيها من الصور، فقال: «أُولَئِكَ، إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ» فهؤلاء جمعوا بين الفتنين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل. ولهما عنها، قالت: لما نزل برسول الله ﷺ، طَفِقَ يَطْرُحُ حُمَيْصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ. فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا فَقَالَ وهو كذلك: «لَعَنَ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»⁸³ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أخرجاه

⁸¹ - (فجر الخميس 1417/6/26) (التعليق على المتن)

(فجر الخميس 1413/6/23) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁸² - هذا الباب فيه التحذير من الشرك وذرائعه، فالتعبد عند القبور وسيلة للشرك الأكبر فالبدع بريد الشرك

⁸³ - قوله (اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) عند مسلم (وصالحهم) وقد سقطت عند المؤلف وقد جمع بهذا التحذير من إتخاذ القبور مساجد من ثلاثة أوجه:

أ - الأول ذم من فعل ذلك

ب - الثاني (فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ)

ج - الثالث (إِنِّي أَنُهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ)

قال الشيخ في الفتاوى (الرسول صلى الله عليه وسلم لعن من يتخذ المساجد على القبور، وحذر من ذلك، كما في الحديث السابق، وقال: (ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنا حكيم عن ذلك)⁸³ رواه مسلم في الصحيح. وروى الشيخان، عن عائشة رضي الله عنها، أن أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما ذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور، فقال: (أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله)⁸³ فبين صلى الله عليه وسلم أن الذين يبنون المساجد على القبور هم شرار الخلق عند الله، وحذر من فعلهم. فدل ذلك على أن المسجد المقام على قبر أو أكثر يهدم، فإن كان المسجد هو الذي بني أخيراً على القبور وجب هدمه، وأن تترك القبور بارزة ليس عليها بناء، كما كانت القبور في عهده صلى الله عليه وسلم، في البقيع وغيره، وهكذا إلى اليوم في المملكة العربية السعودية، فالقبور فيها بارزة ليس عليها بناء ولا قباب ولا مساجد ولا بناء، والله الحمد والمنة. أما إن كان المسجد قديماً ولكن أحدث فيه قبر أو أكثر فإنه يبنش القبر وينقل صاحبه إلى المقابر العامة التي ليس عليها قباب ولا مساجد ولا بناء، ويبقى المسجد خالياً منها حتى يصلى فيه. أما احتجاج بعض الجهلة بوجود قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وقبر صاحبيه في مسجده فلا حجة في ذلك؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دفن في بيته وليس في المسجد، ودفن معه صاحبا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ولكن لما وسع الوليد بن عبد

ولمسلم عن جندب بن عبد الله، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»⁸⁴ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. إِنِّي أَنَهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ»⁸⁵.

فقد نهي عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن -وهو في السياق- من فعله. والصلاة عندها من ذلك وإن لم يبن مسجد وهو معنى قولها: خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

فإن الصحابة لم يكونوا يبنون حول قبره مسجداً، وكل موضع قصدت الصلاة فيه، فقد اتخذ مسجداً، بل كل موضع يصلى فيه، يسمى مسجداً، كما قال ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».

الملك بن مروان المسجد أدخل البيت في المسجد ؛ بسبب التوسعة، وغلط في هذا، وكان الواجب أن لا يدخله في المسجد ؛ حتى لا يحتج الجهلة وأشباههم بذلك، وقد أنكر عليه أهل العلم ذلك، فلا يجوز أن يقتدى به في هذا، ولا يظن ظان أن هذا من جنس البناء على القبور أو اتخاذها مساجد ؛ لأن هذا بيت مستقل أدخل في المسجد ؛ للحاجة للتوسعة، وهذا من جنس المقبرة التي أمام المسجد مفصولة عن المسجد لا تضربه، وهكذا قبر النبي صلى الله عليه وسلم مفصول بجدار وقضبان. وينبغي للمسلم أن يبين لإخوانه هذا ؛ حتى لا يغلطوا في هذه المسألة (13 / 236 - 240 - 242)

وقال أيضاً (وأما وجود قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في مسجده صلى الله عليه وسلم فليس به حجة على دفن الموتى في المساجد ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم دفن في بيته - في بيت عائشة رضي الله عنها - ثم دفن صاحبه معه، فلما وسع الوليد بن عبد الملك المسجد أدخل الحجرة فيه على رأس المائة الأولى من الهجرة، وقد أنكر عليه ذلك أهل العلم، ولكنه رأى أن ذلك لا يمنع من التوسعة، وأن الأمر واضح لا يشتبه. وبذلك يتضح لكل مسلم أنه صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما لم يدفنوا في المسجد، وإدخالهم فيه بسبب التوسعة ليس بحجة على جواز الدفن في المساجد ؛ لأنهم ليسوا في المسجد، وإنما هم في بيته عليه الصلاة والسلام، ولأن عمل الوليد لا يصلح حجة لأحد في ذلك، وإنما الحجة في الكتاب والسنة، وفي إجماع سلف الأمة رضي الله عنهم، وجعلنا من أتباعهم بإحسان. (13 / 229)

⁸⁴ - قال الشارح (قوله: ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبا بكر خليلاً فيه بيان أن الصديق أفضل الصحابة. وفيه الرد على الرافضة وعلى الجهمية وهما شر أهل البدع) قال الشيخ ابن باز (الرد على الجهمية من جهة إثبات المحبة لله عز وجل فالجهمية ينكرون صفة المحبة لله عز وجل ورد على الرافضة من جهة أبي بكر فهذا فيه إثبات لفضله رضي الله عنه)

⁸⁵ - لا يقال (رضي الله عنه) أنه خاص بالصحابة بل يكون للمؤمنين كما في سورة البينة (رضي الله عنهم ورضوا عنه) ولكن جرى السلف الترضي عن الصحابي عادة وإلا فهو ليس خاصاً بهم، تخصص علي رضي الله عنه ب(كرم الله وجهه) هذا من بدع الرافضة قال الشيخ في الفتاوى (لا ينبغي تخصيص علي رضي الله عنه بهذا اللفظ بل المشروع أن يقال في حقه وحق غيره من الصحابة (رضي الله عنه) أو رحمهم الله لعدم الدليل على تخصيصه بذلك، وهكذا قول بعضهم كرم الله وجهه فإن ذلك لا دليل عليه ولا وجه لتخصيصه بذلك، والأفضل أن يعامل كغيره من الخلفاء الراشدين ولا يخص بشيء دونهم من الألفاظ التي لا دليل عليها. (6 / 501)

ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود (رضي الله عنه) مرفوعاً: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ»⁸⁶، والذين يتخذون القبور مساجد». ورواه أبو حاتم في صحيحه.⁸⁷

الباب الحادي والعشرون⁸⁸ — باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله⁸⁹

روى مالك في الموطأ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»⁹⁰ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.

ولابن جرير بسنده، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: 19]. قال: كان يلتُّ لهم السويق، فمات، فعكفوا على قبره. وكذا قال أبو الجوزاء، عن ابن عباس: كان يلتُّ السويق للحاج.

⁸⁶ — قال الشارح في فتح المجيد (قوله: (من تدرِكهم الساعة وهم أحياء) أي مقدمتها، كخروج الدابة، وطلوع الشمس في مغربها. وبعد ذلك ينفخ في الصور نفخة الفزع) قال الشيخ ابن باز (الصواب (من تدرِكهم الساعة) يعني قيامها وليس مقدمتها) .

⁸⁷ — الصواب أن العلة في النهي عن الصلاة على القبور خوف فتنة بالشرك وليست العلة النجاسة والصواب أنه ينهى عن الصلاة في المقبرة ولو لم يكن فيها إلا قبر واحد، صلاة الجنائز مستثناة من عموم النهي من الصلاة على المقبرة

⁸⁸ — (فجر الخميس 1417/7/10) (التعليق على المتن)

(فجر الخميس 1413/8/20) (التعليق على الشرح — فتح المجيد —)

⁸⁹ — قوله (باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله) قال الشيخ: هذا هو الواقع كما فعلته قريش وعباد القبور

⁹⁰ — استحباب الله دعاؤه بحيث أنه لا يياشر بالعبادة.

* شد الرجل للقبر وسيلة للغلو والشرك فيصلي الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم في محله وليس له حاجة في الذهاب للقبر.

* تعيين القبر ليس بلام لأن الغرض هو الدعاء له وإن عينه بحجر فلا شيء فيه ولا بأس به ولكنه لا يعينه بالكتابة. العلامة على القبر ليعرف لا بأس بها ولكن لا يجوز الكتابة على القبور اسماً أو غيره

* الصلاة في مسجد قباء كعمرة وقد ورد حديث فيه حديث صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء كل سبت، والصلاة في الروضة لها مزية وهي ما بين المنبر والقبر.

* قال الشارح في فتح المجيد (وفي مغازي ابن إسحاق من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار. حدثنا أبو العالية قال: لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف. فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر، فدعا له كعباً فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل قرأه من العرب، قرأته مثل ما أقرأ القرآن. فقلت لأبي العالية: ما كان فيه ؟ قال: سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد. قلت: فماذا صنعتم بالرجل ؟ قال: حفننا له بالنهار ثلاثة عشرة قبراً متفرقة. فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها لنعميه عن الناس لا ينبشونه. قلت: وما يرجون منه ؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون. فقلت: من كنتم تظنون الرجل ؟ قال: رجل يقال له دانيال. فقلت: منذ كم وجدتموه مات ؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة. قلت: ما كان تغير منه شيء ؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض)

فقال الشيخ ابن باز معلقاً عليها: القصة فيها نظر ولكن فعل عمر يدل على أن لها طوقاً أخرى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمَتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسَّرَجَ». رواه أهل السنن.⁹¹

الباب الثاني والعشرون⁹² - باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسدّه كل طريق يوصل إلى الشرك⁹³

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ⁹⁴ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ⁹⁵ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ⁹⁶ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (128) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿[التوبة: 128-129].

عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا،⁹⁷ وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رواه أبو داود بإسناد حسنٍ ورواته ثقات وعن علي بن الحسين ؓ، أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها، فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، قال: «لا تتخذوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنْ تَسْلِمُكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ». رواه في المختارة.⁹⁸

⁹¹ - زيارة النساء للقبور محرمة على الصحيح والصواب أن قبر الرسول صلى الله عليه وسلم يدخل في عموم القبور المنهي النساء عن زيارتها لأن الأحاديث عامة.

* هؤلاء العلمانيون والشيوعيون والملاحدة أشد جهلاً وضلالاً وأقبح فعلاً من عباد القبور والأوثان فأولئك يتقربون إلى الله بطريق ضال أما هؤلاء العلمانيون فهم أنكروا توحيد الربوبية والألوهية فهم كفار ومشركون وملاحدة

⁹² - (فجر الخميس 1417/10/13) (التعليق على المتن)

(فجر الخميس 1413/11 /8) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

⁹³ - قوله (باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد) هنا أراد المصنف به حماية التوحيد الحماية الفعلية وفي آخر الكتاب (

باب ما جاء في حماية المصطفى صلى الله عليه وسلم حمى التوحيد) وأراد به الحماية القولية وليس البابين مكررين

⁹⁴ - قوله (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) هناك قراءة شاذة (من أَنْفُسِكُمْ) يعني من أشرفكم والقراءة المشهورة (مِنْ أَنْفُسِكُمْ) يعني جزء منكم وتعرفونه وتعرفون حاله.

⁹⁵ - قوله (عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ) ما مصدرية والمعنى يشق عليه ويعز عليه عنتكم.

⁹⁶ - قوله تعالى (حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ) قولاً وعملاً ومن مقتضى حرصه عليهم سدّه كل باب يوصل إلى الشرك.

⁹⁷ - دل ذلك على أن البيوت لا يصلّى فيها ولا يقرأ فيها.

⁹⁸ - التوسل (بمحبتي لنبيك وإيماني بنبيك واتباعي لنبيك) لا بأس بها والتوسل بالجاه من البدع لأنه وسيلة للشرك.

* لا يجوز تحري الدعاء عند قبره صلى الله عليه وسلم بل يسلم عليه وعلى صاحبيه وينصرف والدعاء محله بقية المسجد.

الباب الثالث والعشرون⁹⁹ - باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ¹⁰⁰ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: 51].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ¹⁰¹ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ [المائدة: 60].

وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: 21].

وعن أبي سعيد (رضي الله عنه)، أن رسول الله ﷺ قال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدُّو الْقَذَّةَ بِالْقَذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ». قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»؟. أخرجاه

قال الشيخ في الفتاوى (الدعاء عند القبور غير مشروع، سواء كان القبر قبر النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره، وليست محلاً للإجابة، وإنما المشروع زيارتها والسلام على الموتى والدعاء لهم وذكر الآخرة والموت) (13 / 302)

وقال أيضاً (ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه لعن زائرات القبور من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث حسان بن ثابت الأنصاري رضي الله عنهم جميعاً، وأخذ العلماء من ذلك أن الزيارة للنساء محرمة؛ لأن اللعن لا يكون إلا على محرم، بل يدل على أنه من الكبائر؛ لأن العلماء ذكروا أن المعصية التي يكون فيها اللعن أو فيها وعيد تعتبر من الكبائر. فالصواب أن الزيارة من النساء للقبور محرمة لا مكروهة فقط، والسبب في ذلك - والله أعلم - أنهم في الغالب قليلات الصبر، فقد يحصل منهن من النياحة ونحوها ما ينافي الصبر الواجب، وهن فتنة، فزيارتهم للقبور واتباعهن للحنائز قد يفتتن بهن الرجال وقد يفتتن بالرجال، والشرعية الإسلامية الكاملة جاءت بسد الذرائع المفضية إلى الفساد والفتن، وذلك من رحمة الله بعباده. وقول بعض الفقهاء: إنه استثنى من ذلك قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه رضي الله عنهما - قول بلا دليل، والصواب أن المنع يعم الجميع، يعم جميع القبور، حتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وحتى قبر صاحبيه رضي الله عنهما. وهذا هو المعتمد من حيث الدليل، وأما الرجال فيستحب لهم زيارة القبور، وزيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام وقبر صاحبيه، لكن بدون شد الرحل؛ لقوله صلى الله عليه وسلم (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة)⁹⁸ رواه مسلم في صحيحه (13 / 325) (5 / 332)

⁹⁹ - (فجر الخميس 1417/11/4) (التعليق على المتن)

(فجر الخميس 1414/5/6) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁰⁰ - قوله (بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ) الجبْت يطلق على كل شيء لا خير فيه، والطاغوت يطلق على كل شيء يدعو إلى الباطل

قال الشيخ في الفتاوى (والجبْت: هو الشيء الذي لا خير فيه، ويطلق على الصنم، وعلى السحر، وعلى كل ما لا خير فيه. (8 / 91) وقال أيضاً (والطاغوت: كل ما عبد من دون الله من الإنس والجن والملائكة، وغير ذلك من الجمادات، ما لم يكن يكره ذلك ولا يرضى به. والمقصود أن الطاغوت كل ما عبد من دون الله من الجمادات وغيرها، ممن يرضى بذلك، أما من لا يرضى بذلك كالملائكة والأنبياء والصالحين، فالطاغوت هو الشيطان الذي دعا إلى عبادتهم، وزينها للناس (2 / 44))

¹⁰¹ - قوله (وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ) القردة والخنازير أمة من الأمم ولكن الله عز وجل مسح جماعة من اليهود قردة وخنازير ثم ماتوا فلم يسخ لا يستمر أكثر من ثلاثة أيام كما جاء في الحديث الصحيح

ولمسلم عن ثوبان (رضي الله عنه)، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ. فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا. وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا. وَأُعْطِيتُ الْكَزْنَينِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ. وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ. فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ. وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ. وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ. يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ. وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا». ورواه البرقاني في صحيحه، 102 وزاد: «وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، 103 وإذا وقع عليهم السيف، لم يُرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركون، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان، 104 وأنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، 105 كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي، لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ. لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ. حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ 106 وتعالى 107».

102 - قوله (ورواه البرقاني في صحيحه، وزاد) البرقاني مثلث بضم وفتح وكسر الباء وبعضهم قال بالفتح والكسر فقط نسبة إلى البلد.

وزيادة البرقاني زيادة جيدة صحيحة

103 - قوله (الأئمة المضلين) يشمل الحكام والأمراء والقضاة والعلماء

104 - الجمع بين حديث (إن الشيطان يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب) وبين حصول الشرك أن يقال

أ - أن يأس الشيطان غير معصوم فقد يئس من الشيء ويقع ويحصل وقد يرجو الشيء ولا يقع.

ب - بأنه يأس من إطباق أهل الأرض على الشرك فهذا لا يقع فإنه لا تزال طائفة على الحق منصوره حتى يأتي أمر الله تعالى.

ج - أنه أراد بذلك الصحابة لأن في الرواية (أن يعبد المصلون) و(ال) هنا للعهد أي الصحابة فقد يأس من رجوع الصحابة للشرك والكفر. وكل الأجوبة الثلاثة صحيحة

105 - قوله (سيكون في أمتي كذابون ثلاثون) أي يكون لهم شأن وشوكة وقوة ويتبعهم أناس وإلا فالكذابون المدعون للنبوّة كثيرون

106 - (تبارك) الصواب أنها مختصة بالله عز وجل وأما العبد فهو (مبارك وبارك الله في فلان) ولا يقال (تبارك علينا فلان)

قال الشيخ في الفتاوى (وهو سبحانه هو الموصوف بالتبارك كما قال عز وجل في سورة الفرقان: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾¹⁰⁶ وقال سبحانه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي يَدِيرُ الْمُلُكُ﴾¹⁰⁶ ومعنى ذلك: أنه سبحانه بلغ النهاية في العظمة والبركة، أما

العبد فهو مبارك - بفتح الراء - إذا هداه الله وأصلحه ونفع به العباد، كما قال الله عز وجل عن عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا * وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾¹⁰⁶ والله ولي التوفيق (4 / 330)

107 - قوله (حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وتعالى) المراد به قبض من بقي من المؤمنين بالريح الطيبة وهو الصواب

وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ الآية [البقرة: 102].¹¹⁰

108 - (فجر الخميس 19 / 10 / 1414) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

109 - السحر بكسر السين هو ما يتعاطاه السحرة من أدوية ونفت في العقد وغير ذلك مما يتعاطاه أرباب هذا الفن وسمي سحراً لأنهم يتعاطونه بطرق خفية، والسحر هو ما يسحر الناس ويغير شعورهم بأي نوع من كان ولكنها في الغالب تكون خفية ولهذا يقال لآخر الليل سحراً لأنه يكون في آخر الليل عند هجعة الناس ويقال للثة سحر لأنها داخل الجوف مخفية.

فالسحر عقد ورقى يفعلها السحرة وينفثون في عقدهم وأشياء يجمعونها وأشياء يتلقونها من الجن والشياطين حتى ينفذوا ما يريدون وهو منكر وهو من الشرك لأنه لا يتوصل إليه إلا بخدمة الشياطين والتقرب إليهم وعبادتهم من دون الله قال تعالى (وما يعلمان من أحد حتى يقولاً إنما نحن فتنه فلا تكفر) فدل على أن تعلمهم إياه يوجب الكفر قال تعالى (ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق) يعني لمن فعله واعتاضه ما له في الآخرة من حظ ولا نصيب فهذا يدل على تحريمه وإنكاره وأنه من المنكرات التي يجب تركها

وقال تعالى (ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون) فدل على أنه ضد الإيمان وضد التقوى ولهذا قال أهل العلم إنه من الكفر لأنه لا يتوصل إليه إلا بعبادة الجن والشياطين وقال بعضهم

يستفصل: فما كان منه ما يتعلق بالشياطين وعبادة الجن فهذا من الكفر بالله. وأما ما ليس له تعلق بالشياطين ولا عبادة الجن فهو من المحرمات والمنكرات التي فيها ظلم العباد والتعدي عليهم

110 - قوله تعالى (ويتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه) هذا يدل على أن للسحر تأثير

وقوله تعالى (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله) أي الكوني القدر أي بقدره وقضائه وكونه مقدراً لا يوجب العذر لمتعاطيه قال الشيخ في الفتاوى (لا شك أن السحر موجود، وبعبارة تحييل، وأنه يقع ويؤثر بإذن الله عز وجل، كما قال الله سبحانه وتعالى في حق السحرة: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني الملكين ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾¹¹⁰ فالسحر له تأثير، ولكنه بإذن الله الكوني القدر، إذ ما في الوجود من شيء إلا بقضاء الله وقدره سبحانه وتعالى، ولكن هذا السحر له علاج وله دواء، وقد وقع على النبي صلى الله عليه وسلم فخلصه الله منه وأجابه من شره، ووجدوا ما فعله الساحر، فأخذ وأتلف، فأبرأ الله نبيه من ذلك عليه الصلاة والسلام، وهكذا إذا وجد ما فعله الساحر من تعقيد الخيوط أو ربط المسامير بعضها ببعض أو غير ذلك فإن ذلك يتلف ؛ لأن السحرة من شأنهم أن ينفثوا في العقد ويضربوا عليها لمقاصدهم الخبيثة، فقد يتم ما أرادوا بإذن الله، وقد يبطل، فرينا على كل شيء قدير، سبحانه وتعالى، وتارة يعالج السحر بالقراءة سواء كان ذلك بقراءة المسحور نفسه، إذا كان عقله سليماً، وتارة بقراءة غيره عليه، فينفث عليه في صدره أو في أي عضو من أعضائه ويقرأ عليه الفاتحة، وآية الكرسي، (و قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) والمعوذتين، وآيات السحر المعروفة من سورة الأعراف، وسورة يونس، وسورة طه، من سورة الأعراف قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هُنَا لَكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ﴾¹¹⁰ ومن سورة يونس قوله سبحانه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ اانْتَوِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾¹¹⁰ ومن سورة طه قوله سبحانه: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْتَ تُنْقِلُ وَإِنَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِجَابُهُمْ وَعَصِيئُهُمْ يَمِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةُ مُوسَى قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى وَآلَتِي مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفُ مَا

وقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: 51]. قال عمر: الجبت: السحر،¹¹¹ والطاغوت: الشيطان.¹¹² وقال جابر: الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد. وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ. وَالسَّحَرُ،¹¹³ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّخَفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِيَّاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾¹¹⁰ ويقرأ أيضا سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ إلى آخرها، وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ * ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ * ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ والأولى أن يكرر سورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين ثلاث مرات، ثم يدعو له بالشفاء (اللهم رب الناس أذهب البأس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاءك شفاء لا يغادر سقما) ، ويكرر هذا ثلاثا، وهكذا يرقيه بقوله: (بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك) ، ويكررها ثلاثا ويدعو له بالشفاء والعافية وإن قال في رقيته: (أعيزك بكلمات الله التامات من شر ما خلق) وكررها (ثلاثا) فحسن، كل هذا من الدواء المفيد، وإن قرأ هذه الرقية والدعاء في ماء ثم شرب منه المسحور واغتسل بياقيه كان هذا من أسباب الشفاء والعافية بإذن الله، وإن جعل في الماء سبع ورقات من السدر الأخضر بعد دقها كان هذا أيضا من أسباب الشفاء، وقد جرب هذا كثيرا ونفع الله به، وقد فعلناه مع كثير من الناس فنفعهم الله بذلك. فهذا دواء مفيد ونافع للمسحورين وهكذا ينفع هذا الدواء لمن حبس عن زوجته. لأن بعض الناس قد يحبس عن زوجته فلا يستطيع جماعها، فإذا استعمل هذه الرقية وهذا الدعاء نفعه بإذن الله، سواء قرأه على نفسه أو قرأه عليه غيره أو قرأه في ماء ثم شرب منه واغتسل بالباقي - كل هذا نافع بإذن الله للمسحور والمحبوس عن زوجته، وهذه من الأسباب، والله سبحانه وتعالى هو الشافي وحده، وهو على كل شيء قدير، بيده جل وعلا الدواء والداء، وكل شيء بقضائه وقدره سبحانه، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما أنزل داء إلا وأنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله) وهذا فضل منه سبحانه وتعالى. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل. (6 / 368)

111 - الجبت: قال أهل اللغة هو الذي لا خير فيه فكل شيء لا خير فيه يسمى جبتاً كالسحر والصنم

112 - الطاغوت: من الطغيان وهو تجاوز الحد وهذا يطلق على الجن والإنس فيقال لهم طواغيت لأنهم تجاوزوا الحد بكفرهم وضلالهم وعدوانهم. قال ابن القيم في حد الطاغوت: هو ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع. فالمعبودون من دون الله والمتبوعون والمطاعون في غير شرع الله عز وجل، فالسحرة طواغيت لإيذائهم وظلمهم وخروجهم عن الصراط المستقيم قال الشيخ في الفتاوى (والطاغوت: كل ما عبد من دون الله من الإنس والجن والملائكة، وغير ذلك من الجمادات، ما لم يكن يكره ذلك ولا يرضى به. والمقصود أن الطاغوت كل ما عبد من دون الله من الجمادات وغيرها، ممن يرضى بذلك، أما من لا يرضى بذلك كالملائكة والأنبياء والصالحين، فالطاغوت هو الشيطان الذي دعا إلى عبادتهم، وزينها للناس (2 / 44))

113 - من ثبت سحره وجب قتله لئلا يضر الناس ولا يستتاب ولهذا كتب عمر إلى أمراء الأجناد بقتل كل ساحر وساحرة والحكمة في ذلك أن شرهم لا يزول بالتوبة التي يظهرونها ولأنهم في الغالب لا يؤمنون كالزناديق المبطن للنفاق فهو لا يؤمن فيقتل. فمن عرف بالسحر الذي يكون بواسطة الشياطين ويدعي علم الغيب ويتعاطى أموراً عظيمة في أذية الناس فلا حيلة ولا طريقة للخلاص منه إلا بقتله.

وقال بعض أهل العلم: إذا كان يتعاطى أموراً تؤذي ولكنها ليس فيها استعانة بالجن والشياطين فإنه لا يكون من السحرة ولكنه يؤدب ولا يقتل إذا عرف أنه ليس من السحرة المعروفين بعبادة الشياطين واستخدامهم وتعاطي ما حرم الله من الشرك

وعن جندب مرفوعاً: حد الساحر ضرئُهُ بالسيف. رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف.¹¹⁴

وهذا لا منافاة بينه وبين ما جاء عن الصحابة لأن هذا ليس بسحر ولكنه أذى وظلم، أما السحرة المعروفون فهم الذين يستخدمون الجن والشياطين

قال الشيخ في الفتاوى (وقد اختلف العلماء في حكم الساحر هل يستتاب وتقبل توبته أم يقتل بكل حال ولا يستتاب إذا ثبت عليه السحر؟ والقول الثاني هو الصواب، لأن بقاءه مضر بالمجتمع الإسلامي والغالب عليه عدم الصدق في التوبة، ولأن في بقاءه خطراً كبيراً على المسلمين. واحتج أصحاب هذا القول على ما قالوه: بأن عمر رضي الله عنه أمر بقتل السحرة ولم يستبهم وهو ثاني الخلفاء الراشدين الذين أمر الرسول صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم، واحتجوا أيضاً بما رواه الترمذي رحمه الله عن جندب بن عبد الله البجلي أو عن جندب الخير الأزدي مرفوعاً وموقوفاً: "حد الساحر ضربه بالسيف" وقد ضبطه بعض الرواة بالتاء فقال: "حد الساحر ضربة بالسيف" والصحيح عند العلماء وقفه على جندب. وضح عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها: أنها أمرت بقتل جارية لها سحرها فقتلت من غير استتابة. قال الإمام أحمد رحمه الله: ثبت ذلك - يعني قتل الساحر - من غير استتابة عن ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني بذلك: عمر وجندب وحفصة. وبما ذكرنا يعلم أنه لا يجوز إتيان السحرة وسؤالهم عن شيء ولا تصديقهم كما لا يجوز إتيان العرافين والكهنة، وأن الواجب قتل الساحر متى ثبت تعاطيه السحر بإقراره أو بالبيئة الشرعية من غير استتابة) (7 / 80) (8 / 65 -

116

* الصواب قتل الساحر حتى يستريح منه الناس والتوبة بينه وبين الله عز وجل

قال الشيخ في الفتاوى (والصحيح عند أهل العلم: أن الساحر يقتل بغير استتابة. لعظم شره وفساده، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يستتاب، وأنهم كالكفرة الآخرين يستتابون، ولكن الصحيح من أقوال أهل العلم: أنه لا يستتاب. لأن شره عظيم، ولأنه يخفي شره، ويخفي كفره، فقد يدعي أنه تائب وهو يكذب، فيضر الناس ضررا عظيما فلهذا ذهب المحققون من أهل العلم إلى أن من عرف وثبت سحره يقتل ولو زعم أنه تائب ونادم، فلا يصدق في قوله) (8 / 65)

* الذهاب إلى السحرة لا يجوز ولو كان لأجل التداوي وفك السحر ولو كان غير راضي بذلك لأنه ذهابه إليهم إقرار لهم ودعوة لهم إلى أن يشركوا ويتقربوا إلى غير الله جل وعلا بل يكون التداوي بالرقى والطرق الشرعية

قال الشيخ في الفتاوى (هل يجوز تعلم حل أو فك السحر عن المسحور؟

ج 9: إذا كان بالشيء المباح. من الأدعية الشرعية، أو الأدوية المباحة، أو الرقية الشرعية، فلا بأس، أما أن يتعلم السحر؛ ليحل به السحر، أو لمقاصد أخرى فذلك لا يجوز، بل هو من نواقض الإسلام. لأنه لا يمكن تعلمه إلا بالوقوع في الشرك، وذلك عبادة الشياطين من الذبح لهم، والنذر لهم، ونحو ذلك من أنواع العبادة، والذبح لهم والتقرب إليهم بما يحبون حتى يخدموه بما يجب، وهذا هو الاستمتاع الذي ذكره الله سبحانه بقوله تعالى: {وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِّنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَلْهِنَا الَّذِي أَجَلْت لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} ¹¹³ (8 / 118))

114 - قوله (وعن جندب مرفوعاً: حد الساحر ضربته بالسيف. رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف) الصواب ما قاله الترمذي أنه موقوف فكأنه رضى الله عنه استنبطه من الأدلة الشرعية

قال الشيخ في الفتاوى (رواه الترمذي رحمه الله عن جندب بن عبد الله البجلي أو عن جندب الخير الأزدي مرفوعاً وموقوفاً: "حد الساحر ضربه بالسيف" وقد ضبطه بعض الرواة بالتاء فقال: "حد الساحر ضربة بالسيف" والصحيح عند العلماء وقفه على جندب.) (7 / 80) (116 / 8)

وفي صحيح البخاري عن بجاله بن عبده، قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة.
قال: فقتلنا ثلاث سواحر.
وصح عن حفصة رضي الله عنها، أنها أمرت بقتل جارية لها سحرها، فقتلت. وكذلك صح عن جندب.
قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة، عن أبيه، أنه سمع النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ».¹¹⁷ قال عوف: الْعِيَافَةُ زَجَرُ الطَّيْرِ وَالطَّرْقُ الْخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ، وَالْجَبْتِ: قال الحسن: رنة الشيطان. إسناده جيد. ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه المسند منه.

¹¹⁵ - (فجر الخميس 14 / 6 / 1415) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹¹⁶ - أراد المصنف رحمه الله بهذا الباب أن يبين شيئاً مما يسمى سحراً ليتنبه المؤمن لهذه الخصال فيتجنبها ويتعد عنها وقد تسمى سحراً من جهة أنها تضر وتؤذي وإن لم تكن سحراً من جهة المعنى الذي هو الكفر والشرك وعبادة الشياطين والاستعانة بهم فإن الأنواع قسمان
أ - سحر محض

ب - ما يعمل عمل السحر فيؤذي ويضر وإن لم يكن سحراً بالمعنى الحقيقي

¹¹⁷ - قوله (إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ) هذه الأشياء تطلق على أنها من السحر من جهة ما فيها من الشر والفساد ومن جهة ما قد يدعيه أصحابها من علم الغيب

أ - فالعيافة زجر الطير فيزحرون الطيور ويزعمون أنها تدل على شيء فيتشائمون بها تارة ويؤمنون بها تارة أخرى وهذا من عمل الجاهلية فالطيور ليس عندها خير ولا شر وإنما هذا من جهلهم وضلالهم فهذه الطيور مخلوقة وهي في تدبير الله عز وجل. فالعيافة من عاف الطير إذا تشاءم بها وتيامن بها.

ب - والطرق الخط يخط في الأرض فيزعمون أن هذه الخطوط تدعوهم إلى كذا أو ترشدهم إلى كذا وهو كذب وإنما هو طاعة الجن واستخدامهم ودعوى علم الغيب وإلا فهذه الخطوط لا تفيدهم شيئاً لو لم يستعينوا بالجن.

ج - الطيرة محرمة وهي من الشرك الأصغر وقد تكون من الشرك الأكبر إذا اعتقد أن هذا الطائر حيوان يتصرف في الكون ويدبر الأشياء لكن الغالب عليهم أنهم يتشائمون بما فقط فيمضون في حاجاتهم إذا رأوا ما يسرهم ويرجعون عن حاجاتهم إذا رأوا ما يسوؤهم.

فالخاص أن هذه الأشياء من عمل الجاهلية وهي منكورة وهي من الجبت أي من السحر كما قال عمر رضي الله عنه والجبت هو الشيء الذي لا خير فيه.

قال الشيخ في الفتاوى (وقد روى الإمام أحمد رحمه الله بإسناد حسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ)) والعيافة: زجر الطير، كما تفعل العرب في الجاهلية، إذا مر بهم الغراب ينطق قالوا: يكون كذا ويكون كذا، أو رأوا حمرا مشوها أو دابة مشوهة أو إنسانا مشوها تطيروا بهذا ورجعوا عن حاجاتهم، هذه من عيافة الجاهلية.

والطرق: هو الخطوط في الأرض، يخطون في الرمل وفي التراب، وربما حفروا أشياء، وربما وضعوا ودعا أو حجرا أو نوى يزعمون: أنه بهذا يكون كذا وكذا والجبت: هو الشيء الذي لا خير فيه، ويطلق على الصنم، وعلى السحر، وعلى كل ما لا خير فيه. (8 /

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ». رواه أبو داود، وإسناده صحيح.¹¹⁸

وللنسائي من حديث أبي هريرة: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وَكُلَّ إِلَيْهِ».¹¹⁹

وعند ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا هَلْ أَنْبَأْتُكُمْ مَا الْعُضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رواه مسلم.¹²⁰

ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْراً».¹²¹

118 - قوله (قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ») يدل على أن تعلم النجوم وزعم أنه يكون كذا إذا طلع النجم الفلاني أو غاب النجم الفلاني فهذا كله من أقوال المنجمين والمشعوذين فالتعلق بالنجوم والدعوى بأن لها تأثيراً بالكون من حوادث من موت فلان أو حياة فلان أو زوال ملك فلان كل هذا باطل لا أصل له. فالاستدلال بالحوادث الفلكية على الحوادث الأرضية هذا هو التنجيم المنكر وهذا هو الباطل وهو علم التأثير أما الاستدلال بالنجوم وسيرها على منازل الناس في البلاد وعلى أوقات البرد والحر فهذا ليس فيه شيء وهو علم التسيير وليس علم التأثير.

قال الشيخ في الفتاوى ((وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه ابن عباس رضي الله عنهما (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد) رواه أبو داود وإسناده صحيح (2 / 120))

119 - قوله (وللنسائي من حديث أبي هريرة: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وَكُلَّ إِلَيْهِ» .) المصنف هنا ذكره موقوفاً وقد رواه النسائي مرفوعاً والحديث في ضعف لأنه من رواية الحسن عن أبي هريرة والحسن لم يسمع من أبي هريرة فالحديث في انقطاع ولكن له شواهد في المعنى ولهذا ذكره المصنف. وأراد المصنف بهذا بيان نوع من أنواع السحر
120 - قوله (الْعُضَةُ) قال في القاموس: عُضَةٌ: كَذِبٌ وَسِحْرٌ وَنَمٌ. فيطلق العضه على الكذب والسحر والنميمة ولهذا ذكره المصنف هنا لأن السحر يحصل به بختان ويحصل به كذب ويحصل به تلبس ولهذا سمي عضهاً لما يحصل به من الكذب والتلبس على الناس والغش والضرر.

وتسمى النميمة عضهاً لأنها تضر الناس فسمهاها بختاً وسحراً لما فيها من الشر بين الناس كما أن السحر فيه شر وفساد ولهذا قال يحيى بن أبي كثير فيما رواه عنه ابن عبد البر قال: يفسد الكذاب والنمام في ساعة أكثر مما يفسده الساحر في السنة

121 - قوله (أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْراً») يعني من الفصاحة والبلاغة فصاحب البيان قد يسحر الناس ببيانه وأسلوبه وفصاحته فرمما لبس عليهم في الأمور وربما خفيت عليهم الحقائق

وذكر ابن عبد البر أن الحديث لمدح للبيان إذا كان في الحق والهدى وقال جماعة بل هو للذم

ورجح ابن عبد البر الأول أن الحديث للمدح فالبيان لنصرة الحق وبيان الهدى ممدوح

أما البيان في تلبس الأمور وأخذ الحقوق بغير الحق فهو مذموم والحديث يحتمل هذا وهذا

روى مسلم في صحيحة عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْماً».¹²⁵

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رواه أبو داود. وللأربعة، والحاكم،¹²⁶ وقال: صحيح على شرطهما. عن أبي هريرة: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».¹²⁷

وحمله الجمهور على المدح إذا كان في حق كما جاءت نصوص الكتاب والسنة مبينة للحق بأفصح بيان وأوضح عبارة أما إذا كان للتلبس وإخفاء الحق ونشر الباطل فهو مذموم.

¹²² - (فجر الخميس 4 / 8 / 1415) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹²³ - الكاهن: هو من له صاحب من الجن يخبره بالمغيبات، وحكمهم أنهم يجب تعزيرهم ومنعهم من هذه الأعمال والقضاء عليهم وهم لا يصدقون ولا يسألون لأنهم يدعون علم الغيب أو يتخرصون ويدعون أشياء لا صحة لها

¹²⁴ - قوله (ونحوهم) يعني من العرافين والرمالين والسحرة ونحوهم ممن يشابههم في دعوى علم الغيب

¹²⁵ - قوله (روى مسلم في صحيحة عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْماً») المؤلف ذكر هنا قوله (فصدقه) وليس في رواية مسلم (فصدقه) فلعل المؤلف قد وهم أو نقلها من نسخة فيها هذه الزيادة والذي رأيناه وتبعناه في مسلم أنه ليس فيه هذه الزيادة وإنما الذي في مسلم (مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْماً) وهذا يدل على أن السؤال المجرد نفسه لا يجوز لأنه وسيلة للتصديق ولأن في سؤالهم إظهار لشأنهم وتعظيمهم لقدرةهم وفي هجرهم وترك سؤالهم تناسياً لهم وإذلالاً لهم

قال الشيخ في الفتاوى (وقوله صلى الله عليه وسلم: ((قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة)) رواه مسلم في الصحيح، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام)) رواه أهل السنن بإسناد جيد، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: ((ليس منا من سحر أو سحر له وليس منا من تطير أو تطير له وليس منا من تكهن أو تكهن له)) فلا يجوز للمسلم أن يأتي هؤلاء الكهنة أو السحرة أو العرافين - وهم الذين يدعون معرفة أمور الغيب - أو يسألهم، فقد يشفى المريض بأسباب كثيرة، وقد لا يشفى، وليس كل مريض يشفى، فقد يعالج بدواء لا يناسب داءه، وقد يكون أجله قد حضر فلا تنفع الأدوية، ونفع الأدوية مشروط بعدم حضور الأجل، كما قال الله عز وجل: ﴿وَلَنْ يُوَفِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ﴾¹²⁵ أما إذا جاء الأجل فلا تنفع الأدوية. وفق الله الجميع. (8 / 118)

¹²⁶ - قال الشارح في فتح المجيد (قوله: (من أتى كاهناً) قال بعضهم لا تعارض بين هذا وبين حديث من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة هذا على قول من يقول هو كفر دون كفر، أما على قول من يقول بظاهر الحديث فيسأل عن وجه الجمع بين الحديثين. وظاهر الحديث أن يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان. وكان غالب الكهان قبل النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين.)

قال الشيخ ابن باز (إن سأله بدون تصديق لم تقبل له أربعين يوماً، وإن صدقه في إدعاء علم الغيب فهو كافر إما إن صدق أن قوله في كذا وكذا وافق الواقعة فهذا ليس بكفر)

ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله موقوفاً 128

وعن عمران بن حصين مرفوعاً: ليس منا من تطير أو تطير له، 129 أو تكهن أو تُكهن له، أو سحر أو سُحر له، ومن أتى كاهناً، فصَدَّقَهُ بما يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بما أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. رواه البزار بإسناد جيد ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله: (ومن أتى...) إلى آخره.

قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك. وقيل: هو الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير. 130 وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.

وقال ابن عباس في قوم يكتبون (أبا جاد) وينظرون في النجوم: ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق.

127 - قوله (، فَقَدْ كَفَرَ بما أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ) إن ادعى الكاهن علم الغيب فقد كفر كُفْراً أكبر ومن صدقه في إدعاء علم الغيب فهو كافر كُفْراً أكبر لأنه مكذب لقوله تعالى (قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله) وأما إذا لم يدعِ الكاهن علم الغيب وإنما يتكهن بالتخمين وغيره فهو كفر دون كفر ولكن يستحق التعزير لئلا يعود إلى فعله.

128 - قوله (ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله موقوفاً) وهذا الموقوف له حكم المرفوع لأنه لا يقال من جهة الرأي فهو مرفوع من جهة المعنى إلى النبي صلى الله عليه وسلم

129 - الطيرة من الشرك الأصغر

قال الشيخ في الفتاوى (وعن عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) رواه البزار بإسناد جيد (2 / 121) (8 / 161))

130 - قوله (قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك) وهذه الأمور قد تقع للناس ولكن لا يكون من العرافين المذمومين وإنما يذم إذا ادعى بما علم الغيب وأما إذا كان يستدل على المسروق ومكان الضالة بطرق حسية معروفة فليس من هذا الباب ولكن مراده الذي يدعي بهذه الأشياء علم الغيب فيسمى عرافاً وقيل هو الكاهن فالكاهن يسمى عرافاً والعراف يسمى كاهناً إذا كان يدعي علم الغيب

عن جابر، أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة؟ فقال: «هي من عمل الشيطان».¹³³ رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود. وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.¹³⁴

وفي البخاري عن قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع، فلم ينع عنه.¹³⁵

وروي عن الحسن، أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر.¹³⁶

131 - (فجر الخميس 29 / 10 / 1415) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

132 - النشرة: حل سحر المسحور يقال: نشر عنه إذا حل ما به ما أصابه

133 - قوله (عن جابر، أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة؟ فقال: «هي من عمل الشيطان») هذا الحديث يدل على أن النشرة منهي عنها وهي النشرة التي تعرف عند أهل الجاهلية لأن فيها (ال) للعهد الذهني يعني النشرة المعهودة المعروفة عند أهل الجاهلية من الكفرة بحل السحر عن المسحور بسحر مثله فقال النبي صلى الله عليه وسلم (هي من عمل الشيطان) لأن الساحر يتقرب إلى الشياطين بما يحبون من عبادتهم والنذر إليهم ودعائهم والاستغاثة بهم والسجود لهم ونحو ذلك فيسعونونه ببعض مطالبه التي يطلبها منهم من بيان بعض الأشياء التي تخفى عليه. فهي من عمل الشيطان لأن الشيطان يدعو إلى كل شر وإلى كل فساد وشرك

134 - قوله (وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله) أي يكره النشرة التي يتقرب بها السحرة إلى الشياطين.

135 - قوله (قال ابن المسيب: لا بأس به) محمول على الحل الذي لا بأس به وهو الحل بالرقية والتعوذات والأشياء المباحة فهذا من باب الإصلاح والإصلاح مأمور به والمنكر منهي عنه

136 - قوله (وروي عن الحسن، أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر) أي لا يحل السحر بالطرق الشيطانية إلا ساحر وأما حله بالطرق الإيمانية والشرعية فهذا يحلّه أهل العلم والبصائر والخبرة والتجارب فيحلونه بأنواع من الأدوية والتعوذات والقراءة فيحل عن المسحور ما به كما حل عن النبي صلى الله عليه عليه السحر بقراءة المعوذتين

قال الشيخ في الفتاوى (ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضاً وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جماع أهله أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بجزر أو نحوه ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفي للغسل، ويقرأ فيها آية الكرسي و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾¹³⁶ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾¹³⁶ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾¹³⁶ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾¹³⁶ وآيات السحر التي في سورة الأعراف، وهي قوله سبحانه: ﴿وَأَوْخِيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ * فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَعُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ﴾¹³⁶ والآيات التي في سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ * فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ * فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيَبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُجِئُ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾¹³⁶ والآيات التي في سورة طه: ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى * قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا جِبَاهُهُمْ مَرْجُوءٌ وَإِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ تَسْعَى * فَأَوْحَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةُ مُوسَى * فُلْنَا لَا تَخَفُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى * وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفُ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾¹³⁶ وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات

قال ابن القيم: النُّشْرَةُ: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

أحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز.¹³⁷

ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء. ومن علاج السحر أيضاً وهو من أنفع علاجه بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض أو جبل أو غير ذلك فإذا عرف واستخرج وأتلف بطل السحر هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يُتقى بها السحر ويعالج بها والله ولي التوفيق وأما علاجه بعمل السحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات فهذا لا يجوز؛ لأنه من عمل الشيطان بل من الشرك الأكبر فالواجب الحذر من ذلك كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون؛ لأنهم لا يؤمنون ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب ويلبسون على الناس وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن النشرة؟ فقال: (هي من عمل الشيطان) رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد، والنشرة هي حل السحر عن المسحور ومراده صلى الله عليه وسلم بكلامه هذا النشرة التي يتعاطاها أهل الجاهلية وهي سؤال الساحر ليحل السحر أو حله بسحر مثله من ساحر آخر، أما حله بالرقية والمتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فلا بأس بذلك كما تقدم، وقد نص على ذلك العلامة ابن القيم والشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد رحمة الله عليهما ونص على ذلك أيضاً غيرهما من أهل العلم (3 / 277) . (5 / 311) (8 / 144)

137 - قال الشارح في فتح المجيد (وقال ابن بطال: في كتاب وهب بن منبه: أنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضره بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به يذهب عنه كل ما به وهو جيد للرجال (هكذا ولعله الرجل) إذا حبس عن أهله) أ. هـ قال الشيخ: المراد بالقواقل: قل هو الله أحد والمعوذتين وقل يأأيها الكافرون. وهذا واقع ومجرب فهو نافع ولا نحصي من جربه ونفع الله به، ففعل وهب بن منبه وليث بن أبي سليم من التجارب فلا شيء فيها.

قال الشيخ في الفتاوى (وإن قرأ هذه الرقية والدعاء في ماء ثم شرب منه المسحور واغتسل بباقيه كان هذا من أسباب الشفاء والعافية بإذن الله، وإن جعل في الماء سبع ورقات من السدر الأخضر بعد دقها كان هذا أيضاً من أسباب الشفاء، وقد جرب هذا كثيراً ونفع الله به، وقد فعلناه مع كثير من الناس فنفعهم الله بذلك. فهذا دواء مفيد ونافع للمسحورين وهكذا ينفع هذا الدواء لمن حبس عن زوجته. لأن بعض الناس قد يحبس عن زوجته فلا يستطيع جماعها، فإذا استعمل هذه الرقية وهذا الدعاء نفعه بإذن الله، سواء قرأه على نفسه أو قرأه عليه غيره أو قرأه في ماء ثم شرب منه واغتسل بالباقي - كل هذا نافع بإذن الله للمسحور والمحبوس عن زوجته، وهذه من الأسباب، والله سبحانه وتعالى هو الشافي وحده، وهو على كل شيء قدير، بيده جل وعلا الدواء والداء، وكل شيء بقضائه وقدره سبحانه، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما أنزل داء إلا وأنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله) وهذا فضل منه سبحانه وتعالى. والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل. (6 / 368) (8 / 65) (26 / 164)

وقال أيضاً (ومن علاج السحر بعد وقوعه أيضاً، وهو علاج نافع للرجل إذا حبس من جماع أهله، أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر، فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل، ويقرأ فيه: (آية الكرسي) ، و {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}، و {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْقِ}، و {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}، وآيات السحر التي في سورة الأعراف، من قوله سبحانه: {وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ

وقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 131].

وقوله: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: 19].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ،¹⁴⁰ وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفَرٌ». أخرجاه،¹⁴¹ وزاد مسلم: «وَلَا نَوَاء، وَلَا غُول».¹⁴²

¹³⁷ {أَلْقِ عَصَاكَ} إلى قوله تعالى: {رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ} ¹³⁷، والآيات في سورة يونس، من قوله سبحانه: {وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَنِّي مُلْكٌ مُّسْتَبْرِرٌ} إلى قوله تعالى: {وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ} ¹³⁷، والآيات في سورة طه: {قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْتَ ثَلَاثِي وَإِنَّمَا أَنْتَ نَكُونُ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى} ¹³⁷، إلى قوله تعالى: {وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى} ¹³⁷.

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه بعض الشيء ويغتسل بالباقي، وبذلك يزول الداء إن شاء الله، وإذا دعت الحاجة لاستعماله أكثر من مرة فلا بأس، حتى يزول الداء بإذن الله تعالى.

ومن علاجه أيضاً إتلاف ما فعله الساحر من عقدٍ أو غيرهما، فيما يعتقد أنه من أعمال الساحر.

أما علاجه بعمل السحرة ونحوهم، مما يتقربون إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات، فهذا لا يجوز؛ لأنه من عمل الشيطان، بل من الشرك الأكبر، كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين، واستعمال ما يقولون؛ لأنهم لا يؤمنون، ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب ويلبسون على الناس، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم، كما سبق بيان ذلك.

والله سبحانه وتعالى المسئول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء، وأن يحفظ عليهم دينهم، ويرزقهم الفقه فيه، والعافية من كل ما خالف شرعه. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله (26 / 164)

(

¹³⁸ - (فجر الخميس 11 / 5 / 1416) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹³⁹ - التطير هو التشاؤم بالمرئيات والمسموعات

¹⁴⁰ - الطيرة لا حقيقة لها وإنما هي شيء يتوهمه العبد وفيها سوء ظن بالله عز وجل

قال الشيخ في الفتاوى (والطيرة والتشاؤم بالمرئيات والسمعيات من عمل الجاهلية، حيث كانوا يتشاءمون إذا رأوا شيئاً لا يناسبهم مثل الغراب، أو الحمار الأسود، أو مقطوع الذنب، أو ما أشبه ذلك، فيتشاءمون به، هذا من جهلهم وضلالهم، قال الله جل وعلا في الرد عليهم: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ¹⁴⁰ فالله بيده الضر والنفع، ويبيده العطاء والمنع، والطيرة لا أصل لها، ولكنه شيء يجدونه في صدورهم ولا حقيقة له، بل هو شيء باطل، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: ((لا طيرة)) ولذا يجب على المسلم إذا رأى ما يتشاءم به: ألا يرجع عن حاجته، فلو خرج ليسافر، وصادفه حمار غير مناسب أو رجل غير مناسب أو ما أشبه ذلك، فلا يرجع، بل يمضي في حاجته ويتوكل على الله، فإن رجع فهذه هي الطيرة، والطيرة قاذحة في العقيدة ولكنها دون الشرك الأكبر، بل هي من الشرك الأصغر. (8 / 13)

¹⁴¹ - قال الشارح (وقد جاءت أحاديث ظن بعض الناس أنها تدل على جواز الطيرة، كقوله: الشؤم في ثلاث: في المرأة، والدابة، والدار) قال الشيخ رحمه الله تعالى: هذا مستثنى من الحديث (لا طيرة) لأنها قد تكون مشؤومة فهي ليست من التطير الممنوع لأنها قد تكون فيها شؤم وشر على صاحبها فإذا باعها وفارقها فلا بأس أما الطيرة فهي التشاؤم بمسموع أو مرئي يظن فيه شراً.

ولهما عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: « لَا عَدَوَى، ¹⁴³ وَلَا طَيْرَةٌ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ ». قالوا: وما القال؟ قال: « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » ¹⁴⁴

قال الشيخ في الفتاوى (الطيرة نوعان: الأول من الشرك وهي التشاؤم من المراثيات أو المسموعات فهذه يقال لها طيرة وهي من الشرك ولا تجوز، الثاني: مستثناة وهذا ليس من الطيرة الممنوعة؛ ولهذا في الحديث الصحيح: ((الشؤم في ثلاث: في المرأة وفي الدار وفي الدابة)) ⁽¹⁴¹⁾ وهذه هي المستثناة وليست من الطيرة الممنوعة؛ لأن بعضهم يقول: إن بعض النساء أو الدواب فيهن شؤم وشر بإذن الله، وهو شر قدرى، فإذا ترك البيت الذي لم يناسبه، أو طلق المرأة التي لم تناسبه، أو الدابة أيضاً التي لم تناسبه فلا بأس فليس هذا من الطيرة. (25 / 98)

¹⁴² - قوله (وَلَا نَوءٌ، وَلَا غُولٌ) المراد نفي أنه لا حقيقة لهذه المعتقدات الباطلة التي كانت عندهم وإلا فهي موجودة
¹⁴³ - قوله (لَا عَدَوَى) المخالطة تكون سبباً للعدوى والله جل وعلا هو المقدر لوقوعها فقلوه (لا عدوى) أي بطبعها ونفسها وليس لقدرة المرض وسرعة تأثيره والمؤمن مأمور بترك الأسباب المفضية إلى الشر (فر من المجدوم فرارك من الأسد) (لا يورد ممرض على مصح) فالمراد إبطال ما على أهل الجاهلية تأثير العدوى بنفسها وطبعها
قال الشيخ في الفتاوى (ومن البدع: ما يعتقد به بعض الجاهل في شهر صفر من أنه لا يسافر فيه، فيتشاءمون به ¹⁴³، وهذا جهل وضلال، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة)) متفق على صحته، وزاد مسلم: ((ولا نوء ولا غول)) ¹⁴³ لأن اعتقاد العدوى والطيرة والتعلق

بالأنواء، أو الغول ¹⁴³، كل هذه من أمور الجاهلية التي تقدح في الدين. ومن زعم أن هناك عدوى فهذا باطل، ولكن الله جعل المخالطة لبعض المرضى قد تكون سبباً لوجود المرض في الصحيح، ولكن لا تعدي بطبعها، ولما سمع بعض العرب قول النبي صلى الله عليه وسلم ((لا عدوى..)) قال يا رسول الله الإبل تكون في الرمال كأنها الظباء فإذا دخلها الأجر أجربها قال صلى الله عليه وسلم ((فمن أعدى الأول)) ¹⁴³ أي: من الذي أنزل الجرب في الأول ¹⁴³. فالأمر بيد الله سبحانه وتعالى إذا شاء أجربها بسبب هذا الجرب، وإن شاء لم يجربها، وقد قال صلى الله عليه وسلم: ((لا يوردن ممرض على مصح)) ¹⁴³ يعني: لا توردوا الإبل المريضة على الصحيحة، بل تكون هذه على حدة وهذه على حدة، وذلك من باب اتقاء الشر والبعد عن أسبابه، وإلا فالأمور بيد الله، لا يعدي شيء بطبعه إنما هو بيد الله: {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا} ¹⁴³ فالخلطة من أسباب وجود المرض فلا

تنبغي الخلطة، فالأجرب لا يخالط الصحيح، هكذا أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم من باب الاتقاء والحذر من أسباب الشر، لكن ليس المعنى: أنه إذا خالط فإنه سيعدي، لا، قد يعدي وقد لا يعدي، والأمر بيد الله سبحانه وتعالى؛ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: ((فمن أعدى الأول)).

ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم: ((فر من المجدوم فرارك من الأسد)) ¹⁴³ والمقصود: أن تشاؤم أهل الجاهلية بالعدوى وبالتطير أو الهامة - وهي: روح الميت، يقولون: إنما تكون كأنها طائر حول قبره يتشاءمون بها - وهذا باطل لا أصل له، وروح الميت مرتحنة بعمله إما في الجنة أو النار (8 / 13)

وقال أيضاً في الفتاوى (ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ويعجبني القال)) . والمعنى: إبطال ما يعتقد أهل الجاهلية، من أن الأشياء تعدي بطبعها، فأخبرهم - صلى الله عليه وسلم - أن هذا الشيء باطل، وأن المتصرف في الكون هو الله وحده، فقال بعض الحاضرين له - صلى الله عليه وسلم -، يا رسول الله الإبل تكون في الصحراء كأنها الغزلان، فيدخل فيها البعير الأجرب فيجربها، فقال - صلى الله عليه وسلم -: ((فمن أعدى الأول)) . والمعنى أن الذي أنزل الجرب في الأول هو الذي أنزله في الأخرى، ثم بين لهم - صلى الله عليه وسلم - أن المخالطة قد تكون سبباً لنقل المرض من المريض

إلى الصحيح، بإذن الله عز وجل ؛ ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم-: ((لا يورد ممرض على مصح)) . والمعنى: النهي عن إيراد الإبل المريضة ونحوها بالجرب ونحوه مع الإبل الصحيحة؛ لأن هذه المخالطة قد تسبب انتقال المرض من المريضة إلى الصحيحة بإذن

الله، ومن هذا قوله - صلى الله عليه وسلم- ((فر من المجذوم فرارك من الأسد))⁽¹⁴³⁾ وذلك؛ لأن المخالطة له قد تسبب انتقال المرض منه إلى غيره، وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم- أنه أكل مع مجذوم وقال: ((كل بسم الله ثقة بالله)) ليبين - صلى الله عليه وسلم- أن انتقال الجذام من المريض إلى الصحيح إنما يكون بإذن الله، وليس هو شيئاً لازماً.

والخلاصة: أن الأحاديث في هذا الباب تدل على أنه لا عدوى على ما يعتقد الجاهليون من كون الأمراض تعدي بطبعها، وإنما الأمر بيد الله سبحانه. إن شاء انتقل الداء من المريض إلى الصحيح وإن شاء سبحانه لم يقع ذلك. ولكن المسلمين مأمورون بأخذ الأسباب النافعة، وترك ما قد يفضي إلى الشر.

أما قوله - صلى الله عليه وسلم-: ((ولا طيرة)) فالمعنى إبطال ما يعتقد أهل الجاهلية من التطير بالمريئات والمسموعات مما يكرهون وتردهم عن حاجتهم فأبطلها النبي - صلى الله عليه وسلم-.

وقال في الحديث الآخر: ((الطيرة شرك الطيرة شرك))⁽¹⁴³⁾ . وقال - صلى الله عليه وسلم-: ((إذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك))⁽¹⁴³⁾ . وروي عنه - صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((من رذته الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: وما كفارة ذلك يا رسول الله ؟ قال: أن يقول اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله إلا غيرك))⁽¹⁴³⁾ .

وأما الهامة: فهو طائر يسمى البومة، يزعم أهل الجاهلية أنه إذا نعى على بيت أحدهم فإنه يموت رب هذا البيت، فأبطل النبي - صلى الله عليه وسلم- ذلك.

وأما قوله - صلى الله عليه وسلم-: ((ولا صفر)) فهو الشهر المعروف وكان بعض أهل الجاهلية يتشاءمون به. فأبطل النبي - صلى الله عليه وسلم- ذلك، وأوضح - صلى الله عليه وسلم- أنه كسائر الشهور ليس فيه ما يوجب التشاؤم.

وقال بعض أهل العلم: إنها دابة تكون في البطن، تسمى: صفر. وكان بعض أهل الجاهلية يعتقدون فيها أنها تعدي، فأبطل النبي - صلى الله عليه وسلم- ذلك.

وأما النوء: فهو واحد الأنواء، وهي النجوم، وكان بعض أهل الجاهلية يتشاءمون ببعض النجوم، فأبطل النبي - صلى الله عليه وسلم- ذلك. وقد أوضح الله سبحانه في القرآن العظيم أنه خلق النجوم زينة للسماء ورجوماً للشياطين. وعلامات يهتدى بها في البر والبحر، كما قال الله سبحانه: {وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ} ⁽¹⁴³⁾ ، وقال سبحانه: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} ⁽¹⁴³⁾ الآية. وقال سبحانه: {وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} ⁽¹⁴³⁾ .

وأما الغول: فهو جنس من الجن يتعرضون للناس في الصحراء، ويضلونهم عن الطرق ويخوفونهم، وكان بعض أهل الجاهلية يعتقدون فيهم، وأنها تتصرف بقدرتها، فأبطل الله ذلك. وروي عنه - صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان))⁽¹⁴³⁾ . والمعنى: أن ذكر الله يطردها، وهكذا التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، يقي من شرها وشر غيرها، مع الأخذ بالأسباب التي جعلها الله أسباباً للوقاية من كل شر.

أما الفأل: فهو أن يسمع الإنسان الكلمة الطيبة، فتسره، ولكن لا ترده عن حاجته، وقد فسر النبي - صلى الله عليه وسلم- الفأل بذلك، فقال - صلى الله عليه وسلم-: ((ويعجبني الفأل. قالوا: يا رسول الله وما الفأل؟ قال: الكلمة الطيبة))⁽¹⁴³⁾ . ومن أمثلة ذلك أن يسمع المريض من يقول: يا سليم يا معافي فيسره ذلك، وهكذا إذا سمع من ينشد ضالة من يقول: يا واجد، أو يا ناجح أو يا موفق فيسره ذلك ويتفاءل به. والله ولي التوفيق (25 / 88 - 99)

ولأبي داود - بسند صحيح - عن عتبة بن عامر، قال: ذُكِرتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيُقُلْ اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وعن ابن مسعود مرفوعاً: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ،¹⁴⁵ الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رواه أبو داود والترمذي وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود.¹⁴⁶

ولأحمد من حديث ابن عمرو: «من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك». قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: «أن تقول: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك».¹⁴⁷ وله من حديث الفضل بن عباس: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك».¹⁴⁸

144 - الفأل شيء يسمعه الإنسان أو يراه فيفرح به ويسر ولا يرد عنه حاجته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء سهيل بن عمرو قال (سهل أمركم) فالفأل مباح وليس من الطيرة الممنوعة لأنه يورث انتعاشاً وراحة للقلب.

145 - الطيرة شرك أصغر لما فيه من التعلق بغير الله عز وجل وسوء الظن به وعدم الثقة به والتوكل عليه

146 - قوله (وعن ابن مسعود مرفوعاً: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رواه أبو داود والترمذي وصححه. وجعل آخره من قول ابن مسعود). وهذا هو الصواب أنه من قول ابن مسعود

147 - قول العامة (خير يا طير) من الطيرة وهو دليل على الجهل

148 - قوله (ولأحمد من حديث ابن عمرو: «من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك»). قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: «أن تقول: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك».

الحديث ضعيف فيه ابن لهيعة وأصح منه ما جاء عن عتبة بن عامر السابق قال الشيخ في الفتاوى (وروي عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك، قالوا: وما كفارة ذلك يا رسول الله؟ قال: أن يقول اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله إلا غيرك)) (148). (25 / 91)

قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلاماتٍ يُهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به. انتهى

¹⁴⁹ - (فجر الخميس 1 / 7 / 1416) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁵⁰ - لما كان التنجيم شائعاً بين الناس وله من يتبعه ويبي عليه الأشياء ذكر هذا الباب في كتاب التوحيد للتنبيه على بطلان التنجيم.

♦ التنجيم مصدر نَجَمَ ينجم تنجيماً يعني حزر وحسد بما يعتقد في النجوم

♦ التنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية فيسمى تنجيماً يعني النظر في النجوم واجتماعها وافتراقها وطلوعها وغروبها وتعارفها وتباعدها وهو من دعوى علم الغيب الباطلة التي أبطلها الله جل وعلا بقوله (قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله) فالتنجيم من دعوى علم الغيب وهذا هو مقصود المؤلف من هذا الباب لبيان التحذير منه، أما النظر في منازل القمر لتعلم الأوقات والقبلة والطرق فهذا لا بأس به كما قال أحمد واسحاق وإن كرهه قتادة وابن عيينة لكن الصواب جواز تعلم المنازل لمعرفة جهة القبلة في الأسفار والبلدان ولمعرفة أوقات الصلوات وأوقات الزراعة والفلاحة فهذا لا بأس به.

قال الشيخ في الفتاوى (جميع الاعتقادات في النجوم، والبروج، والشهور، والأيام، والأماكن كلها باطلة إلا ما ثبت في الشرع المطهر. ولا شك أن الاعتقادات في النجوم التي يتعاطاها الكهنة، والمنجمون، والسحرة، والرمالون وغيرهم كلها اعتقادات موروثة عن الجاهلية، والكفرة من العرب والعجم، وعباد النجوم، ومن عباد الأوثان والأصنام، ومن غيرهم، فإن الشياطين من الإنس والجن يدخلون على الناس اعتقادات فاسدة إذا رأت قلوبهم خالية من العلم النافع، والبصيرة النافذة، والإيمان الصادق، فإنها تدس عليهم علومها فاسدة، واعتقادات خاطئة، فيقبل أولئك هذه الاعتقادات الفاسدة، وهذه الأعمال السيئة؛ لأن لديهم قلوباً فارغة ليس فيها حصانة، وليس عندهم علم يردّها ويدفعها، كما قال الشاعر:

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى && فصادف قلباً خالياً فتمكننا

فإن القلوب الخالية من العلوم النافعة تتقبل كل شيء، ويعلق بها كل باطل إلا من رحم الله، فإذا انتشرت العلوم النافعة في البلد أو في القبيلة أو في الدولة، وكثر علماء الخير والهدى والصلاح، وانتشرت العلوم التي جاء بها كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - طفت نار هؤلاء الشياطين، وخمدت حركاتهم، وانتقلوا إلى مكان آخر يجدون فيه الفرصة لنشر ما عندهم من الباطل، وهذا هو الواقع في كل زمان ومكان، كلما غلب الجهل كثرت الاعتقادات الفاسدة، والأعمال الضارة المخالفة لشرع الله عز وجل (8 / 120)

وقال أيضاً (التسيير للنجوم والكواكب يستدل به على: أوقات البذر، وأوقات غرس الأشجار، والاستدلال على: جهة القبلة، وعلى دخول أوقات الصلاة، وعلى شبه ذلك، وتمييز الفصول بعضها من بعض، وتمييز الأوقات بعضها من بعض، وهذا يسمى ب: علم التسيير ولا بأس به، وهو معروف، فإن الله جعل لكل شيء وقتاً مناسباً، وجعل سير الشمس والقمر والنجوم من الدلائل على هذه الأوقات التي يحتاج العباد إلى معرفة خصائصها، وما ينتفع به فيها، كما يستدل بالنجوم أيضاً على البلدان، وعلى مواضع المياه التي يحتاجها الناس ويريدونها... إلى غير ذلك، كما قال سبحانه وتعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} ¹⁵⁰ وقال سبحانه: {وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} ¹⁵⁰ فالله جعل لهذه النجوم في سيرها - خصوصاً النجوم المعروفة والنجوم الثابتة - عملاً يستدل بها على أشياء كثيرة من أماكن البلاد وجهاتها، وجهة القبلة، وما أشبه ذلك حتى يُهتدى بها، ويسار على ضوءها في تلك الأماكن الخافية، كل ذلك جعله سبحانه لمصلحة العباد. (8 / 123)

وكره قتادة تعلم منازل القمر. ولم يرخص ابن عيينة فيه. ذكره حرب عنهما.¹⁵¹ ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق.

وعن أبي موسى، قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر» رواه أحمد وابن حبان في صحيحه.¹⁵²

¹⁵¹ - هذا قول لهما وهو ضعيف ومرجوح عند أهل العلم فالصواب أنه لا بأس به كما تقدم

¹⁵² - المصدق بالسحر يكفر إذا اعتقد أن الساحر محق ويعلم الغيب وأنه يفعل كذا وكذا وإذا صدق أن السحر حق وأما إذا صدق أن له تأثيراً ولكنه حرام ومنكر فهذا لا حرج عليه فالسحر موجود وحق

وقال الله تعالى ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: 82].

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَرْبَعٌ فِي أُمِّي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ 155 لَا يَتَرَكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ 156، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ 157، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ» 158، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ 158 إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رواه مسلم.

ولهما عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، 159 فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

153 - (فجر الخميس 18 / 10 / 1416) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

154 - الاستسقاء: هو طلب السقيا والمطر والغيث والاستسقاء شرعه الله بطلبه سبحانه والضراعة إليه والاستغاثة به عند وجود الجذب والقحط بدلاً مما عليه أهل الشرك من الاستسقاء بالنجوم وطلبها والتعلق بها

155 - قال الشارح في فتح المجيد (ولشحننا رحمه الله مصنف لطيف ذكر فيه ما خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أهل الجاهلية، بلغ مائة وعشرين مسألة) علق شيخنا ابن باز (وهو كتاب مسائل الجاهلية)

156 - وهي المآثر كالكرم والجود.

157 - أما بيان الأنساب فهذا لا شيء فيه لما فيه من الإيضاح مثل هذا من قحطان وهذا من تميم.

158 - قوله (النائحة) ذكرها لأن في الغالب النوح يكون في المرأة

159 - - قوله (مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا) إذا أراد بذلك أن النوء هو الذي أحدث المطر وهو المتصرف في الكون فهذا شرك أكبر، وإن كان قصده أن النوء سبب فهذا أيضاً من أنواع الشرك ولكنه شرك أصغر فليس للنوء تسبب بل كله من الله عز وجل، وأما إذا قال مطرنا في وقت كذا مطرنا في الصيف مطرنا في الشتاء في زمن الربيع في وقت الثريا فهذا لا بأس به من باب الإخبار عن الوقت وأما بنوء كذا فلا يجوز لإطلاق النهي عن ذلك ومثله قول (صدق نوء كذا) فلا يجوز فالمقصود أنه لا يقول (بنوء كذا) مطلقاً ولو اعتقد أن الله هو المؤثر سداً للذريعة.

قال الشيخ في الفتاوى (جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب الناس في يوم مطير، قال لهم عليه الصلاة والسلام: صلى الله عليه وسلم ((هل تدرون ماذا قال ربكم) ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال قال ((أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب) 159) فهذا الذي يظن أو يعتقد: أن المطر من الكواكب، وأن لها تأثيراً فيه، فهذا هو الذي أنكره الله عز وجل، وبين الرسول صلى الله عليه وسلم إنكاره، فإذا قال: مطرنا بنوء كذا، أو بنجم كذا، هو كافر بالله مؤمن بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بالله كافر بالكوكب. فتبين أن الكواكب ليس لها تأثير في المطر ولا في النبات، بل الله سبحانه وتعالى هو الذي ينزل المطر، ويخرج النبات وينفع عباده بما يشاء، وإنما جعل الله عز وجل غياهما وطلوعها علامات يهتدى بها في البر والبحر، وسبباً لصلاح بعض النبات

ولهما من حديث ابن عباس معناه، وفيه: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا. فأنزل الله هذه الآيات ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ (76) إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ (77) فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ (78) لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ (79) تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (80) أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ (81) وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿[الواقعة: 75-82].

الباب الحادي والثلاثون¹⁶⁰ - باب قول الله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: 165]¹⁶¹

ونموه، فإن الله تعالى جعل بعض المخلوقات سببا لبعض المخلوقات الأخرى، وهو الخالق للجميع، أما إذا أراد القائل بقوله: مطرنا بنوء كذا، بأنه وقت وظرف المطر الذي نزل فيه بإذن الله، مثل أن يقول: نزول المطر في وقت الثريا، في وقت الوسمي، ينبت به بإذن الله كذا وكذا، فيخبر بالأوقات التي جرت العادة بوجود هذه الأشياء فيها، فهذا لا بأس به، لكن يجب أن يأتي بـ (في) الدالة على الظرفية فيقول: مطرنا في الربيع، في الشتاء، في وقت ظهور النجم الفلاني، وما أشبه ذلك من باب الخبر عن الأوقات، ولا يجوز أن يقول: مطرنا بنوء كذا. لإنكار الله سبحانه ذلك، وحكمه على قائله بأنه كافر به، ولأن ذلك يوهم أن المطر منها. فلهذا جاء الحديث الصحيح بالنهاي عن ذلك. ولهذا فرق أهل العلم بين مطرنا بنوء كذا وبين مطرنا في كذا وكذا في وقت النجم الفلاني، من باب الخبر عن الأوقات التي جرى فيها نزول المطر، أو جرى فيها النبات الفلاني أو الثمرة الفلانية التي جرت العادة أنها توجد في أوقات معينة، فهذا لا بأس به كما تقدم، وبه يعلم الفرق بين الجائر والمحرم. والله ولي التوفيق. (8 / 123)

¹⁶⁰ - (فجر الخميس 16 / 11 / 1416) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁶¹ - هذا الباب في بيان إثبات محبة الله عز وجل وأنها من أهم المهمات وأعظم العبادات وأنها أساس الدين

(ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ¹⁶² والذين آمنوا أشد حباً لله ¹⁶³)
 وقوله ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْتَصُّوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: 24].

عن أنس، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ ¹⁶⁴ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ ¹⁶⁵ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أخرجاه.

ولهما عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، ¹⁶⁶ وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ ¹⁶⁷»

وفى رواية «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى....». إلى آخره

¹⁶² - قوله تعالى (يحبونهم كحب الله) أي يحبونهم محبة العبادة

¹⁶³ - فالمؤمنون أشد حباً لله من هؤلاء لأناداهم

¹⁶⁴ - قال الشارح في فتح المجيد (فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يذم تاركه ويعرض للعقوبة فقد صدق، وإن أراد أن المنفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. قاله شيخ الإسلام رحمه الله)
 قال الشيخ ابن باز معلقاً (لكونه لا ينفي الإيمان إلا ويراد به الواجب أو أصل الإيمان فأصل محبة الله ورسوله لا بد منهما فمن لم يحبهما فهو كافر ولكن تقلد وإثارة محبة غيرهما على محبتهما فهذا انتفى عنه الإيمان الكامل)

¹⁶⁵ - قوله (عن أنس، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أخرجاه.) هذه ليست محبة عبادة بل محبة طاعة وامتنال وإتباع لشريعته التي جاء بها

¹⁶⁶ - قال الشارح في فتح المجيد (فتكميلها أن يكون الله ورسوله أحب إلى العبد مما سواهما، فإن محبة الله ورسوله لا يكتفى فيها بأصل الحب، بل أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما)

قال الشيخ ابن باز (كما في حديث عمر (فوالله لأنت أحب إلي من كل شيء حتى من نفسي) وفيه (الآن يا عمر) يعني الآن اكتملت المحبة.

¹⁶⁷ - قال الشارح في فتح المجيد (قوله: كما يكره أن يقذف في النار أي يستوى عنده الأمران. وفيه رد على الغلاة الذين يتوهمون أن صدور الذنب من العبد نقص في حقه مطلقاً وإن تاب منه.

والصواب: أنه إن لم يتب كان نقصاً وإن تاب فلا، ولهذا كان المهاجرون والأنصار رضي الله عنهم أفضل هذه الأمة مع كونهم في الأصل كفاراً فهداهم الله إلى الإسلام، والإسلام يمحو ما قبله، وكذلك المحجرة. كما صح الحديث بذلك)

قال الشيخ معلقاً على قوله (والصواب) قال: وهذا هو الصواب .

وعن ابن عباس قال: من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تُنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان - وإن كثرت صلاته وصومه - حتى يكون كذلك، وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا وذلك لا يُجدي على أهله شيئاً. رواه ابن جرير

وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: 166]، قال: المودة.

الباب الثاني والثلاثون 168 - باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: 175] 169

وقوله ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: 18].¹⁷⁰

168 - (فجر الخميس 12 / 6 / 1417) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

169 - - أراد المؤلف بهذه الترجمة بيان وجوب الخوف من الله تعالى وأن الواجب على العبد أن يخاف ربه خوفاً يحمله على إخلاص العبادة لله جل وعلا ويحمله على أداء ما فرضه عليه وعلى الكف عما حرمه عليه وعلى الوقوف عند حدوده سبحانه وتعالى

♦ الخوف أقسام ثلاثة:

أ - الخوف من الله عز وجل وهو أوجبها وأعظمها، وهذا صرفه لغير الله شرك فمن خاف من الأصنام والأوثان والأشجار وغيرها ويعتقد فيها أنها تضره فهذا من الشرك الأكبر.

ب - خوف يحمل صاحبه على فعل المعصية أو ترك الواجب من خوف المخلوقين فهذا لا يجوز.

ج - الخوف الطبيعي كخوفه من الحية والعقرب واللصوص فهذا خوف جائز لا محذور فيه

170 - قال الشارح في فتح المجيد (والخوف من حيث هو على ثلاثة أقسام: الثاني: أن يترك الإنسان ما يجب عليه، خوفاً من بعض الناس، فهذا محرم)

قال الشيخ ابن باز معلقاً (بأن يحمله على ترك واجب أو فعل معصية) .

* قال الشارح في فتح المجيد (الثالث: الخوف الطبيعي، وهو الخوف من عدو أو سبع أو غير ذلك. فهذا لا يذم)

قال الشيخ ابن باز معلقاً (وهذا من جنسه من يتخذ الحرس على ماله أو بيته أو كلبه على الماشية)

قال الشيخ في الفتاوى (ولا حرج على المسلم أن يخاف من المؤذيات طبعاً كالسباع والحيات ونحو ذلك فيتحرز منها بالأسباب الواقية، كما أنه لا حرج على المسلمين في الخوف من عدوهم حتى يعدوا له العدة الشرعية، كما قال الله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾¹⁷⁰ - أي الأعداء - مع الاعتماد على الله والاتكال عليه والإيمان بأن النصر من عنده، وإنما يأخذ المؤمن بالأسباب ويعدها؛ لأن الله سبحانه أمره بما لا من أجل الاعتماد عليها، كما قال الله سبحانه: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾¹⁷⁰

وإنما الخوف الذي نهى الله عنه هو الخوف من المخلوق على وجه يحمل صاحبه على ترك الواجب أو فعل المعصية، وفي ذلك نزل قوله سبحانه: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾¹⁷⁰ وهكذا الخوف من غير الله على وجه العبادة لغيره، واعتقاد أنه يعلم الغيب أو يتصرف في الكون أو يضر وينفع بغير مشيئة الله كما يفعل المشركون مع آلهتهم. (398 / 6)

* قال الشارح في فتح المجيد (قال بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: يقول: إن أولئك هم المهتدون، وكل عسى في القرآن فهي واجبة) قال الشيخ ابن باز معلقاً (هذا هو الصحيح و(لعل) للتعليل) .

وقوله ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت:10] الآية.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: «إن من ضعف اليقين¹⁷¹ أن ترضي الناس بسخط الله، وأن تحمدهم على رزق الله،¹⁷² وأن تدمهم على ما لم يؤتلك الله، إن رزق الله لا يجره حرص حريص، ولا يردّه كراهية كاره». وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من التمس رضي الله بسخط الناس؛ رضي الله عنه وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضي الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس» رواه ابن حبان في صحيحه.

* قال الشارح في فتح المجيد (وفي الحديث: " إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان قال الله تعالى: " إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر " رواه أحمد والترمذي والحاكم عن أبي سعيد الخدري) قال الشيخ ابن باز معلقاً (في سنده ضعف والمعنى صحيح) .

¹⁷¹ - قوله (إن من ضعف اليقين) أي من ضعف الإيمان الكامل الصادق.

¹⁷² - لو صح فالمراد أن يحمدهم على رزق الله عز وجل ناسياً أن الله هو المنعم.

الباب الثالث والثلاثون¹⁷³ - باب قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
[المائدة: 23] 174

وقوله ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: 2].

¹⁷³ - (فجر الخميس 13 / 10 / 1417) (التعليق على الشرح - فتح المجيد -)

¹⁷⁴ - أراد المصنف بهذه الترجمة بيان وجوب التوكل على الله عليه وسلم والاعتماد عليه في جميع الأمور الدينية والدنيوية، والتوكل هو تفويض الأمور لله جل وعلا والثقة به سبحانه والإيمان بأنه مسبب الأسباب وكل شيء بيده وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وهو واجب على المؤمنين، فالتوكل يجمع أمرين

أ - الثقة به سبحانه والاعتماد عليه والإيمان بأنه مسبب الأسباب ومصرف الأمور

ب - تعاطي الأسباب التي شرعها الله عز وجل من أسباب دخول الجنة وأسباب النجاة من النار وكذلك تعاطي أسباب ما ينفعه في الدنيا من الأكل والشرب واللباس والزراعة والنجارة وغيرها، فيتعاطى الأسباب التي فيها قوام حياته وأسباب سلامته والتي تعينه على طاعة الله ورسوله

قال الشيخ في الفتاوى (التوكل يجمع شيئين: أحدهما: الاعتماد على الله والإيمان بأنه مسبب الأسباب وأن قدره نافذ وأنه قدر الأمور وأحسابها وكتبها سبحانه وتعالى.

الثاني: تعاطي الأسباب فليس من التوكل تعطيل الأسباب بل التوكل يجمع بين الأخذ بالأسباب والاعتماد على الله ومن عطّلها فقد خالف الشرع والعقل؛ لأن الله عز وجل أمر بالأسباب وحث عليها سبحانه وأمر رسوله بذلك وفطر العباد على الأخذ بها، فلا يجوز للمؤمن أن يعطل الأسباب بل لا يكون متوكلاً حقيقة إلا بتعاطي الأسباب، ولهذا شرع النكاح للعفة وحصول الولد وأمر بالجماع، فلو قال أحد من الناس أنا لا أتزوج وانتظر الولد بدون زواج لعد من المجانين، وليس هذا من أمر العقلاء، وكذلك لو جلس في البيت أو في المسجد يتحرى الصدقات لم يكن ذلك مشروعاً ولا توكلاً بل يجب عليه أن يسعى في طلب الرزق ويعمل ويجتهد مع القدرة على ذلك ومرم رحمة الله عليها لم تدع الأسباب ومن قال ذلك فقد غلط وقد قال الله لها: ﴿وَهَزَيِ إِلَيْكِ الْجَدْعَ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا﴾ فكلني واشربي¹⁷⁴ الآية، وهذا أمر لها بالأسباب وقد هزت النخلة وتعاطت الأسباب، حتى وقع الرطب فليس في سيرتها ترك الأسباب، أما وجود الرزق عندها وكون الله أكرمها به وأتاح لها بعض الأرزاق فلا يدل على أنها معطلة للأسباب بل هي تتعبد وتأخذ بالأسباب، وإذا ساق الله لبعض أوليائه من أهل الإيمان شيئاً من الكرامات فهذا من فضله سبحانه لكن لا يدل على تعطيلهم الأسباب فقد ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال: احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن وقال سبحانه: {إِنَّكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} ¹⁷⁴ فشرع لعباده العبادة له والاستعانة به وكتلتاهما من أسباب السعادة في الدنيا والآخرة، والآيات الدالة على ذلك كثيرة (4 / 427)

وقال أيضاً (يجوز التداوي اتفاقاً، وللمسلم أن يذهب إلى دكتور أمراض باطنية أو جراحية أو عصبية أو نحو ذلك؛ ليشخص له مرضه ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعاً، حسبما يعرفه في علم الطب؛ لأن ذلك من باب الأخذ بالأسباب العادية المباحة، ولا ينافي التوكل على الله سبحانه وتعالى. وقد أنزل الله سبحانه وتعالى الداء وأنزل معه الدواء، عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله، ولكنه سبحانه لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم، فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة ونحوهم، ممن يدعون معرفة الغيبات؛ ليعرف منهم مرضه، كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به، فإنهم يتكلمون رجماً بالغيب أو يستحضرون الجن؛ ليستعينوا بهم على ما يريدون، وهؤلاء شأهم الكفر والضلال؛ لكونهم يدعون أمور الغيب (26 / 160)

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 64].¹⁷⁵

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: 3].

وعن ابن عباس، قال: (حسبنا الله ونعم الوكيل)¹⁷⁶ قالها إبراهيم ﷺ حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا له: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: 173] الآية. رواه البخاري والنسائي.

¹⁷⁵ - قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي كافيك الله وكافي من اتبعك من المؤمنين

¹⁷⁶ - الاحتياط أن لا يقول (توكلت على الله ثم فلان) ولكن لو قالها فلا بأس لأنه - التوكل - كالاستعانة

الباب الرابع والثلاثون¹⁷⁷ - باب قول الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْحَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: 99]،¹⁷⁸ وقوله: ﴿وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: 56].¹⁷⁹

¹⁷⁷ - (الفوائد التالية منتقاة من أشرطة شرح كتاب التوحيد لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى والأشرطة مسجلة من تسجيلات الشريط الإسلامي بشارع السويدى العام بالرياض _ توقف القارئ الشيخ سعد البريك هنا عن القراءة في الشرح)

¹⁷⁸ - هذا الباب في بيان تحريم الأمن من مكر الله وتحريم القنوط من رحمة الله وأنها من الكبائر فالأمن من مكر الله يوصل بصاحبه إلى التساهل في أوامر الله والوقوع في محارمه فمن أمن مكر الله ساءت أعماله وأخلاقه وتصرفاته، وأما القانط من رحمة الله فإنه يسوء ظنه بربه عز وجل فيحصل له من ضيق النفس وتحرجهما ما لا يعلمه إلا الله عز وجل.

والله عز وجل حرم هذا وهذا فلا قنوط ويأس ولا أمن من مكر الله عز وجل بل يجب أن يكون بين الرجاء والخوف بين الأمن والقنوط خائفاً من عذابه وعقابه راجياً رحمته وعفوه فيسير إلى ربه كالطير بالجنحين خائفاً راجياً هذا هو طريق السعادة وفضل بعض أهل العلم أن يغلب جانب الخوف حال الصحة وجانب الرجاء حال المرض لأنه حال المرض يضعف عمله فينبغي أن يحسن ظنه بربه أكثر وفي حال الصحة هو أقدر على المعاصي فينبغي أن يغلب جانب الخوف والأصل والأساس أن يكون بين الأمرين بين الرجاء والخوف فيخاف الله ويرجوه ويحسن ظنه بربه سبحانه وتعالى ويسارع إلى مرضيه ويحذر بطشه خائفاً راجياً

قال الشيخ في الفتاوى (هذه الآية العظيمة يحذر الله فيها - سبحانه - عباده من الأمن من مكروه، فيقول - سبحانه - : ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْحَاسِرُونَ﴾ المقصود من هذا: تحذير العباد من الأمن من مكروه ؛ بالإقامة على معاصيه، والتهاون بحقه، والمراد من مكر الله به: كونه يملئ لهم، ويزيدهم من النعم والخيرات وهم مقيمون على معاصيه وخلاف أمره، فهم جديرون بأن يؤخذوا على غفلتهم ويعاقبوا على غرتهم؛ بسبب إقامتهم على معاصيه، وأنهم من عقابه وغضبه، كما قال - سبحانه - : ﴿ سَسْتَذَرُّهُمْ مَنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ. وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾⁽¹⁷⁸⁾ ، وقال - عز وجل - : ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَزْوَاجٌ وَلَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾⁽¹⁷⁸⁾ ، وقال - سبحانه - : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾⁽¹⁷⁸⁾ ؛ أي: آيسون من كل خير. فالواجب على المسلمين ألا يقنطوا من رحمة الله، ولا يأمنوا من مكروه وعقوبته، بل يجب على كل مسلم أن يسير إلى الله - سبحانه - في هذه الدنيا - الدار الفانية - بين الخوف والرجاء، فيذكر عظمتة وشدة عقابه إذا خالف أمره، فيخافه ويخشى عقابه، ويذكر رحمته وعفوه ومغفرته وجوده وكرمه، فيحسن به الظن، ويرجو كرمه وعفوه. والله الموفق - سبحانه - لا إله غيره، ولا رب سواه) (24 / 232)

قال الشيخ في الفتاوى (يجب على المؤمن والمؤمنة أن يخافا الله سبحانه ويرجوا؛ لأن الله سبحانه قال في كتابه العظيم: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾¹⁷⁸ وقال عز وجل: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخْشَوُا اللَّهَ﴾¹⁷⁸ وقال عز وجل: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾¹⁷⁸ في آيات كثيرة ولا يجوز للمؤمن ولا للمؤمنة اليأس من رحمة الله، ولا الأمن من مكروه، قال الله سبحانه: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾¹⁷⁸ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَبْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾¹⁷⁸ وقال عز وجل: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْحَاسِرُونَ﴾¹⁷⁸ . (6 / 398)

¹⁷⁹ - قوله تعالى (وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ) أي لا يقنط من رحمة ربه إلا الضالون فهو استفهام بمعنى النفي

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر؟ فقال: «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله»

وعن ابن مسعود، قال: «أكبر الكبائر: الإشراك بالله والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله». رواه عبد الرزاق

الباب الخامس والثلاثون¹⁸⁰ - باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله

وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾¹⁸¹ [التغابن: 11]، قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويسلم.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ»¹⁸² الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

180 - أراد المصنف بيان أن الصبر على المصائب من واجبات الإيمان

قال الشيخ في الفتاوى (الواجب الصبر ؛ أما الرضا والشكر فهما مستحبان، وعند المصيبة ثلاثة أمور: الصبر وهو واجب، والرضا سنة، والشكر أفضل. (13 / 413)

وقال أيضاً (المشروع للمسلم عند وقوع المصائب المؤلمة الصبر والاحتساب وأن يقول إنا لله وإنا إليه راجعون قدر الله وما شاء فعل وأن يتحمل الصبر ويحذر الجزع والأقوال المنكرة لقول الله سبحانه: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾¹⁸⁰ وقول النبي صلى الله عليه وسلم (احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فإن أصابك شيء فلا تقل لو أي فعلت كذا لكان كذا وكذا لكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان) خرجه الإمام مسلم في صحيحه. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما من عبد يصاب بمصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها إلا أجره الله في مصيبيته وأخلف له خيرا منها) ولا يجوز الجزع وإظهار السخط أو الكلام المنكر مثلما ذكر في السؤال (لعبة القدر العمياء) وهكذا قوله (ولكن القدر المترصدين لم يحكم لعبته الأزلية) . هذا الكلام وأشباهه من المنكرات العظيمة بل من الكفر البواح لكونه اعتراضا على الله سبحانه وسبا لما سبق به علمه واستهزاء بذلك، فعلى من قال ذلك أن يتوب إلى الله سبحانه توبة صادقة وقد صح عن رسول الله أنه قال: " ليس منا من ضرب الحدود أو شق الجيوب أو دعا بدعوى الجاهلية " متفق على صحته من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من الصالقة والخالقة والشاقة) متفق على صحته من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. والصالقة: هي التي ترفع صوتها عند المصيبة. والخالقة: هي التي تخلق شعرها عند المصيبة. والشاقة: هي التي تشق ثوبها عند المصيبة (5 / 414)

181 - قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ أي يعلم أن الله عز وجل قدرها عليه فيرضى ويسلم ويحتسب ولا يجزع فيثبت الله عز وجل ويطمئنه ويهديه لعمل الخير

قال الشيخ في الفتاوى (قد يكون البلاء لرفع الدرجات وإعظام الأجور كما يفعل الله بالأنبياء وبعض الأخيار، وقد يكون لتكفير السيئات كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ما أصاب المسلم من هم ولا غم ولا نصب ولا وصب ولا حزن ولا أذى إلا كفر الله به من خطاياهم حتى الشوكة يشاكها) وقوله صلى الله عليه وسلم (من يرد الله به خيرا يصيب منه) وقد يكون ذلك عقوبة معجلة بسبب المعاصي وعدم المبادرة للتوبة كما في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد الله بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) خرجه الترمذي وحسنه (4 / 371)

182 - قوله (هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ) أي كفر دون كفر

ولهما عن ابن مسعود مرفوعاً: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ. وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وعن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله قال: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» حسنه الترمذي.

الباب السادس والثلاثون - باب ما جاء في الرياء

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: 110].¹⁸³

وعن أبي هريرة مرفوعاً: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ». رواه مسلم

وعن أبي سعيد مرفوعاً: فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟» قَالُوا: بَلَى. فَقَالَ: «الشُّرْكَ الْخَفِيُّ: يَقُومُ الرَّجُلُ يُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ» رواه أحمد

¹⁸³ - العمل الصالح الذي ينفع صاحبه مشتمل على أمرين

أ - أن يكون العبد مخلصاً لله عز وجل

ب - أن يكون موافقاً للشريعة وليس ببدعة

قال الشيخ في الفتاوى (ودين الإسلام مبني على أصلين عظيمين: أحدهما: أن لا يعبد إلا الله وحده.

والثاني: أن لا يعبد إلا بشريعة نبيه ورسوله صلى الله عليه وسلم) (1 / 154)

(

وقال أيضاً (من تدبر القرآن الكريم وجد فيه آيات تأمر بإخلاص العبادة لله وحده، وهذا هو توحيد الألوهية، ووجد آيات تدل على أن الله هو الخلاق وأنه الرزاق وأنه مدبر الأمور، وهذا هو توحيد الربوبية الذي أقر به المشركون ولم يدخلهم في الإسلام، كما يجد آيات أخرى تدل على أن له الأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه لا شبهة له ولا كفو له، وهذا هو توحيد الأسماء والصفات الذي أنكره المبتدعة من الجهمية والمعتزلة والمشبهة، ومن سلك سبيلهم. ويجد آيات تدل على وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم ورفض ما خالف شرعه، وهذا هو توحيد المتابعة، فهذا التقسيم قد علم بالاستقراء وتتبع الآيات ودراسة السنة (6 / 277) (9 / 66))

* جاء في الحديث (من سمع الله به ومن رأى الله به) فالجزاء من جنس العمل فمن رأى فضحه الله عز وجل

وقال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ (15) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿[هود: 15-16].¹⁸⁵

184 - &&& الفوائد المنتقاة على الباب السابع والثلاثين

1 - قوله (باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا) الشرك شركان أكبر وأصغر، وإرادة العبد بعمله الدنيا تارة يكون شركاً أكبر وتارة يكون شركاً أصغر فإن أراد بإسلامه ودخوله في الدين الدنيا فهذا شرك أكبر كالمنافق فإنه ما أراد بإسلامه إلا الدنيا، وتارة يكون شركاً أصغر كالذي يرأى فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر رياء أو يتجهز للغنيمة وليس في سبيل الله فهذا من الشرك الأصغر.

قال الشيخ في الفتاوى (الشرك الخفي ذكر بعض أهل العلم أنه قسم ثالث، واحتج عليه بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد الخدري: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ألا أنبئكم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال)) ؟ قالوا بلى يا رسول الله قال ((الشرك الخفي يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه)) خرجه الإمام أحمد. والصواب: أن هذا ليس قسماً ثالثاً، بل هو من الشرك الأصغر، وهو قد يكون خفياً؛ لأنه يقوم بالقلوب، كما في هذا الحديث، والذي يقرأ يرأى، أو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يرأى، أو يجاهد يرأى، أو نحو ذلك. وقد يكون خفياً من جهة الحكم الشرعي بالنسبة إلى بعض الناس كالأنواع التي في حديث ابن عباس السابق. وقد يكون خفياً وهو من الشرك الأكبر كاعتقاد المنافقين.. فإنهم يرأون بأعمالهم الظاهرة، وكفرهم خفي لم يظهره، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُتُوبًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُذَبِّحِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ الآية، والآيات في كفرهم وريائهم كثيرة، نسأل الله العافية.

وبما ذكرنا يعلم أن الشرك الخفي لا يخرج عن النوعين السابقين: شرك أكبر، وشرك أصغر، وإن سمي خفياً. فالشرك يكون خفياً ويكون جلياً. فالجلي: دعاء الأموات والاستغاثة بالأموات والنذر لهم، ونحو ذلك.

والخفي: ما يكون في قلوب المنافقين يصلون مع الناس، ويصومون مع الناس، وهم في الباطن كفار يعتقدون جواز عبادة الأوثان والأصنام، وهم على دين المشركين. فهذا هو الشرك الخفي الأكبر، لأنه في القلوب. وهكذا الشرك الخفي الأصغر، كالذي يقصد بقراءته ثناء الناس، أو بصلاته أو بصدقته أو ما أشبه ذلك، فهذا شرك خفي، لكنه شرك أصغر. فأتضح بهذا أن الشرك شركان: أكبر، وأصغر، وكل منهما يكون خفياً: كشرك المنافقين.. وهو أكبر، ويكون خفياً أصغر كالذي يقوم يرأى في صلاته أو صدقته أو دعائه لله، أو دعوته إلى الله أو أمره بالمعروف أو نهي عن المنكر أو نحو ذلك. (1 / 46 - 47) (3 / 290) ()

185 - - قوله تعالى (من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد) ففي هذه الآية تقييد لما أطلق في قوله تعالى (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها) وقوله تعالى (ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها) فالآية الأولى تقييد لما أطلق بعدها فمن أراد الدنيا قد يؤتاها ويحصل له ما يريد والبعض لا يحصل له ما أراده منها.

وفي الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَ عَبْدُ الدَّرْهَمِ تَعَسَ عَبْدُ
الْحَمِيصَةِ تَعَسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ: إِنْ أُعْطِيَ رُضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتُقَشَ. طَوْبِي
لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ مَغْبِرَةَ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحَرَّاسَةِ كَانَ فِي الْحَرَّاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي
السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ. إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

الباب الثامن والثلاثون - باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً¹⁸⁶

وقال ابن عباس¹⁸⁷: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!

وقال أحمد بن حنبل: عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ويذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63]، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قبله شيء من الزيف فيهلك.

وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: 31]، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم. قال: « أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟ ». فقلت: بلي. قال: « فتلک عبادتھم ». رواه أحمد والترمذي وحسنه.

¹⁸⁶ - قوله (باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً)

مراد المصنف رحمه الله بهذه الترجمة تحقيق التوحيد وإتباع الشريعة وتحريم التقليد الأعمى للأشياخ والعلماء والمعظمين، فالواجب على أهل العلم والإيمان أن يعظموا أمر الله ونهيهِ ولا يطيعوا أحد في معصية الله تعالى فالعلماء والأمرء طاعتهم في طاعة الله جل وعلا (إنما الطاعة في المعروف)

¹⁸⁷ - قوله (وقال ابن عباس) إذا اطلق ابن عباس فالمراد به عبد الله بن عباس رضي الله عنه

الباب التاسع والثلاثون¹⁸⁸ - **باب قول تعالى:** ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ¹⁸⁹ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا(60) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا(61) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ **[النساء: 60-62].**

وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: 11].

¹⁸⁸ - أراد المؤلف بهذه الترجمة بيان التحذير من التحاكم لغير الله جل وعلا وأن الواجب التحاكم إلى شريعة الله في جميع الأمور وأنه لا يجوز التحاكم إلى غيره كائناً من كان، فأراد المصنف بيان هذا الأساس العظيم والأصل المجمع عليه

قال الشيخ في الفتاوى (الرابع - من نواقض الإسلام -: من اعتقد أن هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه، فهو كافر.

ويدخل في القسم الرابع: من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام أو أنها مساوية لها، أو أنه يجوز التحاكم إليها، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين، أو أنه يحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شئون الحياة الأخرى، ويدخل في الرابع أيضاً: من يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق، أو رجم الزاني المحصن لا يناسب العصر الحاضر، ويدخل في ذلك أيضاً كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله في المعاملات أو الحدود أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة؛ لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرمه الله إجماعاً، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين. (1 / 132)

♦ أجمع العلماء على أن من زعم أن حكم غير الله أحسن من حكم الله، أو أن هدي غير رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر، كما أجمعوا على أن من زعم أنه يجوز لأحد من الناس الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أو تحكيم غيرها فهو كافر ضال، وبما ذكرناه من الأدلة القرآنية، وإجماع أهل العلم يعلم السائل وغيره، أن الذين يدعون إلى الاشتراكية أو الشيوعية أو غيرها من المذاهب الهدامة المناقضة لحكم الإسلام، كفار ضلال، أكفر من اليهود والنصارى لأنهم ملاحدة لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يجوز أن يجعل أحد منهم خطيباً وإماماً في مسجد من مساجد المسلمين، ولا تصح الصلاة خلفهم، وكل من ساعدهم على ضلالتهم، وحسن ما يدعون إليه، وذم دعة الإسلام ولمزهم، فهو كافر ضال، حكمه حكم الطائفة المللحة، التي سار في ركابها وأيدها في طلبها، وقد أجمع علماء الإسلام على أن من ظاهر الكفار على المسلمين وساعدهم عليهم بأي نوع من المساعدة، فهو كافر مثلهم (1 / 269)

¹⁸⁹ - قوله تعالى (يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ) الطَّاغُوت: كل ما عبد من دون الله وكل من حكم بغير ما أنزل الله تعالى عن عملي أو هوى.

وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾¹⁹⁰ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ [الأعراف: 56].

¹⁹⁰ - قوله تعالى (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) فصلاح الأرض باتباع شريعة الله عز وجل والحكم بما أنزل الله تعالى، وفسادها بمخالفة أمر الله والتحاكم إلى غيره

قال الشيخ في الفتاوى (♦ تحكيم القوانين والأعراف القبلية هذا منكر لا يجوز، والواجب تحكيم شرع الله، كما قال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾¹⁹⁰ والواجب على جميع الدول المدعية الإسلام أن تحكم شرع الله وأن تدع تحكيم القوانين، وعلى القبيلة أي قبيلة أن ترجع إلى حكم الله، ولا ترجع إلى قوانينها وأعرافها وسوائف آبائها.

أما الصلح فلا بأس به من غير إلزام.. فإذا أصلح شيخ القبيلة، أو أحد أفراد القبيلة وأعيانها بين متخاصمين صلحا لا يخالف شرع الله، بأن أشاروا على هذا بأن يسقط بعض حقه، وهذا بأن يتسامح عن بعض حقه، وهذا بأن يعفو: فلا بأس بهذا، أما أن يلزمهم بقوانين ترجع إلى أسلافهم وآبائهم فهذا لا يجوز، أما الصلح بالتراضي على أن هذا يسمح عن بعض حقه، أو يسمح عن سبه لأخيه، أو ما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به لقول الله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾¹⁹⁰ ولقول النبي صلى الله عليه وسلم الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما. (4 / 29)

& لا يجوز إحياء قوانين القبائل وأعرافهم وأنظمتهم التي يتحاكمون إليها بدلا من الشرع المطهر الذي شرعه أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، بل يجب دفنها وإماتتها والإعراض عنها، والاكتفاء بالتحاكم إلى شرع الله سبحانه وتعالى، ففيه صلاح الجميع وسلامة دينهم ودنياهم، وعلى مشايخ القبائل ألا يحكموا بين الناس بالأعراف التي لا أساس لها من الدين، وما أنزل الله بها من سلطان، بل يجب أن يردوا ما تنازع فيه قبائلهم إلى المحاكم الشرعية، وذلك لا يمنع الصلح بين المتنازعين بما يزيل الشحنة ويجمع الكلمة ويرضي الطرفين بدون إلزام، على وجه لا يخالف الشرع المطهر؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾¹⁹⁰ وقوله عز وجل: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾¹⁹⁰ وقوله جل وعلا: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾¹⁹⁰ ولما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما)) ، فالواجب الالتزام بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والتحاكم إليهما، والحذر مما يخالفهما، والتوبة النصوح مما سلف مما يخالف شرع الله تعالى. وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وأعاذنا جميعا من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، إنه سميع قريب (8 / 273)

& الحكام بغير ما أنزل الله أقسام، تختلف أحكامهم بحسب اعتقادهم وأعمالهم، فمن حكم بغير ما أنزل الله يرى أن ذلك أحسن من شرع الله فهو كافر عند جميع المسلمين، وهكذا من يحكم القوانين الوضعية بدلا من شرع الله ويرى أن ذلك جائز، ولو قال: إن تحكيم

الشرعية أفضل فهو كافر لكونه استحل ما حرم الله. أما من حكم بغير ما أنزل الله اتباعاً للهوى أو لرشوة أو لعداوة بينه وبين المحكوم عليه أو لأسباب أخرى وهو يعلم أنه عاصى الله بذلك وأن الواجب عليه تحكيم شرع الله فهذا يعتبر من أهل المعاصي والكبائر ويعتبر قد أتى كفراً أصغر وظلماً أصغر وفسقا أصغر كما جاء هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن طاووس وجماعة من السلف الصالح وهو المعروف عند أهل العلم. (4 / 416)

& ما حكم سن القوانين الوضعية؟ وهل يجوز العمل بها؟ وهل يكفر الحاكم بسنة هذه القوانين؟

جواب: إذا كان القانون يوافق الشرع فلا بأس به مثل أن يسن قانوناً للطرق ينفع المسلمين وغير ذلك من الأشياء التي تنفع المسلمين وليس فيها مخالفة للشرع ولكن لتسهيل أمور المسلمين فلا بأس بها. أما القوانين التي تخالف الشرع فلا يجوز سنّها فإذا سن قانوناً يتضمن أنه لا حد على الزاني أو لا حد على السارق أو لا حد على شارب الخمر فهذا قانون باطل وإذا استحلّه الوالي كفر لكونه استحل ما يخالف النص والإجماع وهكذا كل من استحل ما حرم الله من المحرمات الجَمْع عليها فهو يكفر بذلك.

سؤال: كيف نتعامل مع هذا الوالي؟ جواب: نطيعه في المعروف وليس في المعصية حتى يأتي الله بالبدل. (7 / 124)

& وهذا الإيمان المنفي هو أصل الإيمان بالله ورسوله ؛ بالنسبة إلى تحكيم الشريعة والرضا بها، والإيمان بأنها الحكم بين الناس، فلا بد من هذا، فمن زعم أنه يجوز الحكم بغيرها، أو قال: إنه يجوز أن يتحاكم الناس إلى الآباء أو إلى الأجداد، أو إلى القوانين الوضعية التي وضعها الرجال - سواء كانت شرقية أو غربية - فمن زعم أن هذا يجوز فإن الإيمان منتف عنه، ويكون بذلك كافراً كفاً أكبر، فمن رأى أن شرع الله لا يجب تحكيمه، ولكن لو حكم كان أفضل، أو رأى أن القانون أفضل، أو رأى أن القانون يساوي حكم الله، فهو مرتد عن الإسلام، وهي ثلاثة أنواع:

النوع الأول: أن يقول: إن الشرع أفضل، ولكن لا مانع من تحكيم غير الشرع.

النوع الثاني: أن يقول: إن الشرع والقانون سواء، ولا فرق.

النوع الثالث: أن يقول: إن القانون أفضل وأولى من الشرع، وهذا أقبح الثلاثة، وكلها كفر وردة عن الإسلام. أما الذي يرى أن الواجب تحكيم شرع الله، وأنه لا يجوز تحكيم القوانين ولا غيرها مما يخالف شرع الله، ولكنه قد يحكم بغير ما أنزل الله ؛ لهوى في نفسه ضد المحكوم عليه، أو لرشوة، أو لأمر سياسي، أو ما أشبه ذلك من الأسباب، وهو يعلم أنه ظالم ومخطئ ومخالف للشرع، فهذا يكون ناقص الإيمان، وقد انتفى في حقه كمال الإيمان الواجب، وهو بذلك يكون كافراً كفاً أصغر، وظالماً ظلماً أصغر، وفاسقاً فسقاً أصغر، كما صح معنى ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ومجاهد وجماعة من السلف - رحمهم الله - وهو قول أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن سلك سبيلهم. (24 / 222)

وقال الشيخ (الدارسون للقوانين والقائمون بتدريسها فهم أقسام:

(القسم الأول) من درسها أو تولى تدريسها ليعرف حقيقتها أو ليعرف فضل أحكام الشريعة عليها أو ليستفيد منها فيما لا يخالف الشرع المظهر أو ليفيد غيره في ذلك، فهذا لا حرج عليه فيما يظهر لي من الشرع ، بل قد يكون مأجوراً ومشكوراً إذا أراد بيان عيوبها وإظهار فضل أحكام الشريعة عليها ، والصلاة خلف هذا القسم لا شك في صحتها ، وأصحاب هذا القسم حكمهم حكم من درس أحكام الربا وأنواع الخمر وأنواع القمار ونحوها كالعقائد الفاسدة ، أو تولى تدريسها ليعرفها ويعرف حكم الله فيها ويفيد غيره ، مع إيمانه بتحريمها كإيمان القسم السابق بتحريم الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشرع الله عز وجل وليس حكمه حكم من تعلم السحر أو علمه غيره ؛ لأن السحر محرم لذاته لما فيه من الشرك وعبادة الجن من دون الله، فالذي يتعلمه أو يعلمه غيره لا يتوصل إليه إلا بذلك أي بالشرك بخلاف من يتعلم القوانين ويعلمها غيره لا للحكم بها ولا باعتقاد حلها ولكن لغرض مباح أو شرعي كما تقدم.

(القسم الثاني) من يدرس القوانين أو يتولى تدريسها ليحكم بها أو ليعين غيره على ذلك مع إيمانه بتحريم الحكم بغير ما أنزل الله ، ولكن حمله الهوى أو حب المال على ذلك. فأصحاب هذا القسم لا شك فساق وفيهم كفر وظلم وفسق لكنه كفر أصغر وظلم أصغر وفسق

وقوله: ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50].

وعن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب (الحجة)، بإسناد صحيح.¹⁹¹

وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة، فقال اليهودي نتحاكم إلى محمد -لأنه عرف أنه لا يأخذ الرشوة- وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود¹⁹² -لعلمه أنهم يأخذون الرشوة- فاتفقا أن يأتيا كاهنا في جهينة فيتحاكما إليه، فنزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية.

وقيل نزلت في رجلين اختصما، فقال أحدهما نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف، ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة. فقال للذي لم يرض برسول ﷺ: أكذاك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله.¹⁹³

أصغر لا يخرجون به من دائرة الإسلام ، وهذا القول هو المعروف بين أهل العلم وهو قول ابن عباس وطاووس وعطاء ومجاهد وجمع من السلف والخلف كما ذكر الحافظ ابن كثير والبغوي والقرطبي وغيرهم ، وذكر معناه العلامة ابن القيم - رحمه الله - في كتاب (الصلاة) وللشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن - رحمه الله - رسالة جيدة في هذه المسألة مطبوعة في المجلد الثالث من مجموعة (الرسائل الأولى) . (القسم الثالث) من يدرس القوانين أو يتولى تدريسها مستحلا للحكم بها سواء اعتقد أن الشريعة أفضل أم لم يعتقد ذلك فهذا القسم كافر بإجماع المسلمين كفرا أكبر ؛ لأنه باستحلاله الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشريعة الله يكون مستحلا لما علم من الدين بل لضرورة أنه محرم فيكون في حكم من استحل الزنا والخمر ونحوهما ، ولأنه بهذا الاستحلال يكون قد كذب الله ورسوله وعاند الكتاب والسنة ، وقد أجمع علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرمه الله أو حرم ما أحله الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومن تأمل كلام العلماء في جميع المذاهب الأربعة في باب حكم المرتد اتضح له ما ذكرنا) (2 / 325)

¹⁹¹ - قوله (وعن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب (الحجة) ، بإسناد صحيح.) الحديث فيه كلام فبعضهم صححه وبعضهم ضعفه ولكن معناه صحيح

قال الشيخ في الفتاوى (الحديث هذا صححته جماعة وضعفته جماعة. وما قال صاحب الحجة: لا يؤمن المؤمن إيماناً كاملاً حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم-. أما إذا كان يهوى الزنى ويفعل المعاصي يكون إيمانه ناقصاً، وكذلك إذا كان يهوى الغيبة أو النميمة، أو يفعلها يكون إيمانه ناقصاً، فلا يكون إيمانه كاملاً حتى يكون هواه وميله تبعاً لما جاء به - صلى الله عليه وسلم-، وإذا تابع هواه وأطاع الشيطان فهذا نقص في الإيمان. وهذا النقص قد يرتقي به إلى الكفر، فإذا وافق هواه في عبادة غير الله، وفي الاستهزاء بالدين أو سبه، أو استحل ما حرم الله، انتقل إلى الكفر وصار مرتداً عن الإسلام نسأل الله السلامة.) (25 / 106)

¹⁹² - قوله (وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود -لعلمه أنهم يأخذون الرشوة) هذا فيه أن المنافقين شرم من اليهود لأنهم يلبسون على الناس أمرهم ويدعون الإسلام وهم على خلافه ويحصل بهم الضلال

¹⁹³ - - قوله (وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة، فقال اليهودي نتحاكم إلى محمد -لأنه عرف أنه لا يأخذ الرشوة- وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود -لعلمه أنهم يأخذون الرشوة- فاتفقا أن يأتيا كاهنا في جهينة فيتحاكما إليه، فنزلت ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية.) في كلا القصتين نظر ولكن هما شاهدان لعمل المنافقين وأنهم شر من اليهود وشر من الوثنيين الصرحاء

قال الشيخ في الفتاوى (والنفاق نوعان: اعتقادي وعملي. وما ذكر الله عن المنافقين في سورة البقرة والنساء من صفات المنافقين: النفاق الاعتقادي الأكبر. وهم بذلك أكفر من اليهود والنصارى وعباد الأوثان لعظم خطرهم وخفاء أمرهم على كثير من الناس، وقد أخبر الله عنهم سبحانه أنهم يوم القيامة في الدرك الأسفل من النار) (7 / 84) - هذا الباب عقده المؤلف لبيان وجوب إثبات أسماء الله تعالى وصفاته على الوجه اللائق به من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل

قال الشيخ في الفتاوى (والثاني: توحيد الأسماء والصفات، وأنه سبحانه وتعالى موصوف بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه كامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله جل وعلا، وأنه لا شبيه له ولا نظير له، ولا ند له عز وجل.) (2 / 69)

وقال أيضاً (مذهب أهل السنة واحد فقط وهو ما درج عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان وهو إثبات أسماء الله وصفاته وإمرارها كما جاءت، والإيمان بأنها حق وأن الله سبحانه موصوف بما على الوجه الذي يليق بجلاله من غير تحريف، ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولا تأويل لها عن ظاهرها ولا تفويض؛ بل يؤمنون بأن معانيها معلومة وأنها حق لا ثقة بالله سبحانه وتعالى لا يشابه خلقه في شيء منها، ومذهب الخلف بخلاف ذلك كما يعلم ذلك من قرأ كلام هؤلاء وكلام هؤلاء. ثم ذكر أن أهل السنة يفوضون علم معاني الصفات إلى الله وكرر ذلك في غير موضع وقد أخطأ في ذلك ونسب إليهم ما هم براء منه كما تقدم بيان ذلك فيما نقلناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن جَمْعٍ من أهل السنة رحمة الله عليهم وإنما يفوض أهل السنة إلى الله سبحانه علم الكيفية لا علم المعاني كما سبق إيضاح ذلك.) (3 / 60)

وقال أيضاً (كل أسماء الله سبحانه مشتملة على صفات له سبحانه تليق به وتناسب كماله، ولا يشبهه فيها شيء، فأسماءه سبحانه أعلام عليه ونعوت له عز وجل، ومنها: الرحمن، الرحيم، العزيز، الحكيم، الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن.. إلى غير ذلك من أسمائه سبحانه الواردة في كتابه الكريم وفي سنة رسوله الأمين، فالواجب إثباتها له سبحانه على الوجه اللائق بجلاله من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، وهذا هو معنى قول أئمة السلف كمالك والثوري والأوزاعي وغيرهم: أمروها كما جاءت بلا كيف. والمعنى أن الواجب إثباتها لله سبحانه على الوجه اللائق به سبحانه. أما كيفيتها فلا يعلمها إلا الله سبحانه، ولما سئل مالك رحمه الله عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾¹⁹⁴ كيف استوى؟ أجاب رحمه الله بقوله: الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة، يعني بذلك رحمه الله: السؤال عن الكيفية، وقد روي هذا المعنى عن شيخه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وعن أم سلمة رضي الله عنها، وهو قول أئمة السلف جميعاً. كما نقله عنهم غير واحد من أهل العلم، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في: "العقيدة الواسطية" وفي: "الحموية" و "التدمرية" وفي غيرها من كتبه رحمه الله. هكذا نقله عنهم العلامة ابن القيم رحمه الله في كتبه المشهورة، ونقله عنهم قبل ذلك أبو الحسن الأشعري رحمه الله.) (6 / 286)

195 - قوله (باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات) أي باب حكم من جحد شيئاً من الأسماء والصفات وحكمه أنه كافر لأنه مكذب لما جاء في الكتاب العزيز والسنة المطهرة ومكذب لما أجمع عليه المسلمون فيستتاب فإن تاب وإلا قتل

قال الشيخ في الفتاوى (ومن العقائد المضادة للعقيدة الصحيحة في باب الأسماء والصفات عقائد أهل البدع: من الجهمية، والمعتزلة، ومن سلك سبيلهم في نفي صفات الله عز وجل، وتعطيله سبحانه من صفات الكمال، ووصفه عز وجل بصفة المعدومات والجمادات والمستحيلات، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً. ويدخل في ذلك من نفى بعض الصفات وأثبت بعضها، كالأشاعرة، فإنه يلزمهم فيما أثبتوه

وقوله الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٌ﴾ [الرعد:30].

وفي صحيح البخاري: قال علي: حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟!¹⁹⁶

وروى عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس: أنه رأى رجلاً انتفض - لما سمع حديثاً عن النبي ﷺ في الصفات، استنكاراً لذلك - فقال: ما فرق هؤلاء؟ يجدون رقة عند محكمه، ويهلكون عند متشابهه. انتهى.

ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر الرحمن، أنكروا ذلك، فأنزل الله فيهم: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد:30].

من الصفات نظير ما فروا منه من الصفات التي نفوها، وتأولوا أدلتها، فخالفوا بذلك الأدلة السمعية والعقلية، وتناقضوا في ذلك تناقضاً بيناً (1 / 27))

* أنكر الجهمية الأسماء والصفات حتى صاروا معطلة فمقتضى قولهم نفي وجود الله عز وجل ولهذا حكم عليهم أهل السنة بالكفر والضلال وأن الواجب قتلهم إن لم يتوبوا لإنكارهم ما جاء في الكتاب والسنة
قال الشيخ في الفتاوى (الصلاة على الميت المسلم واجبة وإن كانت لديه بدعة، ويصلي عليهم بعض الناس إذا كانت بدعتهم لا تخرجهم عن الإسلام، أما إذا كانت بدعتهم توجب كفرهم فإنه لا يصلي عليهم، ولا يستغفر لهم ؛ كالجهمية والمعتزلة والرافضة الذين يدعون علياً رضي الله عنه، ويستغيثون به وبأهل البيت وأشباههم ؛ لقول الله سبحانه في المنافقين وأشباههم: (وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ) (13 / 161))

¹⁹⁶ - قوله (أتريدون أن يكذب الله ورسوله) لفظ البخاري (أتحبون أن يكذب الله ورسوله) فكان المؤلف رواه بالمعنى

* معاني الأسماء والصفات معلومة للناس عن طريق اللغة العربية التي خاطب بها الناس فالرحمن والسميع والحكيم معروفة أما الكيفية فلا يعلمها إلا الله عز وجل

* القول بأن النار تغنى قول ضعيف فجمهور أهل السنة أن النار لا تغنى بل تبقى أبد الآباد

الباب الحادي والأربعون - باب قول الله تعالى ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: 83] 197

قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي.¹⁹⁸

وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان، لم يكن كذا.

وقال ابن قتيبة: يقولون هذا بشفاعة آلهتنا.

وقال أبو العباس - بعد حديث زيد بن خالد الذي فيه: «أن الله تعالى قال: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي

وَكَاْفِرٌ...» الحديث، وقد تقدم -: وهذا كثير في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به.

قال بعض السلف: هو كقولهم كانت الريح طيبة والملاح حاذقاً، ونحو ذلك مما هو جارٍ على ألسنة كثير.

197 - - أراد المؤلف الحث على الاعتراف بنعم الله سبحانه وشكره عليها وإسنادها إليه حتى يعلم العبد أنه مخلوق مريب وأن هذه النعم من ربه جل وعلا وليست بقوته وأسبابه ولو شاء الله لسلبه القوة والأسباب

قال الشيخ في الفتاوى (من المعلوم أن الله جل وعلا أسبغ علينا نعماً كثيرة، ولم يزل يسبغ على عباده النعم الكثيرة، وهو المستحق لأن يشكر على جميع النعم. والشكر قيد النعم، إذا شكرت النعم اتسعت وبارك الله فيها وعظم الانتفاع بها، ومتى كفرت النعم زالت وربما نزلت العقوبات العاجلة قبل الآجلة. فالنعم أنواع منوعة: نعمة الصحة في البدن والسمع والبصر والعقل وجميع الأعضاء، وأعظم من ذلك وأكبر: نعمة الدين والثبات عليها والعناية بها والتفقه فيها، قال تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾¹⁹⁷ فأعظم النعم نعمة الدين، وقد أرسل الله الرسل وأنزل الكتب حتى أبان لعباده دينه العظيم ووضحه لهم ثم وفقك أيها المسلم وهداك حتى كنت من أهله. (5 / 166 - 173)

198 - قوله (قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي) وذلك على سبيل التبجح ونسيان المنعم والميسر له هذه الأسباب، أما قول الرجل (هذا ورثته عن آبائي) مع الاعتراف بفضل الله سبحانه ورحمته فهذا لا بأس به، وأما نسيان المنعم وإضافة النعم إلى غيره فهذا هو المحذور

◆ سئل الشيخ هل الأرض ثابتة أم متحركة ؟ فأجاب: - الصواب أن الأرض ثابتة والقول بحركتها وسيلة إلى القول بثبوت

الشمس، ومن قال بثبوت الشمس كفر حيث أخبر الله عز وجل أنها جارية (والشمس تجري لمستقر لها)

قال البغدادي في الفرق بين الفرق: أجمع أهل السنة على أن الأرض ساكنة والشمس جارية.

وقال القرطبي في التفسير: الذي عليه المسلمون وأهل الكتاب أن الأرض ثابتة

الباب الثاني والأربعون - باب قول الله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

[البقرة: 22] 199

وقال ابن عباس في الآية: الأنداد هو الشرك، أخفى من ديب النمل على صفة سواد في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي، وتقول: لولا كلبية هذا، لآتانا اللصوص، ولولا البط في الدار، لأتني اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلانا، هذا كله به شرك. رواه ابن أبي حاتم. ²⁰⁰

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رواه الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم ²⁰¹

199 - أراد المؤلف بهذه الترجمة تحذير الناس من اتخاذ الأنداد

والأنداد جمع ند وهو المثل والنظير، وقد سمى الله عز وجل من يتخذ ويعبد من دونه أنداداً لأنهم مثله بالله لما عبده مع الله عز وجل
200 - قوله (وقال ابن عباس في الآية: الأنداد هو الشرك، أخفى من ديب النمل على صفة سواد في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي) فسرهم رحمه الله بالشرك الخفي ومراده أنه داخل في ذلك فالشرك الأصغر داخل في اتخاذ الأنداد لكن الشرك الأكبر من دعوة الأصنام والأحجار والأموات أظهر وأبين فمراده رحمه الله تعالى التنبيه على الشرك الأصغر لأنه يجر إلى الشرك الأكبر، فاتخاذ الواو نوع من التنديد لأن الواو تقتضي المشاركة والمساواة فيحرم ذلك ولا يجوز فعله مع الله عز وجل
قال الشيخ في الفتاوى (- ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} ²⁰⁰ قال: هو الشرك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل على صفة سواد في ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: لولا كلبية هذا لآتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتني اللصوص، وقول الرجل: ما شاء الله وشئت، وقول: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلانا. هذا كله به شرك رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن (1 / 45))

201 - قوله (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رواه الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم) الصواب أن الرواية عن ابن عمر عند أبي داود والترمذي والحاكم لا عمر رضي الله عنهما
* قوله (فقد كفر أو أشرك) لأن الحلف بغير الله تعظيم له واعتقاد فيه أنه يصلح لهذا الأمر
* قوله (فقد كفر أو أشرك) شك من الراوي فيحتمل هذا الشك من ابن عمر ويحتمل أن يكون ممن بعده والمعنى واحد وقد روى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر نفسه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)

قال الشيخ في الفتاوى (ثبت في المسند بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي رحمهم الله بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) وهذا يحتمل أن يكون شكاً من الراوي، ويحتمل أن أو بمعنى الواو، والمعنى: فقد كفر وأشرك. (1 / 45) (7 / 51) (23 / 96))

وقال ابن مسعود: لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً.²⁰²

قال الشيخ في الفتاوى (لا يجوز الحلف بالكعبة ولا بغيرها من المخلوقات لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) متفق على صحته. وقوله صلى الله عليه وسلم (من حلف بشيء دون الله فقد أشرك) رواه الإمام أحمد من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه بإسناد صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) أخرجه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. والأحاديث في ذلك كثيرة وفيها يعلم تحريم الحلف بالكعبة والأمانة والأنبياء وغيرهم من سائر الخلق. واليمين الشرعية هي اليمين بالله وحده وصفتها أن يقول: والله أو بالله أو تالله لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا وهكذا لو حلف بغير اسم الجلالة من أسماء الله وصفاته كالرحمن والرحيم ومالك الملك وحياة الله وعلم الله ونحو ذلك. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف كثيراً بقوله: "والذي نفسي بيده" والله ولي التوفيق (4 / 146)

وقال أيضاً (ومن الأعمال المنكرة الشركية: الحلف بغير الله؛ كالحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم، أو بغيره من الناس، والحلف بالأمانة، وكل ذلك من المنكرات ومن المحرمات الشركية؟ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) أخرجه الإمام أحمد رحمه الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بإسناد صحيح، وأخرج أبو داود والترمذي بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من حلف بالأمانة فليس منا)) والأحاديث في ذلك كثيرة.

والحلف بغير الله من الشرك الأصغر عند أهل العلم، فالواجب: الحذر منه، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر، وهكذا قول: ما شاء الله وشاء فلان، ولولا الله وفلان، وهذا من الله ومن فلان، والواجب: أن يقال: ما شاء الله ثم شاء فلان، أو لولا الله ثم فلان، أو هذا من الله ثم من فلان. لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان)) (8 / 28)

*) الحلف بغير الله من الشرك الأصغر وقد يكون من الشرك الأكبر إذا قام بقلب الحالف أن هذا المحلوف به له شأن من التصرف في الكون أو أنه يصلح لمن يعبد من دون الله أو أنه عظيم كعظمة الله جل وعلا

قال الشيخ في الفتاوى (والحلف بغير الله من الشرك الأصغر، وقد يكون شركاً أكبر إذا قام بقلب الحالف أن هذا المحلوف به يستحق التعظيم كما يستحقه الله، وأنه يجوز أن يعبد مع الله، ونحو ذلك من المقاصد الكفرية (23 / 103))

وقال أيضاً (وهكذا الحلف بغير الله، كالحلف بالكعبة، والأنبياء والأمانة وحياة فلان، وبشرف فلان ونحو ذلك، فهذا من الشرك الأصغر، وقد يكون أكبر على حسب ما يكون في قلب صاحبه، فإذا كان في قلب الحالف بالنبي أو البدوي أو الشيخ فلان، أنه مثل الله، أو أنه يدعى مع الله، أو أنه يتصرف في الكون مع الله أو نحو ذلك، صار شركاً أكبر بهذه العقيدة، أما إذا كان الحالف بغير الله لم يقصد هذا القصد، وإنما جرى على لسانه من غير هذا القصد لكونه اعتاد ذلك، كان ذلك شركاً أصغر (1 / 44))

202 - قوله (وقال ابن مسعود: لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً) وما ذلك إلا لأن الحلف بغير الله شرك والحلف كاذباً معصية والمعصية دون الشرك

*) رواية مسلم (أفلح وأبىه إن صدق) الصحيح أن هذا كان قبل النهي

قال الشيخ في الفتاوى (جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق الذي سأله عن شرائع الإسلام: (أفلح وأبىه إن صدق). والجواب: أن هذه رواية شاذة مخالفة للأحاديث الصحيحة لا يجوز أن يتعلق بها وهذا حكم الشاذ عند أهل العلم وهو ما خالف فيه الفرد جماعة الثقات ويحتمل أن هذا اللفظ تصحيف كما قال ابن عبد البر رحمه الله وأن الأصل (أفلح والله) فصاحفه بعض الكتاب أو

وعن حذيفة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» رواه أبو داود بسند صحيح
وجاء عن إبراهيم النخعي: أنه يكره: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك. قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا: لولا الله وفلان.

الرواة، ويحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل النهي عن الحلف بغير الله، وبكل حال فهي رواية فردة شاذة لا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتشبث بها ويخالف الأحاديث الصحيحة الصريحة الدالة على تحريم الحلف بغير الله، وأنه من المحرمات الشركية (143 / 3) (23 / 95 - 97 - 109) ()

* حديث (لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه) المراد أنه من كمال الأمن في البلاد وذهاب الخوف عن الناس وليس بداخل في مسألة التشريك

* إذا قال (بذمتك) وأراد وقصد الحلف فلا يجوز وإذا قال (في ذمتك) يعنى أخبرني الحقيقة وصدقني القول فهذا ليس بحلف

قال الشيخ في الفتاوى (لا يجوز الحلف لا بالصلاة ولا بالذمة ولا بالحرج ولا بغير ذلك من المخلوقات، فالحلف يكون بالله وحده. فلا يقول: بذمتي ما فعلت كذا ولا بذمة فلان، ولا بحياة فلان، ولا بصلاحي، ولا أطالبه فأقول: قل بذمتي، ولا بصلاحي، وبزكاتي، كل هذا لا أصل له ؛ لأن الصلاة فعل العباد، والزكاة فعل العباد، وأفعال العباد لا يحلف بها وإنما الحلف بالله وحده سبحانه وتعالى أو بصفاته، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت)) ²⁰² متفق على صحته. ولقوله عليه الصلاة والسلام: ((من حلف بشيء دون الله فقد أشرك)) ²⁰² أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر رضي الله عنه وأخرجه الترمذي وأبو داود بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) ²⁰² وقال عليه الصلاة والسلام: ((من حلف بالأمانة فليس منا)) ²⁰² فالواجب على كل مؤمن ومؤمنة أن يحذر ذلك وألا يحلف إلا بالله وحده سبحانه وتعالى، فيقول: بالله ما فعلت كذا، والله ما فعلت كذا، إذا دعت الحاجة. والمشروع أن يحفظ يمينه، ولا يحلف إلا لحاجة. قال تعالى: {وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ} ²⁰² لكن إذا دعت الحاجة يحلف فيقول: والله ما فعلت كذا إذا كان صادقا، والله ما ذهبت إلى فلان، تالله ما ذهبت إلى فلان، فإذا كان صادقا فلا حرج عليه، لأن هذا حلف بالله سبحانه وتعالى عند الحاجة إلى ذلك. أما الحلف بالأمانة أو بالنبي أو بالكعبة أو بحياة فلان، أو بشرف فلان، أو بصلاحي، أو بذمتي فلا يجوز كما تقدم للأحاديث السابقة.

أما إذا قال: في ذمتي، فهذا ليس بيمين، يعني هذا الشيء في ذمتي أمانة. أما إذا قال بذمتي أو بصلاحي أو بزكاتي أو بحياة والدي، فهذا لا يجوز ؛ لأنه حلف بغير الله سبحانه وتعالى، نسأل الله للجميع الهداية (9 / 345) ()

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ. وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ. وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»²⁰⁴. رواه ابن ماجه بسند حسن.

²⁰³ - أراد المؤلف بيان وجوب القناعة والرضا باليمين والحكم الشرعي وأن الواجب على المؤمن أن يقنع بحكم الله وإن كان في نفسه شيء من صدق الخالف أو تهمته بذلك أو علمه أنه كاذب لأنه ليس للناس والقاضي إلا ما ظهر

²⁰⁴ - قوله (لَمْ يَرْضَ بِاللَّهِ، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ) وهذا وعيد شديد يدل على وجوب الرضا والقناعة باليمين ولا يجوز التسخط من ذلك بل يرضى ويسلم بحكم الله ويلوم نفسه لتفريطه حيث أنه لم يشهد ولم يكتب حقه وهو مأمور بالإشهاد والكتابة * كفارة من حلف كاذباً التوبة وإرجاع الحق لصاحبه

قال الشيخ في الفتاوى (وليست اليمين الكاذبة كفارة - على الصحيح - فكفارات الأيمان على المستقبل إذا خالف، مثل أن يقول: " والله ما أفعل كذا، أو والله لا أكلم فلاناً " أما الكذاب فعليه التوبة فقط ؛ يتوب إلى الله، ويندم على ما صنع، ويقطع عن الذنب، ويعزم عزماً صادقاً ألا يعود في ذلك عن إخلاص لله، ورغبة فيما عنده، وبذلك يعفو الله عنه ؛ لأن التوبة النصوح يمحو الله بها الذنوب (23 /

عن قتيلة: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةُ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ. رواه النسائي وصححه. وله أيضاً عن ابن عباس، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت فقال: «أجعلتني لله نداً؟»²⁰⁶ بل ما شاء الله وحده».

ولابن ماجه: عن الطفيل أخي عائشة لأمها قال: رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: عزيز بن الله قالوا: وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت، أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ، فأخبرته، قال:

205 - قوله (باب قول: ما شاء الله وشئت) أي باب حكم ذلك.

وحكمه أنه لا يجوز وأنه نقص في التوحيد وشرك أصغر، فلا يقل (ما شاء الله وشاء فلان) ولكن ليقول (ما شاء الله ثم شاء فلان) أو يقول (ما شاء الله وحده) فالأحوال ثلاثة

أ - (ما شاء الله وحده) وهو أكملها

ب - (ما شاء الله ثم شاء فلان) وهذا جائز

ج - (ما شاء الله وشاء فلان) وهذا لا يجوز وهو من الشرك الأصغر

قال الشيخ في الفتاوى (الشرك الأصغر، وهو ما ثبت بالنصوص تسميته شركاً، لكنه لم يبلغ درجة الشرك الأكبر، فهذا يسمى شركاً أصغر مثل: الرياء والسمعة كمن يقرأ يرائي، أو يصلي يرائي، أو يدعو إلى الله يرائي ونحو ذلك. فقد ثبت في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: ((أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر)) فسئل عنه فقال ((الرياء يقول الله عز وجل يوم القيامة للمرائين اذهبوا إلى من كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم من جزاء)) ؟ رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن محمود بن لبيد الأشهلي الأنصاري ومن ذلك قول العبد: ما شاء الله وشاء فلان، أو لولا الله وفلان، أو هذا من الله ومن فلان وهكذا الحلف بغير الله، كالحلف بالكعبة، والأنبياء والأمانة وحياة فلان، وبشرف فلان ونحو ذلك، فهذا من الشرك الأصغر، وقد يكون أكبر على حسب ما يكون في قلب صاحبه، فإذا كان في قلب الحالف بالنبي أو البدوي أو الشيخ فلان، أنه مثل الله، أو أنه يدعى مع الله، أو أنه يتصرف في الكون مع الله أو نحو ذلك، صار شركاً أكبر بهذه العقيدة، أما إذا كان الحالف بغير الله لم يقصد هذا القصد، وإنما جرى على لسانه من غير هذا القصد لكونه اعتاد ذلك، كان ذلك شركاً أصغر (1 / 44)

وقال (والحلف بغير الله من الشرك الأصغر عند أهل العلم، فالواجب: الحذر منه، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر، وهكذا قول: ما شاء الله وشاء فلان، ولولا الله وفلان، وهذا من الله ومن فلان، والواجب: أن يقال: ما شاء الله ثم شاء فلان، أو لولا الله ثم شاء فلان، أو هذا من الله ثم من فلان. لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان)) (8 /

28)

206 - قوله (أجعلتني لله نداً) في اللفظ الآخر (أجعلتني لله عدلاً ما شاء الله وحده)

«هل أخبرتَ بها أحداً؟». قلت نعم قال: فحمد الله، وأثني عليه، ثم قال: «أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة كان يمنعني كذا وكذا²⁰⁷ أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده».

²⁰⁷ - قوله (وإنكم قلتم كلمة كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها) في الرواية الأخرى (كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها) * إذا قال (ما شاء الله وشاء فلان) وأراد أنه مثل الله في العظمة وأنه يستقل بالمشيئة دون الله فهذا شرك أكبر

وقول الله تعالى ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: 24].

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «قال الله تعالى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ. يَسُبُّ الدَّهْرَ. وَأَنَا الدَّهْرُ. أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ». وفي رواية: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».²¹⁰

²⁰⁸ - أراد المصنف بيان أن سب الدهر وغيره من الأشياء التي تنقص التوحيد وتضعفه وتنافي كماله

قال الشيخ في الفتاوى (إن القدر لا يلهو، والزمن لا يعبث، وإن كل ما يجري في هذه الحياة هو بتقدير الله وعلمه، والله سبحانه هو الذي يصرف الليل والنهار، وهو الذي يقدر السعادة والشقاء، حسب ما تقتضيه حكمته وقد تخفى تلك الحكمة على الناس؛ لأن علمهم محدود، وعقولهم قاصرة عن إدراك تلك الحكمة الإلهية، وكل ما في الوجود مخلوق لله، خلقه بمشيئته وقدرته، وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وهو الذي يعطي ويمنع، ويخفض ويرفع، ويعز ويذل، ويغني ويفقر، ويضل ويهدي، ويسعد ويشقي، ويولي الملك من يشاء، وينزعه من يشاء، وقد أحسن كل شيء خلقه، وكل أفعال الخالق وأوامره ونواهيه، لها حكمة بالغة وغايات محمودة، يشكر عليها سبحانه، وإن لم يعرفها البشر لقصور إدراكهم. وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((يقول الله تعالى: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار)) وفي رواية ((لا تسبوا الدهر فإنني أنا الدهر)) وفي رواية ((لا يقل ابن آدم يا خيبة الدهر فإنني أنا الدهر أرسل الليل والنهار فإذا شئت قبضتهما)) (1 / 146)

²⁰⁹ - قوله (باب من سب الدهر فقد آذى الله) سب الدهر ينقص الإيمان ويضعف التوحيد ويغضب الله عز وجل لأن الدهر مخلوق مدبر ليس في يده تصرف فهو مدبر من الله عز وجل وسبه إيذاء لله عز وجل لأنه يغضبه سبحانه، وسب الدهر هو سب الزمان وهو الليل والنهار مثل (قاتل الله هذه الساعة، لعن الله هذه الساعة) وما شابه ذلك يعني شتمه ولعنه والدعاء عليه، أما وصفه بالشدة فهذا ليس من السب مثل (هذا يوم شديد، هذا يوم عسر، هذا يوم نحس، هذا يوم بارد) فهذا ليس من السب

²¹⁰ - قوله (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ) يعني مقلب الدهر وخالقه ومصرفه، وقد غلط من قال أن الدهر من أسماء الله كابن حزم، فليس الدهر من أسماء الله

وفي الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأُمَلَاكِ،²¹² لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ». قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانٍ شَاءَ. وفي رواية: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبَثُهُ». قوله: (أَخْنَعَ)، يعني: أَوْضَعَ.

²¹¹ - - أراد المؤلف بهذا الباب النهي عن الأسماء التي يكون لها تعلق بمشاهدة أسماء الله عز وجل

لأنه سبحانه وتعالى له أسماء يختص بها مثل الرحمن ومالك الملك ورب العالمين والخالق والرزاق وسلطان السلاطين وحاكم الحكام لأن من كمال التوحيد وتمام التوحيد عدم التسمي بهذه الأسماء، فالتسمي بها نقص في التوحيد والإيمان ودخول فيما لا ينبغي.

وهذا يقع في بعض الدول يسمون (قاضي القضاة) وهذا لا ينبغي لأن معنى (قاضي القضاة) هو معنى (حاكم الحكام) وإن كان مرادهم حكام البلد ولكن إطلاقها غير مناسب، وأما لو قال (قاضي قضاة مصر، أو قاضي قضاة مكة) فقيدها فهو أسهل والأولى تركها والتسمي بـ(رئيس القضاة، أو أمين القضاة) وما أشبه ذلك مما يتعد به عن هذه الصفات المطلقة

²¹² - قوله (إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأُمَلَاكِ) التسمي بهذا الاسم لا يجوز لأنه تسمي بما لا يليق به ولا يناسبه، وإنما يليق بالله وحده سبحانه فالوصف العام والتفضيل العام مثل (قاضي القضاة) (ملك الملوك)

(سلطان السلاطين) لا يجوز للمخلوق التسمي بها تكميلاً للتوحيد وصيانة لجناحه وحرصاً على حفظ توحيده وإيمانه

عن أبي شُرَيْحٍ، أنه كان يُكْنَى أبا الحَكَم، فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ». فقال: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتُونِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْقَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنْ الْوَلَدِ؟». قلت: شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قلت: قَالَ قُلْتُ: شُرَيْحٌ قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رواه أبو داود وغيره.²¹⁴

²¹³ - أراد المصنف بهذا الباب بيان وجوب احترام أسماء الله والحذر من امتهاها أو احتقارها أو تسمية غير الله بها من الأسماء التي اختص الله بها ولهذا قال (وتغيير الاسم لأجل ذلك) أي تغيير الاسم لأجل احترامها وتعظيمها

²¹⁴ - حديث أبي شريح يدل على فوائد منها

أ - احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك.

ب - أن الإنسان يكنى بأكثر أبنائه وهذا هو الأفضل ولهذا قال («فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟»). قلت: قَالَ قُلْتُ: شُرَيْحٌ قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»

ج - فيه شرعية الإصلاح بين الناس والجماعات

د - الحديث يدل على أن التسمي بالحكم أو أبا الحكم أمر لا ينبغي لأن هذا وصف لله عز وجل فهو الحاكم بين عباده وله الحكم في الدنيا والآخرة، في الدنيا بشرعه وفي الآخرة بنفسه سبحانه وتعالى

ولكن يرد على هذا ما جاء في الأحاديث الصحيحة تسمية الحكم والحكيم ولم يغيره صلى الله عليه وسلم وهي أصح مما يدل على أن هذا الحديث في صحته نظر، وقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم أسماء منها حكيم بن حزام والحكم بن عمرو الغفاري ولم يغيرها عليه الصلاة والسلام فلو كانت منكراً لغيرها صلى الله عليه وسلم فدل على أنه لا بأس بالتسمي بالحكم أو الحكيم

الباب الثامن والأربعون²¹⁵ - باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول

وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبَاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: 65].

215 - هذا الباب لبيان حكم المستهزئين بالله أو الرسول أو القرآن أو بأي شيء من الدين وأن حكمهم أنهم مرتدون إذا كانوا مسلمين فلاستهزاء ردة عن الإسلام

قال الشيخ في الفتاوى (من استهزأ بالدين، وسخر به حكمه حكمهم، وكفره كفر أكبر، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ أَبَاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ * لا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} وهكذا لو استهان بشيء مما عظمه الله احتقاراً له، وازدراء له، كأن يستهين بالمصحف، أو يبول عليه، أو يطأ عليه، أو يقعد عليه، أو ما أشبه ذلك استهانة به، كفر إجماعاً؛ لأنه بذلك يكون متنقصاً لله، محتقراً له؛ لأن القرآن كلامه سبحانه وتعالى، فمن استهان به فقد استهان بالله عز وجل، وهذه الأمور قد أوضحها العلماء في باب حكم المرتد، ففي كل مذهب من المذاهب الأربعة ذكروا باباً سموه: باب حكم المرتد، أوضحوا فيه جميع أنواع الكفر والضلال، وهو باب جدير بال العناية، ولا سيما في هذا العصر الذي كثرت فيه أنواع الردة، والتبس الأمر في ذلك على كثير من الناس، فمن عني به حق العناية عرف نواقض الإسلام، وأسباب الردة، وأنواع الكفر والضلال (1 / 43) (7 / 77))

وقال أيضاً (الاستهزاء بالإسلام أو بشيء منه كفر أكبر، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبَاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} الآية من سورة التوبة. ومن يستهزئ بأهل الدين والمحافظين على الصلوات من أجل دينهم ومحافظتهم عليه يعتبر مستهزئاً بالدين، فلا تجوز مجالسته ولا مصاحبته، بل يجب الإنكار عليه والتحذير منه ومن صحبته. وهكذا من يخوض في مسائل الدين بالسخرية والاستهزاء يعتبر كافراً، فلا تجوز صحبته ولا مجالسته، بل يجب الإنكار عليه، والتحذير منه، وحثه على التوبة النصوح، فإن تاب فالحمد لله، وإلا وجب الرفع عنه إلى ولاية الأمور بعد إثبات أعماله السيئة بالشهود العدول؛ حتى ينفذ فيه حكم الله من جهة المحاكم الشرعية (10 / 261))

وقال أيضاً (أجمع علماء الإسلام في جميع الأعصار والأمصار على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من الدين، وأجمعوا على أن من استهزأ بشيء من ذلك وهو مسلم أنه يكون بذلك كافراً مرتداً عن الإسلام يجب قتله. لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من بدل دينه فاقتلوه) ومن الأدلة القاطعة على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه - أن الاستهزاء تنقص واحتقار للمستهزأ به والله سبحانه له صفة الكمال، كتابه من كلامه، وكلامه من صفات كماله عز وجل، ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم هو أكمل الخلق وسيدهم وخاتم المرسلين وخاليل رب العالمين، فمن استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من دينه فقد تنقصه واحتقره، واحتقار شيء من ذلك وتنقصه كفر ظاهر ونفاق سافر وعداء لرب العالمين وكفر برسوله الأمين. وقد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع العلماء على كفر من سب الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أو تنقصه، وعلى وجوب قتله. قال الإمام أبو بكر ابن المنذر رحمه الله: أجمع عوام أهل العلم على أن حد من سب النبي صلى الله عليه وسلم القتل، ومن قاله مالك والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعي انتهى (6 / 326 - 488))

216 - قوله (باب من هزل) من شرطية وهزل فعلها والجواب (فقد كفر) وحذفه لأنه معلوم

عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة، دخل حديث بعضهم في بعض: أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عن اللقاء (يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء). فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق،²¹⁷ لأخبرن رسول الله ﷺ. فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد أرتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله! إنما كنا نخوض ونحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق.²¹⁸ قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة تنكب رجله، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب. فيقول له رسول الله ﷺ: ﴿أَبَا اللَّهِ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿219﴾ [التوبة: 65-66]، ما يلتفت إليه وما يزيده عليه.

²¹⁷ - قوله (فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق) هذا فيه إنكار المنكر على من سمعه وأن من سمع مثله فعليه أن ينكره وأن يبلغ المسؤولين عنه ولا سيما مثل هذا المنكر العظيم

²¹⁸ - قوله (فقال: يا رسول الله! إنما كنا نخوض ونحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق) هذا الحديث يبين أن المستهزئ بالكتاب أو السنة أو بشيء من دين الله ولو زعم أنه يخوض ويلعب ولو زعم أنه ما تعمد ذلك فإنه يكون كافراً بذلك لأن التلاعب بهذا لا يجوز وهو يدل على نفاق في القلب وخبث فيه

²¹⁹ - قول بعض المفسرين أن من قال هذه المقولة كان منافقاً ليس بصحيح لأن الله تعالى قال (قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)

الباب التاسع والأربعون - باب قول الله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَدْفَنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهْ
لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَيْنَ رُجْعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لِلْحُسْنَى فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ
كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [فصلت: 50] 220

قال مجاهد: هذا بعلمي، وأنا محقق به. وقال ابن عباس: يريد: من عندي. وقال آخرون: علي علم من الله أني له أهل.

وقوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: 78]، قال قتادة: علي علم مني بوجوه المكاسب، وقال آخرون: علي علم من الله أني له أهل، معني قول مجاهد: أوتيته على شرف.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا. فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ. وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ (أَوْ الْبَقَرُ. شَكَّ إِسْحَاقُ) فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَذَرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ. وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ. فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرِدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسُ. فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا. فَأُنْجِبَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا. فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ. وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ. وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ. قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي. فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ 221 اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغَ بِهِ فِي سَفَرِي.

220 - هذا الباب عقده المؤلف لبيان ما غلب على النفوس من إنكار النعم وجحدها وكفرانها وعدم الإعراف بها لله عز وجل والواجب على المسلم إذا رزقه الله الخير وأعطاه المال أن يعترف بها للمنع سبحانه وتعالى

قال الشيخ في الفتاوى (المشروع عند حصول النعمة أو السلامة من ضدها شكر الله، والثناء عليه، وسؤاله سبحانه تمام النعمة والعون على شكرها، كما قال عز وجل في كتابه العظيم: {وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ} 220 وقال سبحانه: {فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ} 220 وفق الله الجميع. (8 / 424)

221 - قوله (أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ) أخذ منه العلماء جواز السؤال بالله عز وجل وإن كان كرهه بعض السلف وجاء نهي عنه ولكن الصحيح جوازه لقوله صلى الله عليه وسلم (من سألكم بالله فأعطوه)

فَقَالَ: الْحَقُّوْكَ كَثِيْرَةً. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ. أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَغْدُرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيْرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟
فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ.²²²
وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُوْرَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا. وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ
إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُوْرَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِيْنٌ وَابْنُ سَبِيْلٍ. انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي. فَلَا بَلَآءَ لِي
الْيَوْمَ إِلَّا بِاللّٰهِ ثُمَّ بِكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاهَةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ
إِلَيَّ بَصْرِي. فَخُذْ مَا شِئْتَ. وَدَعْ مَا شِئْتَ. فَوَاللّٰهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلّٰهِ. فَقَالَ: أُمْسِكْ مَا لَكَ. فَإِنَّمَا
ابْتُلِيْتُمْ. فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ. «أَخْرَجَاهُ.

²²² - قوله (إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ) (الأظهر أن الله رده إلى هيئته الأولى

الباب الخمسون - باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: 190] 223

قال ابن حزم: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله، كعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب.²²⁴

وعن ابن عباس في الآية، قال: لما تغشاها آدم، حملت، فأتاها إبليس، فقال: إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة، لتطيعاني أو لآجعلن له قرني أئيل، فيخرج من بطنك، فيشقه، ولأفعلن، يخوفهما، سمياه عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتا. ثم حملت، فقال مثل قوله، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتا، ثم حملت فأتاها، فذكر لهما، فأدركهما حب الولد، فسمياه عبد الحارث، فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ 225 [الأعراف: 190]. رواه ابن أبي حاتم

وله بسند صحيح عن قتادة، قال: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته. وله سند صحيح عن مجاهد، في قوله: ﴿لَكُنْ ءَاتَيْتَنَّا صَالِحًا﴾ [الأعراف: 189]، قال: أشفقا أن لا يكون إنساناً. وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما.

223 - أراد المؤلف بهذه الترجمة تحريم التعبد لغير الله جل وعلا وأنه لا يجوز أن يعبد أحد لغير الله فلا يقال عبد النبي ولا عبد الكعبة ولا عبد الحسين

قال الشيخ في الفتاوى (الواجب التغير، مثل من سمى نفسه عبد الحسين أو عبد النبي أو عبد الكعبة، ثم علم أن التعبد لا يجوز لغير الله، وليس لأحد أن يعبد لغير الله، بل العبادة لله - عز وجل - مثل: عبد الله، عبد الرحمن، عبد الملك، وعليه أن يغير الاسم مثل عبد النبي أو عبد الكعبة، إلى عبد الله أو عبد الرحمن أو محمد أو أحمد أو صالح، أو نحو ذلك من الأسماء الشرعية. هذا هو الواجب، والنبي - صلى الله عليه وسلم - غير أسماء كثيرة. أما إذا كان الاسم للأب، فإذا كان الأب حياً فيعلم حتى يغير اسمه، أما إن كان ميتاً، فلا حاجة إلى التغير ويبقى كما هو؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يغير اسم عبد المطلب، ولا غير أسماء الآخرين المعبدة لغير الله؛ كعبد مناف؛ لأنهم عرفوا بها. (18 / 51))

224 - قوله (قال ابن حزم: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله) وهو من الشرك الإصغر

225 - قوله تعالى ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ سياق الآية في آدم وحواء وهذه على ما قال السلف زلة منهما حيث أطاعا فيها الشيطان في عبد الحارث

وقال آخرون: أن الآية المراد بها جنس في بني إسرائيل وأنه وقع في بني إسرائيل.

وظاهر السياق يأبى ذلك وأنه كما قال ابن عباس وغيره من السلف وأن هذا وقع من آدم وحواء

وقال العلماء أن المعصية قد تقع من الأنبياء إذا كانت صغيرة ويحتمل أنهما حين فعلا ذلك يعتقدان أنه جائز لهما فلهذا فعلاه ولم يعلما أنه منكر وإنما كرهاه أولاً ثم خضعا لوسوسته فخفي عليهما الحكم الشرعي والأمر محتمل لكن السياق يقتضي ما قاله ابن عباس وجماعة والله أعلم

الباب الحادي والخمسون - باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾²²⁶ الآية [الأعراف: 180]

ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: 180]: يشركون. وعنه: سمو اللات من الإله، والعزى من العزيز. وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها.²²⁷

الباب الثاني والخمسون - باب لا يقال: السلام على الله²²⁸

في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: كنا إذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام ».²²⁹

²²⁶ - قوله تعالى (وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ) الإلحاد هو الميل بها عن الحق والإشراك مع الله فيها كمن جعل لغير الله شيئاً من العبادة كاللات والعزى وهكذا من أخذ فيها بأن أمالها عن الحق وزعم أنه لا معنى لها كالجهمية والمعتزلة

* الإلحاد: هو الميل عن الحق وهو قسمان

أ - إلحاد كامل وهو ما يقع من الكفرة

ب - إلحاد ناقص وهو ما يقع من بعض المسلمين في عدم انقيادهم إلى الحق على التمام والكمال فيكون له نوع إلحاد وميل عن الحق يفوتهم من الإسلام والإيمان بقدر ما عندهم من الإلحاد

²²⁷ - قوله (وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها) هذا نوع من الإلحاد بأن يسمى الله بأسماء ما أنزل بها من سلطان فلا يسمى الله إلا بما سمي به نفسه، فتسمية آلهة المشركين آلهة إلحاد، ونفي الصفات وتأويلها إلى غير معناها إلحاد ونفي الأسماء إلحاد ونفي بعضها وتأويل بعضها إلحاد، فالإلحاد يتفاوت ويختلف فبعضه أشد من بعض

²²⁸ - أراد المصنف بهذه الترجمة حماية التوحيد

²²⁹ - قوله (باب لا يقال: السلام على الله) لأن الله عز وجل هو السلام فهو السالم من كل نقص وعيب والمسلم عباده ومعطيهم السلام فلا يقال السلام على الله لأنه هو الغني عن كل أحد ليس في حاجة إلى أحد، فيقال السلام على فلان أي عليك السلامة والعافية لأنه محتاج إلى ذلك

الباب الثالث والخمسون²³⁰ - باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت

في الصحيح عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ. اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ. لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ». ولمسلم: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ. فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

الباب الرابع والخمسون - باب لا يقول: عبدي وأمتي²³¹

في الصحيح عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَتِّكَ. وَصَيِّ رَتِّكَ. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ،²³² وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمْتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي».

الباب الخامس والخمسون - باب لا يُردّ من سأل الله²³³

عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ،²³⁴ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ،²³⁵ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ،²³⁶ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا²³⁷ أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح.

²³⁰ - أراد المؤلف بهذا أن من كمال الإيمان وكمال التوحيد العزم على المسألة وعدم التردد فلا ينبغي أن يستثني في دعائه فאלله عز وجل هو الغني الكامل القادر على كل شيء فالعبد باستثنائه في الدعاء كأنه غير مضطر إلى هذا المستول فאלله عز وجل عظيم الشأن الغني الحميد فلا يتعاطمه شيء أعطاه عباده وجاد به على عباده

²³¹ - هذا الباب مما ينافي كمال التوحيد ولهذا ذكره المصنف في كتابه فلا يقول العبد لجارته وغلامه: عبدي وأمتي، تأدباً مع الله عز وجل وليقل فتاتي وغلامي فهذا من باب الكمال والتأدب مع الله عز وجل والاعتراف بأن الله عز وجل هو المالك لكل شيء وهو رب كل شيء سبحانه وتعالى

²³² - قوله (وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ) جاء في بعض الروايات الأخرى (لا يقولن مولاي فإن مولاكم الله) لكن المحفوظ عند أهل العلم رواية الإذن، فإن كلمة (مولى) مشتركة فلا حرج أن يقول مولاي وسيدي لهذا الحديث

²³³ - ذكر المؤلف هذا الباب في كتاب التوحيد لما فيه من تعظيم الله عز وجل وإعطاء من سأل به

²³⁴ - المشروع لأهل الإيمان أن يعطوا من سأل بالله تعظيماً لله عز وجل وقد جاءت أحاديث تدل على كراهة السؤال بالله لما فيه من التشديد على الناس ولكن من سأل حقاً له كالزكاة وحقه في بيت المال أو كان مضطراً وجب أن يعطى وأما إذا كان غير ذلك فالأفضل أن يعطى ولا ينبغي له أن يسأل بالله عملاً بالأحاديث الدالة على كراهة ذلك

عن جابر، قال: رسول الله ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ». رواه أبو داود. 240

قال الشيخ في الفتاوى (لا حرج أن يقول الإنسان لأخيه إذا أحسن إليه شكراً لك أو شكر الله عملك أو أنت مشكور أو ما أشبه هذه الألفاظ ؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ 234 فأمر سبحانه الولد أن يشكر ربه ويشكر والديه، فدل ذلك على مشروعية شكر الله سبحانه وشكر المحسن من الناس، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) وفي لفظ: (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) وصح عنه عليه السلام أنه قال: (من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه) أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد جيد، وشكر المحسن من جنس الدعاء (6 / 367)

235 - من استعاذ بالله شرع أن يعاذ ولهذا ما استعادت الجريمة من النبي صلى الله عليه وسلم قال (لقد عدت بمعاذ) ولم يتزوجها فالمقصود أن من استعاذ بالله فإنه يشرع أن يعاذ إذا كان ليس حقاً عليه أما إذا كان يستعيز بالله في إسقاط حق عليه فلا، ولا يجوز أن يستعاذ بالله في ترك الحقوق فيقول (أعوذ بالله أن تلزموني بالصلاة أو بأداء الحقوق علي) 236 - - قوله (وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ) يشرع إجابة الدعوة سواء كانت لعرس أو لغير عرس وأهمها وأعظمها دعوة العرس ولهذا جاء في الحديث (من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله) رواه مسلم، فالواجب أن تجاب الدعوة إلا أن يكون بها مانع أو يكون له مانع كأن يكون مريضاً أو بعيداً فيشق عليه الحضور للدعوة أو كانت الدعوة بها منكر كالأغاني والملاهي وشرب الخمر، أما إذا كانت الدعوة مستقيمة وكان المدعو مستطيع وجب أن يجب أو تأكد على الأقل لقوله صلى الله عليه وسلم (من دعاكم فأجيبوه)

* دعوة أهل المجلس المحصورون يجب عليهم الإجابة لأنهم معينون

* قول (عليك وجه الله) ليست بحلف

237 - قوله (حَتَّى تَرَوْا) بفتح التاء أي حتى تعلموا، وبضمها أي حتى تظنوا

* أجمع العلماء على أن الصفات لا تدعى فلا يقال (يا وجه الله، يا يد الله، يا ساق الله) ونقل الإجماع شيخ الإسلام.

238 - (فجر الخميس 27 / 8 / 1413هـ - التعليق على المتن)

239 - قوله (بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ) وما ذلك إلا لأن الجنة هي أعلى المطالب ووجه الله عز وجل له شرفه العظيم فلا يسأل بوجه الله إلا الجنة وما يقرب إليها

240 - قوله (عن جابر، قال: رسول الله ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ». رواه أبو داود) الحديث في سنده بعض الضعف ولكن ترجمة المؤلف اجتهداً منه من باب الحيطة والكمال وإلا فقد جاءت أحاديث في السؤال بوجه الله غير الجنة

وقوله الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: 154].

وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: 168].

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اِحْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ. وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ. ²⁴³ وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».²⁴⁴

²⁴¹ - (فجر الخميس 16 / 10 / 1413 هـ - التعليق على المتن)

²⁴² - قوله (باب ما جاء في ال (لو)) المقصود من هذا أنه لا ينبغي استعمالها بمعارضة القدر بل يجب التسليم والصبر وعدم معارضة القدر بقول (لو) عند مرض أو موت قريب أو غير ذلك، فأمر الله وقدره نافذ وإنما شرع الأسباب لحكمة بالغة والأسباب إذا تعاطاها المؤمن ونزل القضاء فليس له أن يعترض بعد ذلك

قال الشيخ في الفتاوى (المشروع للمسلم عند وقوع المصائب المؤلمة الصبر والاحتساب وأن يقول إنا لله وإنا إليه راجعون قدر الله وما شاء فعل وأن يتحمل الصبر ويحذر الجزع والأقوال المنكرة لقول الله سبحانه: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ²⁴² وقول النبي صلى الله عليه وسلم (احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا لكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه. وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما من عبد يصاب بمصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيرا منها إلا أجره الله في مصيبيته وأخلف له خيرا منها) ولا يجوز الجزع وإظهار السخط أو الكلام المنكر مثلما ذكر في السؤال (لعبة القدر العمياء) وهكذا قوله (ولكن القدر المترصد لمنصور لم يحكم لعبته الأزلية) . هذا الكلام وأشباهه من المنكرات العظيمة بل من الكفر البواح لكونه اعتراضا على الله سبحانه وسباً لما سبق به علمه واستهزاء بذلك، فعلى من قال ذلك أن يتوب إلى الله سبحانه توبة صادقة وقد صح عن رسول الله أنه قال: " ليس منا من ضرب الخدود أو شق الجيوب أو دعا بدعوى الجاهلية " متفق على صحته من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من الصالقة والخالقة والشاقة) متفق على صحته من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. والصالقة: هي التي ترفع صوتها عند المصيبة. والخالقة: هي التي تخلق شعرها عند المصيبة. والشاقة: هي التي تشق ثوبها عند المصيبة (5 / 414)

²⁴³ - قوله (وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ) يعني هذا قدر الله وما شاء فعل، وبعضهم ضبطه (قَدَرُ اللَّهِ) يعني هذا الشيء الواقع فجعل (قَدَرُ) فعل ماضي ولفظ الجلالة فاعل، والمعنى الأول أظهر يعني هذا الواقع قَدَرُ الله يعني مقدور الله وما شاء فعل

²⁴⁴ - قوله (فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ) لأن فيها اعتراض على القدر فهذا هو المنهي عنه، وأما لو قالها تأسفاً على فوات فعل الخير فهذا لا بأس به ولا شيء فيه لأنه من باب التأسف على الخير وليس من باب الاعتراض على القدر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي)

عن أبي بن كعب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ» صححه الترمذي.

الباب التاسع والخمسون²⁴⁷ - باب قول الله تعالى: ﴿يُظَنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ الآية [آل عمران: 154]، وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ الآية [الفتح: 6]²⁴⁸

قال ابن القيم في الآية الأولى: فُسِّرَ هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وفُسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته، ففسر بإنكار الحكمة وإنكار القدر وإنكار أن يُتِمَّ أمر رسول الله ﷺ وأن يظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح، وإنما كان هذا ظن السوء؛ لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه وما يليق بحكمته وحمده ووعد الصديق. فمن ظن أنه يدلل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق، أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره، أو أنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد؛ بل زعم أن ذلك لمشئته مجردة، فذلك ظن الذين كفروا، فويل للذين كفروا من النار.

²⁴⁵ - (فجر الخميس 23 / 10 / 1413 هـ - التعليق على المتن)

²⁴⁶ - لما كان سب الرياح وغيرها من المخلوقات نقص في الإيمان وضعف في التوحيد نبه المؤلف على ذلك وجعله في كتاب التوحيد ليعلم المؤمن أن سائر المعاصي مما ينقص التوحيد والإيمان فالمعاصي تنقص الإيمان وتضعف التوحيد. وسب الرياح من جملة المعاصي لأنها مخلوق مدبر ترسل بالخير والشر فلا يجوز سبها والواجب على المسلم أن يسأل الله خيرها ويستعبد من شرها

²⁴⁷ - (فجر الخميس 30 / 10 / 1413 هـ - التعليق على المتن)

²⁴⁸ - المقصود من هذا الباب أن كثيراً من الناس لا يسلم الله حكمته وقدره السابق، بل يسيء الظن بالله عز وجل فيظن أن ما وقع من الأشياء التي تخالف هواه أنه لم يكن عن حكمة وعن قدر سابق، ومنهم من يظن أنه مجرد المشيئة لا عن حكمة، ومنهم من يظن أن الله قد جار على عباده وظلمهم فأفقر فلاناً وأمراض فلاناً والمنافقون ظنوا بالله ظن السوء من جهة أن الله لا ينصر أوليائه ورسوله ومن جهة أن أفعال الله لا تقع عن حكمة بل مجرد المشيئة المجردة

وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده.

فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله، وليستغفره من ظنه بربه ظن السوء. ولو فتشت من فتشت، لرأيت عنده تعنتاً على القدر وملامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر، وفتش نفسك، هل أنت سالم؟
فإن تنج منها تنج من ذي عظمة
وإلا فيني لا إخالك ناجياً

249 - (فجر الخميس 20 / 5 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

250 - لما كان الإيمان بالقدر من أصول الإيمان وضع المؤلف باب القدر في هذا الكتاب لأن ذلك مما يحصل به التوحيد وينتفي به الكفر ولهذا قال (باب ما جاء في منكري القدر) أي من الوعيد الشديد والتحذير الأكيد من إنكاره وتكذيبه، وقد كان المسلمون في عهده صلى الله عليه وسلم قد آمنوا بالقدر وسلموا لله أمره ثم نبئت نابتة بعد ذلك في آخر عهد الصحابة فأنكروا القدر وقالوا الأمر أنف وزعموا أن في إثبات القدر خلافاً ومنافاة للعدل وأنه كيف تقدر الأمور ثم يعاقب العاصي والكافر على ما فعلوا وكان الإمام الشافعي يقول في شأن القدرية (ناظروهم بالعلم فإن أقروا به خصموا وإن أنكروه كفروا) والمعنى قولوا لهم: هل يعلم الله الأشياء قبل وجودها ؟ فإن قالوا: نعم يعلمها قبل وجودها، فهذا هو القدر أن الله علم الأشياء قبل وقوعها وكتبها عنده وهو يعلمها قبل أن تقع، وإن أنكروا وقالوا: لا يعلم. كفروا لأنهم في هذه الحالة نسبوا الله إلى الجهل، والله يقول (إن الله بكل شيء عليم) فمن نسب ربه إلى الجهل وأنه لا يعلم الأشياء فقد طعن وتنقص غاية التنقص فيكون كافراً ولهذا ذهب جمع غفير من أهل العلم من أهل السنة والجماعة إلى كفر القدرية لأنهم كذبوا بالقدر وأنكروا العلم في الحقيقة

* الإيمان بالقدر يشمل أموراً أربعة

أ - علم الله بالأشياء

ب - كتابته لها

ج - أنها سبحانه خالق كل شيء

د - أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن

قال الشيخ في الفتاوى (قد دل الكتاب العزيز والسنة الصحيحة وإجماع سلف الأمة على وجوب الإيمان بالقدر خيره وشره وأنه من أصول الإيمان الستة التي لا يتم إسلام العبد ولا إيمانه إلا بها كما دل على ذلك آيات من القرآن الكريم وأحاديث صحيحة مستفيضة بل متواترة عن الرسول الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم ومن ذلك قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾²⁵⁰ وقوله

تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾²⁵⁰ وقال تعالى ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾²⁵⁰ وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله جبرائيل عن الإيمان قال عليه الصلاة والسلام: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله) قال صدقت الحديث وهذا لفظ مسلم. وخرج مسلم في صحيحه من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن جبرائيل عليه السلام سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فأجابه بقوله: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) فقال له جبرائيل صدقت والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وقد ذكر العلماء رحمهم الله أن الإيمان بالقدر يجمع أربعة أمور: الأمر الأول: الإيمان بأن الله سبحانه علم الأشياء كلها قبل وجودها بعلمه الأزلي وعلم مقاديرها وأزمانها وأحوال العباد وأرزاقهم وغير ذلك كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾²⁵⁰ والآيات في هذا المعنى كثيرة.

الثاني: من مراتب الإيمان بالقدر: كتابته سبحانه لجميع الأشياء من خير وشر وطاعة ومعصية وآجال وأرزاق وغير ذلك كما قال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾²⁵⁰ في آيات كثيرة سبق بعضها آنفا. وفي الصحيحين من حديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار) قالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ فقال صلى الله عليه وسلم (اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما كان من أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة) ثم قرأ رسول الله عليه الصلاة والسلام قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَىٰ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾²⁵⁰ الآيتين وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة ومنها حديث عبد الله بن مسعود المخرج في الصحيحين في ذكر خلق الجنين وأنه يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد.

الأمر الثالث: من مراتب الإيمان بالقدر: أنه سبحانه وتعالى لا يوجد في ملكه ما لا يريد ولا يقع شيء في السماء والأرض إلا بمشيئته. كما قال تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ

يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾²⁵⁰ وقال عز وجل: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَمَّا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾²⁵⁰ والآيات في هذا المعنى كثيرة جدا معلومة من كتاب الله والإرادة في هذه الآية بمعنى المشيئة وهي إرادة كونية قدرية بخلاف الإرادة في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾²⁵⁰ فالإرادة في هذه الآيات الثلاث إرادة شرعية أو دينية بمعنى المحبة والفرق بين الإرادتين الأولى: لا يتخلف مرادها أبدا بل ما أَرَادَهُ اللهُ كونا فلا بد من وقوعه كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾²⁵⁰ أما الإرادة الشرعية فقد يوجد مرادها من بعض الناس وقد يتخلف. وإيضاح ذلك أن الله سبحانه أخبر أنه يريد البيان للناس والهداية والتوبة ومع ذلك أكثر الخلق لم يهتد ولم يوفق للتوبة ولم يتبصر في الحق. لأنه

سبحانه وتعالى قد أوضح الحجة والدليل وبين السبيل وشرع أسباب التوبة وبينها ولكنه لم يشأ لبعض الناس أن يهتدي أو يتوب أو يتبصر فذلك لم يقع منه ما أَرَادَهُ اللهُ شرعا لما قد سبق في علم الله وإرادته الكونية من أن هذا الشخص المعين لا يكون من المهتدين ولا ممن يوفق للتوبة.

وهذا بحث عظيم ينبغي تفهمه وتعقله والتبصر في أدلته ليسلم المؤمن من إشكالات كثيرة وشبهات مضلة حار فيها الكثير من الناس لعدم تحقيقهم للفرق بين الإرادتين ومما يزيد المقام بيانا أن الإرادتين تجتمعان في حق المؤمن فهو إنما آمن بمشيئة الله وإرادته الكونية وهو في نفس الوقت قد وافق بإيمانه وعمله الإرادة الشرعية وفعل ما أَرَادَهُ اللهُ منه شرعا وأحبه منه وتنفرد الإرادة الكونية في حق الكافر والعاصي فهو إنما كفر وعصى بمشيئة الله وإرادته الكونية وقد تخلفت عنه الإرادة الشرعية لكونه لم يأت بمرادها وهو الإسلام والطاعة فتنبه وتأمل والله الموفق.

الأمر الرابع من مراتب الإيمان بالقدر: أن الله سبحانه وتعالى هو الخالق الموجد لجميع الأشياء من ذوات وصفات وأفعال فالجميع خلق الله سبحانه وكل ذلك واقع بمشيئته وقدرته فالعباد وأرزاقهم وطاعاتهم ومعاصيهم كلها خلق الله وأفعالهم تنسب إليهم فيستحقون الثواب على طيبها والعقاب على خبيثها والعبد فاعل حقيقة وله مشيئة وله قدرة قد أعطاه الله إياها والله سبحانه هو خالقه وخالق أفعاله وقدرته ومشيئته كما قال تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ

وقال ابن عمر: والذي نفس ابن عمر بيده، لو كان لأحدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

وعن عبادة بن الصامت، أنه قال لابنه: يا بني! إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ. فَقَالَ: أَكْتُبْ. قَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يا بني! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي.»

وفي رواية لأحمد: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْ، فَجَرِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وفي رواية لابن وهب: قال رسول الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنِ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ». وفي المسند والسنن عن ابن الدَّيْلَمِيِّ، قال: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

يَسْتَقِيمُ وَمَا تَشَاوُنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ²⁵⁰ فلا يخرج شيء من أفعال العباد ولا غيرهم عن قدرة الله ولا عن مشيئته فعلم الله شامل ومشيتته نافذة وقدرته كاملة لا يعجزه سبحانه شيء ولا يفوته أحد كما قال عز وجل: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا²⁵⁰ والعرش وما دونه من سماوات وأرضين وملائكة وبحار وأنهار وحيوان وغير ذلك من الموجودات كلها وجدت بمشيئة الله وقدرته لا خالق غيره ولا رب سواه ولا شريك له في ذلك كله كما أنه لا شريك له في عبادته ولا في أسمائه وصفاته كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ²⁵⁰ وقال تعالى: ﴿وَالْهَيْكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ²⁵⁰ وقال سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ²⁵⁰ وقال سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ²⁵⁰ فالله سبحانه هو الخالق وما سواه مخلوق وصفاته كذاته ليست مخلوقة وكلامه من صفاته والقرآن الكريم من كلامه المنزل على رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كلام الله عز وجل منزل غير مخلوق بإجماع أهل السنة وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن سلك سبيلهم إلى يوم القيامة. وبما ذكرنا يتضح لطالب الحق أن مراتب القدر أربع من أمان بها وأحصاها فقد آمن بالقدر خيره وشره وقد ذكر العلماء هذه المراتب في كتب العقائد وأوضحوها بأدلتها ومن ذكر ذلك باختصار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه: "العقيدة الواسطية" وذكرها وأوسع فيها الكلام تلميذه المحقق العلامة الكبير أبو عبد الله ابن القيم في كتابه: "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل" وهو كتاب نفيس عظيم الفائدة نادر المثل أو معدومه ننصح بقراءته والاستفادة منه. والله أسأل سبحانه أن يوفقنا جميعا للفقهِ في دينه والاستقامة عليه وأن يهدينا وسائر المسلمين صراطه المستقيم.. إنه جواد كريم. (6 / 73)

قال: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَخَذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ. حديث صحيح رواه الحاكم في صحيحه.

الباب الحادي والستون 251 - باب ما جاء في المصورين 252

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟» 253 فليخلقوا ذرَّةً. أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً. أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» أخرجاه. ولهما عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ». 254

ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ. يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَتَا نَفْسٍ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» 255

251 - (فجر الخميس 27 / 5 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

252 - التصوير من الكبائر التي تنقص توحيد الموحدين وتعرضهم لغضب الله وتعرضهم للنار ولهذا ذكر المؤلف هذا الباب تحذيراً لأهل التوحيد والإيمان من هذه المعصية الكبيرة

253 - قوله (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟) أي لا أحد أظلم فهو استفهام بمعنى النفي والمراد التحذير والتنفير من هذا العمل 254 - أجمع أهل العلم على أن تصوير ذوات الأرواح من الكبائر، والمحرم ما إذا كان له ظل، وأما ما لا ظل له فقد خالف فيه بعض التابعين وأجمع الأئمة الأربعة والجمهور على أنه محرم أيضاً كالذي له ظل وقول الجمهور هو الصواب لأن الأحاديث عامة تعم ما له ظل وما لا ظل له وتعم التصوير الشمسي المعروف الآن وغيره، وأما ما وقع الناس فيه اليوم من الحاجة والضرورة إلى التصوير فهذا يقيد بقيده فإنه إذا اضطر إلى ذلك يكون من باب المكره على الشيء كما في حفيظة النفوس وغيرها.

255 - وهذا يعم الصور المجسمة وغير المجسمة فيجب الحذر من ذلك وأما استعمالها إذا وجدت في الوسائل والبسط وغير ذلك مما يمتن فلا بأس به ولا حرج فيه لحديث عائشة رضي الله عنها في القرام الذي جعل وسادتين ولما أخرجه النسائي بسند صحيح وفيه (ومروا بالستر فليجعل منه وسادتين منتبذتين ترتفقان) والإثم على المصور.

قال الشيخ في الفتاوى (جاءت الأحاديث الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحاح والمسانيد والسنن دالة على تحريم تصوير كل ذي روح، آدمياً كان أو غيره، وهتك الستور التي فيها الصور، والأمر بطمس الصور ولعن المصورين، وبيان أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة. ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى: "ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخَلْقِي فليخلقوا ذرةً أو لِيَخْلُقُوا حبةً أو لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً" لفظ مسلم. وفيهما أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون" ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم" لفظ البخاري

وروى البخاري في الصحيح عن أبي جحيفة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن ثمن الدم وثن الكلب وكسب البغي ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور

وعن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ" متفق عليه. وخرج مسلم عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني رجل أصور هذه الصور فأقتني فيها، فقال: (ادن مني) فدنا منه، ثم قال: (ادن مني) فدنا منه، حتى وضع يده على رأسه فقال: أنبتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا تعذبه في جهنم" وقال: (إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له)

وخرج البخاري قوله: إن كنت لا بد فاعلا.. إلخ في آخر الحديث الذي قبل بنحو ما ذكره مسلم. وخرجه الترمذي في جامعه وقال: حسن صحيح عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت ونهي أن يصنع ذلك وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال "يا عائشة أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله" قالت عائشة فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين رواه مسلم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي على سهوة لي فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال "أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله" قالت فجعلناه وسادة أو وسادتين خرجه البخاري ومسلم، وزاد مسلم بعد قوله: (هتكه) : (وتلون وجهه) . اهـ.

وعنها قالت: قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه تماثيل فأمرني أن أنزعه فنزعته رواه البخاري، ورواه مسلم بلفظ: وقد سترت على بابي درنوكا فيه الخيل ذوات الأجنحة فأمرني فنزعته

وعن القاسم بن محمد عن عائشة أيضا قالت: اشتريت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فغرفت في وجهه الكراهية قالت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ما أذنبت؟ قال "ما بال هذه النمرقة؟" فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم" وقال: "إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة" رواه البخاري ومسلم، زاد مسلم من رواية ابن الماجشون قالت: فأخذته فجعلته مرفقتين، فكان يرتفق بهما في البيت.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة" متفق عليه واللفظ لمسلم. وخرج مسلم عن زيد بن خالد عن أبي طلحة مرفوعا قال: "لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل"

وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أن جبريل عليه السلام قال (إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة) وخرج مسلم عن عائشة وميمونة مثله.

وخرج مسلم أيضا عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي رضي الله عنه (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبرا مشرفا إلا سويته) وخرج أبو داود بسند جيد عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها.

وخرج أبو داود الطيالسي في مسنده عن أسامة قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ورأى صورة، فدعا بدلو من ماء فأتيته به فجعل يمحوها ويقول: "قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون" قال الحافظ: إسناده جيد. قال: وخرج عمر بن شبة من طريق عبد الرحمن ابن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فأمرني فأتيته بماء في دلو فجعل يبل الثوب ويضرب به على الصور ويقول: "قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون" اهـ.

وخرج البخاري في صحيحه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه. ورواه الكشميهني بلفظ "تساوير" وترجم عليه البخاري رحمه الله بـ "باب نقض الصور" وساق هذا الحديث.

وفي الصحيحين عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة" قال بسر: ثم اشتكى زيد فعندناه فإذا على بابهِ ستر فيه صورة، فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رقماً في ثوب؟ وفي رواية لهما من طريق عمرو بن الحارث عن بكير الأشج عن بسر: فقلت لعبيد الله الخولاني: ألم يحدثنا في التساوير؟ قال إنه قال: إلا رقماً في ثوب ألم تسمعه؟ قلت: لا. قال بلى قد ذكر ذلك.

وفي المسند وسنن النسائي عن عبيد الله بن عبد الله أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف، فأمر أبو طلحة إنساناً ينزع نمطاً تحته، فقال له سهل: لم تنزع؟ قال: لأنه فيه تساوير وقد قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد علمت. قال: ألم يقل إلا رقماً في ثوب؟ قال بلى ولكنه أطيب لنفسى. اهـ وسنده جيد، وأخرجه الترمذي بهذا اللفظ وقال: حسن صحيح.

وخرج أبو داود والترمذي والنسائي بإسناد جيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتاني جبريل فقال لي أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهية الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن ومر بالكلب فليخرج" ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا الكلب لحسن أو لحسين كان تحت نضد لهما فأمر به فأخرج هذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي نحوه. ولفظ النسائي: استأذن جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال "ادخل" فقال: "كيف أدخل وفي بيتك ستر فيه تساوير؟ فإذا أن تقطع رءوسها أو تجعل بساطاً يوطأ فإننا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تساوير" اهـ. وفي الباب من الأحاديث غير ما ذكرنا كثير.

وهذه الأحاديث وما جاء في معناها دالة دلالة ظاهرة على تحريم التصوير لكل ذي روح، وأن ذلك من كبائر الذنوب المتوعد عليها بالنار. وهي عامة لأنواع التصوير سواء كان للصورة ظل أم لا، وسواء كان التصوير في حائط أو ستر أو قميص أو مرآة أو قرطاس أو غير ذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين ما له ظل وغيره، ولا بين ما جعل في ستر أو غيره، بل لعن المصور، وأخبر أن المصورين أشد الناس عذاباً يوم القيامة، وأن كل مصور في النار، وأطلق ذلك ولم يستثن شيئاً.

ويؤيد العموم أنه لما رأى التساوير في الستر الذي عند عائشة هتكه وتلون وجهه وقال: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله" وفي لفظ أنه قال عندما رأى الستر: "إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتهم" فهذا اللفظ ونحوه صريح في دخول المصور للصورة في الستور ونحوها في عموم الوعيد.

وأما قوله في حديث أبي طلحة وسهل بن حنيف: إلا رقماً في ثوب فهذا استثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة لا من التصوير، وذلك واضح من سياق الحديث، والمراد بذلك إذا كان الرقم في ثوب ونحوه ييسر ويمتنع، ومثله الوسادة الممتلئة كما يدل عليه حديث عائشة المتقدم في قطعها الستر وجعله وسادة أو وسادتين. وحديث أبي هريرة وقول جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم: "فمر برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهية الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن" ففعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

ولا يجوز حمل الاستثناء على الصورة في الثوب المعلق أو المنصوب على باب أو جدار أو نحو ذلك. لأن أحاديث عائشة صريحة في منع مثل هذا الستر، ووجوب إزالته أو هتكه كما تقدم ذكرها بألفاظها. وحديث أبي هريرة صريح في أن مثل هذا الستر مانع من دخول الملائكة، حتى ييسر أو يقطع رأس التمثال الذي فيه فيكون كهية الشجرة، وأحاديثه عليه الصلاة والسلام لا تتناقض بل يصدق بعضها

بعضاً، ومهما أمكن الجمع بينها بوجه مناسب ليس فيه تعسف وجب وقدم على مسلكي الترجيح والنسخ كما هو مقرر في علمي الأصول ومصطلح الحديث، وقد أمكن الجمع بينها هنا بما ذكرناه فله الحمد.

وقد رجح الحافظ في الفتح الجمع بين الأحاديث بما ذكرته آنفاً وقال: (قال الخطابي: والصورة التي لا تدخل الملائكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتناؤه، وهو ما يكون من الصور التي فيها الروح مما لم يقطع رأسه أو لم يمتحن) . اهـ. وقال الخطابي أيضاً رحمه الله تعالى: (إنما عظمت عقوبة المصور لأن الصور كانت تعبد من دون الله؛ ولأن النظر إليها يفتن وبعض النفوس إليها تميل) . اهـ. وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم: " باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وإن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة أو كلب "

(قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر. لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث وسواء صنعه بما يمتحن أو بغيره فصنعه حرام بكل حال؛ لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها، وأما تصوير صورة الشجرة ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام.

هذا حكم نفس التصوير. وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثوباً ملبوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتحناً فهو حرام، وإن كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتحن فليس بحرام... إلى أن قال: ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له.

هذا تلخيص مذهبنا في المسألة، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم. وقال بعض السلف: إنما ينهى عما كان له ظل، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل، وهذا مذهب باطل، فإن الستر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم، وليس لصورته ظل، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة) . اهـ. قال الحافظ بعد ذكره للملخص كلام النووي هذا: (قلت: ويؤيد التعميم فيما له ظل وما لا ظل له ما أخرجه أحمد من حديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ولا صورة إلا لطخها" أي طمسها. الحديث. "وفيه من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم" اهـ.

قلت: ومن تأمل الأحاديث المتقدمة تبين له دلالتها على تعميم التحريم، وعدم الفرق بين ما له ظل وغيره كما تقدم توضيح ذلك. فإن قيل: قد تقدم في حديث زيد بن خالد عن أبي طلحة أن بسر بن سعيد الراوي عن زيد قال: ثم اشتكى زيد فعذناه، فإذا على بابهِ ستر فيه صورة، فظاهر هذا يدل على أن زيدا يرى جواز تعليق الستور التي فيها الصور. فالجواب: أن أحاديث عائشة المتقدمة وما جاء في معناها دالة على تحريم تعليق الستور التي فيها الصور وعلى وجوب هتكها، وعلى أنها تمنع دخول الملائكة، وإذا صحت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تجز معارضتها بقول أحد من الناس ولا فعله كائناً من كان، ووجب على المؤمن اتباعها والتمسك بما دلت عليه، ورفض ما خالفه كما قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾²⁵⁵ وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾²⁵⁵ فقد ضمن الله سبحانه في هذه الآية الهداية لمن أطاع الرسول، وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾²⁵⁵

ولعل زيدا رضي الله عنه لم يعلم الستر المذكور، أو لم تبلغه الأحاديث الدالة على تحريم تعليق الستور التي فيها الصور، فأخذ بظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إلا رقماً في ثوب" فيكون معذوراً لعدم علمه بها.

وأما من علم الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريم نصب الستور التي فيها الصور فلا عذر له في مخالفتها. ومتى خالف العبد الأحاديث الصحيحة الصريحة اتباعاً للهوى، أو تقليداً لأحد من الناس استوجب غضب الرب ومقته، وخيف عليه من زيغ القلب وفتنته، كما حذر

الله سبحانه من ذلك في قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾²⁵⁵ الآية. وفي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾²⁵⁵ وقوله تعالى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾²⁵⁵ الآية.

وتقدم في حديث أبي هريرة الدلالة على أن الصورة إذا قطع رأسها جاز تركها في البيت؛ لأنها تكون كهيئة الشجرة، وذلك يدل على أن تصوير الشجر ونحوه مما لا روح فيه جائز، كما تقدم ذلك صريحا من رواية الشيخين عن ابن عباس موقوفا عليه. ويستدل بالحديث المذكور أيضا على أن قطع غير الرأس من الصورة كقطع نصفها الأسفل ونحوه لا يكفي ولا يبيح استعمالها، ولا يزول به المانع من دخول الملائكة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بهتك الصور ومحوها وأخبر أنها تمنع من دخول الملائكة إلا ما امتن منها أو قطع رأسه، فمن ادعى مسوغا لبقاء الصورة في البيت غير هذين الأمرين فعليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله عليه الصلاة والسلام. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الصورة إذا قطع رأسها كان باقيها كهيئة الشجرة، وذلك يدل على أن المسوخ لبقائها خروجها عن شكل ذوات الأرواح ومشابقتها للجمادات، والصورة إذا قطع أسفلها وبقي رأسها لم تكن بهذه المثابة لبقاء الوجه، ولأن في الوجه من بديع الخلقة والتصوير ما ليس في بقية البدن، فلا يجوز قياس غيره عليه عند من عقل عن الله ورسوله مراده. وبذلك يتبين لطالب الحق أن تصوير الرأس وما يليه من الحيوان داخل في التحريم والمنع؛ لأن الأحاديث الصحيحة المتقدمة تعمه، وليس لأحد أن يستثني من عمومها إلا ما استثناه الشارع. ولا فرق في هذا بين الصور المجسدة وغيرها من المنقوشة في ستر أو قرطاس أو نحوهما، ولا بين صور الآدميين وغيرها من كل ذي روح، ولا بين صور الملوك والعلماء وغيرهم، بل التحريم في صور الملوك والعلماء ونحوهم من المعظمين أشد؛ لأن الفتنة بهم أعظم ونصب صورهم في المجالس ونحوها وتعظيمها من أعظم وسائل الشرك وعبادة أرباب الصور من دون الله، كما وقع ذلك لقوم نوح، وتقدم في كلام الخطابي الإشارة إلى هذا.

وقد كانت الصور في عهد الجاهلية كثيرة معظمة معبودة من دون الله حتى بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم فكسر الأصنام، ومحا الصور وأزال الله به الشرك ووسائله، فكل من صور صورة أو نصبها أو عظمها فقد شابه الكفار فيما صنعوا، وفتح للناس باب الشرك ووسائله، ومن أمر بالتصوير أو رضي به فحكمه حكم فاعله في المنع واستحقاق الوعيد؛ لأنه قد تقرر في الكتاب والسنة وكلام أهل العلم تحريم الأمر بالمعصية والرضا بها كما يحرم فعلها وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾²⁵⁵ وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾²⁵⁵ فدللت الآية على أن من حضر المنكر ولم يعرض عن أهله فهو مثلهم. فإذا كان الساكت عن المنكر مع القدرة على الإنكار أو المفارقة مثل من فعله، فالأمر بالمنكر أو الراضي به يكون أعظم جرما من الساكت، وأسوأ حالا، وأحق بأن يكون مثل من فعله. والأدلة في هذا المعنى كثيرة يجدها من طلبها في مظانها.

وبما ذكرناه في هذا الجواب من الأحاديث وكلام أهل العلم يتبين لمريد الحق أن توسع الناس في تصوير ذوات الأرواح في الكتب والمجلات والجرائد والرسائل خطأ بين ومعضية ظاهرة يجب على من نصح نفسه الحذر منها وتحذير إخوانه من ذلك، بعد التوبة النصوح مما قد سلف.

ويتبين له أيضا مما سلف من الأدلة أنه لا يجوز بقاء هذه التصاویر المشار إليها على حالها بل يجب قطع رأسها أو طمسها ما لم تكن في بساط ونحوه مما يداس ويمتنه فإنه لا بأس بتركها على حالها كما تقدم الدليل على ذلك في أحاديث عائشة وأبي هريرة، وأما اللعب المصورة على صورة شيء من ذوات الأرواح فقد اختلف العلماء في جواز اتخاذها للبنات وعدمه.

وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة قالت كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يتقمعن منه فيسريهن إلي يلعبن معي

قال الحافظ في الفتح: (استدلل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض، ونقله عن الجمهور، وأنهم أجازوا بيع اللعب للبنات لتدريهن من صغرهن على أمر بيوتهن وأولادهن، قال: وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ، وإليه مال ابن بطلان، وحكى عن ابن أبي زيد عن مالك أنه كره أن يشتري الرجل لابنته الصور، ومن ثم رجح الداودي أنه منسوخ.

وقد ترجم ابن حبان: " الإباحة لصغار النساء اللعب باللعب " وترجم له النسائي: " إباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات " فلم يقيد بالصغر، وفيه نظر.

قال البيهقي بعد تخريج الأحاديث: ثبت النهي عن اتخاذ الصور، فيحمل على أن الرخصة لعائشة في ذلك كانت قبل التحريم، وبه جزم ابن الجوزي... إلى أن قال: وأخرج أبو داود والنسائي من وجه آخر عن عائشة قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أو خير فذكر الحديث في هتكه السر الذي نصبته على بابها، قالت: فكشف ناحية السر على بنات لعائشة - لعب - فقال " ما هذا يا عائشة " ؟ قالت بناتي قالت ورأى فيها فرسا مربوطا له جناحان فقال " ما هذا " ؟ قلت فرس له جناحان قلت ألم تسمع أنه كان لسليمان خيل لها أجنحة ؟ فضحك... إلى أن قال: قال الخطابي: في هذا الحديث أن اللعب بالبنات ليس كالتلهي بسائر الصور التي جاء فيها الوعيد، وإنما أرحص لعائشة فيها لأنها إذ ذاك كانت غير بالغة.

قلت: وفي الجزم به نظر، لكنه محتمل. لأن عائشة كانت في غزوة خير بنت أربع عشرة سنة، إما أكملتها أو جاوزتها أو قاربتها، وأما في غزوة تبوك فكانت قد بلغت قطعا، فيترجح رواية من قال: " في خير " ويجمع بما قال الخطابي؛ لأن ذلك أولى من التعارض) . انتهى المقصود من كلام الحافظ.

إذا عرفت ما ذكره الحافظ رحمه الله تعالى فالأحوط ترك اتخاذ اللعب المصورة. لأن في حلها شك لا احتمال أن يكون إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة على اتخاذ اللعب المصورة قبل الأمر بطمس الصور، فيكون ذلك منسوخا بالأحاديث التي فيها الأمر بمحو الصور وطمسها إلا ما قطع رأسه أو كان ممتنها كما ذهب إليه البيهقي وابن الجوزي، ومال إليه ابن بطلان، ويحتمل أنها مخصوصة من النهي كما قاله الجمهور لمصلحة التمرين، ولأن في لعب البنات بها نوع امتهان، ومع الاحتمال المذكور والشك في حلها يكون الأحوط تركها، وتمرين البنات بلعب غير مصورة حسما لمادة بقاء الصور المجسدة، وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" وقوله في حديث النعمان بن بشير المخرج في الصحيحين مرفوعا: "الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه والله أعلم". وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم (4 / 210 - 222)

* الصلاة في الثوب الذي فيه صورة صحيحة ولكنه آثم فتركه الصلاة في الثوب أو على السجاد الذي فيه صورة ولكن الصلاة صحيحة. قال الشيخ في الفتاوى (لا يجوز لبس ما فيه صورة حيوان؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المصورين وأخبر أنهم يعذبون يوم القيامة...) (ويقال لهم أحيوا ما خلقتهم)) وأمر بطمس الصور لكن الصلاة صحيحة ؛ لأن النهي عن لبس المصور عام وليس خاصا بحال الصلاة، فهو كالمغصوب وثوب الحرير للرجال تصح الصلاة فيها في أصح قول العلماء، وعلى من فعل ذلك التوبة إلى الله سبحانه وتعالى، وعدم العود لمثله (10 / 416)

وقال أيضاً (الصلاة في مكان فيه صورة صحيحة إذا أداها المسلم على الوجه الشرعي، لكن كونه يلتبس مكانا ليس فيه صورة أولى وأفضل (10 / 418))

وقال أيضاً (أما دخول الملائكة للمحل الذي فيه تصوير ففيه تفصيل: فإن كانت معلقة أو مطروحة على كرسي ونحوه، فإنها تمتع دخول الملائكة؛ لعموم الأحاديث الواردة في ذلك، أما إن كانت مستورة في الدواليب ونحوها ففي منعها دخول الملائكة نظر، والأحوط للمؤمن: ألا يبقى عنده شيئا من الصور، إذا كان بحاجة إلى شيء منها جاز ذلك بعد قطع الرأس وإزالته (10 / 418))

ولهما عنه مرفوعاً «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّلَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَيْسَ بِنَافِخٍ». ولمسلم عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلَّا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ لَا تَدَعِ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ).

الباب الثاني والستون²⁵⁶ - باب ما جاء في كثرة الحلف

وقول الله تعالى: ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ [المائدة: 89].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ» أخرجاه.
وعن سلمان، أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمَطُ زَانٍ، وَعَائِلُ مُسْتَكْبِرٍ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ». رواه الطبراني بسند صحيح.
وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. - قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً-²⁵⁷. ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ²⁵⁸ وَلَا يَفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ²⁵⁹».

²⁵⁶ - - أراد المؤلف بهذا الباب أن كثرة الحلف نقص في الإيمان ونقص في التوحيد لأن كثرة الحلف تفضي إلى شيئين:

أ - أحدهما: التساهل في ذلك وعدم المبالاة

ب - الكذب فإن من كثرت أيمانه وقع في الكذب

فينبغي التقليل من ذلك وحفظ الأيمان ولهذا قال سبحانه (واحفظوا أيمانكم) وهذا الأمر للوجوب فيجب حفظ اليمين إلا من حاجة لها كالمصلحة الشرعية والخصومة ونحو ذلك

قال الشيخ في الفتاوى (فالمشروع للمؤمن أن يقلل من الأيمان ولو كان صادقاً؛ لأن الإكثار منها قد يوقعه في الكذب، ومعلوم أن الكذب حرام، وإذا كان مع اليمين صار أشد تحريماً، لكن لو دعت الضرورة أو المصلحة الراجحة إلى الحلف الكاذب فلا حرج في ذلك؛ لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيراً أو ينمي خيراً)) قالت: ولم أسمع به يرخص في شيء مما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث: الإصلاح بين الناس، والحرب، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها" رواه مسلم في الصحيح. فإذا قال في إصلاح بين الناس: والله إن أصحابك يحبون الصلح ويحبون أن تتفق الكلمة، ويريدون كذا وكذا، ثم أتى الآخرين وقال لهم مثل ذلك، ومقصده الخير والإصلاح فلا بأس بذلك للحديث المذكور. وهكذا لو رأى إنساناً يريد أن يقتل شخصاً ظلماً أو يظلمه في شيء آخر، فقال له: والله إنه أخي، حتى يخلصه من هذا الظالم إذا كان يريد قتله بغير حق أو ضربه بغير حق، وهو يعلم أنه إذا قال: أخي، تركه احتراماً له، وجب عليه مثل هذا لمصلحة تخليص أخيه من الظلم. والمقصود: أن الأصل في الأيمان الكاذبة المنع والتحريم، إلا إذا ترتب عليها مصلحة كبرى أعظم من الكذب، كما في الثلاث المذكورة في الحديث السابق (1 / 54)

²⁵⁷ - قوله (قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً) المحفوظ أنه مرتين كما رواه أحمد في المسند من حديث عمر رضي الله عنه ومن حديث ابن مسعود كما هنا

²⁵⁸ - نذر الطاعة يجب الوفاء به ونذر المعصية لا يجوز الوفاء به لقوله صلى الله عليه وسلم (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعص الله فلا يعصه) والصواب أن عليه كفارة يمين في نذر المعصية

²⁵⁹ - قوله (ويظهر فيهم السمن) أي يغلب على الناس ويكثر فيهم بسبب إقبالهم على الدنيا وكثرة التمتع بها وهو إشارة إلى الإعراض والغفلة وقلة الاستعداد للآخرة

وفيه عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «خيرُ النَّاسِ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ»²⁶⁰. قال إبراهيم: وكانوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صَغَارُ.

²⁶⁰ - قوله (ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ) وهذا لعدم مبالاته واستهتاره وقلة إيمانه

قال الشيخ في الفتاوى (أما الشهادة فيحرم على من علمها أن يكتمها لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾²⁶⁰ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ﴾²⁶⁰ فأداء الشهادة على وجهها إذا احتيج إلى ذلك واجب؛ لأنها وسيلة لإقامة العدل وإحقاق الحق، وكتمها ذنب عظيم، وإثم كبير لما فيه من ضياع الحقوق وإلحاق الضرر بالآخرين، ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان.

وكما أن كتمان الشهادة حرام، فكذلك الإتيان بها على غير وجهها الصحيح أو التزوير فيها لأي سبب من الأسباب فهو حرام أيضاً، بل ومن الكبائر للذنوب، قال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾²⁶⁰ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر)؟ قلنا بلى يا رسول الله قال (الإشراك بالله وعقوق الوالدين) وكان متكئاً فجلس فقال (ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور) متفق على صحته.

وبهذا يعلم أن كتمان الشهادة حرام، وشهادة الزور حرام أيضاً، بل ومن الكبائر، كما دلت على ذلك الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقت الله أولئك الذين تجري بينهم تلك العادات السيئة، ويعتبرونها من العادات الحسنة، وعليهم أن يلتزموا بكتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن يحذروا ما خالف ذلك، وأن يتوبوا إلى الله سبحانه وتعالى، مما سلف منهم من المخالفة لشرع الله، وأن يرفعوا ما تنازعوا فيه إلى المحاكم الشرعية والقضاة في بلدهم، ليحكموا فيهم بحكم الله، ويلزمهم بما تقتضيه شريعة الإسلام، ولا يعدلوا عنه إلى غيره. (5 / 142)

وقال أيضاً (يجب عليك أن تشهد بما علمت إذا طلبت منك الشهادة ؛ لقول الله - جل وعلا - : { وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ }⁽²⁶⁰⁾) (23 / 241)

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: 91].

وعن بُرَيْدَةَ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: اعْزُوا بِسَمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اعْزُوا وَلَا تَعْلُوا تَغْدِرُوا وَلَا تَمَثَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا²⁶³، فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ) فَأَيُّتِهِنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ²⁶⁴ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُوا كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسَأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخَفِّرُوا²⁶⁵ ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ

261 - (فجر الخميس 26 / 6 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

262 - قوله (باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ﷺ) يعني باب ما جاء في تعظيمها وعدم إخفائها والتحذير من جعلها للناس لأن جعلها للناس وسيلة إلى إخفائها وهذا من باب تعظيم ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن مقام إكمال التوحيد والإيمان

263 - قوله (ولا تقتلوا وليداً) الصغار والنساء لا يقتلون إلا إذا قاتلوا

264 - قوله (ثم ادعهم إلى الإسلام) الكفار يدعون عموماً للإسلام ولا تؤخذ الجزية إلا من اليهود والنصارى ومن في حكمهم كالمجوس والجزية عن الرجال الأشداء أما النساء والصبيان من أهل الكتاب فلا جزية عليهم وأما سائر المشركين كالوثنيين والشيوعيين فيقاتلون حتى يسلموا إما السيف وإما الإسلام

قال الشيخ في الفتاوى (وثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه أخذ الجزية من مجوس هجر، فهؤلاء الأصناف الثلاثة من الكفار، وهم: اليهود والنصارى والمجوس، ثبت بالنص أخذ الجزية منهم، فالواجب أن يجاهدوا ويقاتلوا - مع القدرة - حتى يدخلوا في الإسلام، أو يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون، أما غيرهم فالواجب قتالهم حتى يسلموا - في أصح قولي العلماء - لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قاتل العرب حتى دخلوا في دين الله أفواجاً، ولم يطلب منهم الجزية، ولو كان أخذها منهم جائزاً لُحقن به دماؤهم وأموالهم لبيته لهم، ولو وقع ذلك لنقل. وذهب بعض أهل العلم إلى جواز أخذها من جميع الكفار؛ لحديث بريدة المشهور في ذلك المخرج في صحيح مسلم، والكلام في هذه المسألة، وتحرير الخلاف فيها وبيان الأدلة مبسوط في كتب أهل العلم، من أراده وجده. ويستثنى من الكفار في القتال: النساء، والصبيان، والشيخ المهرم، ونحوهم ممن ليس من أهل القتال، ما لم يشاركوا فيه، فإن شاركوا فيه وساعدوا عليه بالرأي والمكيدة قوتلوا، كما هو معلوم من الأدلة الشرعية (18 / 72))

265 - قوله (من أن تخففوا) الخفر الحماية والإخفار الغدر

تُخَفِّرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُواكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ
وَلَكِنْ أَنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا» رواه مسلم.

الباب الرابع والستون²⁶⁶ - باب ما جاء في الإقسام على الله²⁶⁷

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ. فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ. وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ» رواه مسلم وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد.²⁶⁸ قال أبو هريرة: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

الباب الخامس والستون²⁶⁹ - باب لا يُستشفع بالله على خلقه²⁷⁰

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تُحَكِّتِ الْأَنْفُسَ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ فَاسْتَسْقَى لَنَا رَبَّكَ فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ»،²⁷¹ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ» وذكر الحديث. رواه أبو دوواد²⁷²

²⁶⁶ - (فجر الخميس 24 / 7 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

²⁶⁷ - قوله (باب ما جاء في الإقسام على الله) لما كان الإقسام على الله جرأة على الله ونقصاً في التوحيد وضعفاً في الإيمان ذكره المصنف هنا وأراد المصنف كذلك بيان الحذر من العجب والتألي على الله عز وجل.

²⁶⁸ - قوله (وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد) هذا يدل على أن الإنسان قد يغار غيره فاسدة فيجتري على الله عز وجل فقد يكون غيوراً فيتكلم بكلمة لا يلقي بالاً يهوي بها في النار وقد يكون غيوراً فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر عل غير بصيرة فلا بد من التقيد بالحدود الشرعية في الأمر والنهي

* قول الرجل (ما أظن الله عز وجل يدع فلاناً من العقوبة) هذا القول لا يجوز ويخشى عليه أن يكون من المتألمين

²⁶⁹ - (فجر الخميس 19 / 10 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

²⁷⁰ - هذا الباب فيه التحذير من الاستشفاع بالله على خلقه وذكره المؤلف هنا من باب كمال التوحيد وكمال الإيمان فلا يقل: إني استشفع بالله عليك يا فلان فهذا لا يجوز ولكن يستشفع بالخلق على المخلوق فإذا قال: استشفع بك يا فلان على فلان فلا بأس به، أما الاستشفاع بالله على فلان فلا يجوز لأن القاعدة أن المستشفع به دون المشفوع إليه والله عز وجل فوق كل عظيم وشأن الله عز وجل أعظم وأجل

²⁷¹ - قوله (سبحان الله، سبحان الله) يقال سبحان الله والله أكبر عند ذكر العظيم المحبوب فرحاً به وعند ذكر العظيم المبغض إنكاراً له

²⁷² - حديث جبير بن مطعم في سنده بعض الضعف ولكن المعنى صحيح وأنه لا يستشفع بالله على أحد وهذا هو الأحوط

الباب السادس والستون²⁷³ - باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسدّه
طرق الشرك²⁷⁴

عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه، قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا. فقال: «السيد الله تبارك وتعالى».²⁷⁵ ، قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً. فقال «قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستخرجينكم الشيطان». رواه أبو داود بسند جيد.

وعن أنس رضي الله عنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا! وسيدنا وابن سيدنا! فقال «يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوونكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» رواه النسائي بسند جيد.

²⁷³ - (فجر الخميس 26 / 10 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

²⁷⁴ - تقدم في أول الكتاب باب ما جاء في حماية النبي صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد وسدّه طرق الشرك فالباب الأول فيما يتعلق بالأعمال فنهى عن اتخاذ المساجد على القبور والغلو فيها لأنه من وسائل الشرك وهنا حماية التوحيد من جهة الأقوال، وهناك ذكر جناب التوحيد وهو الجزء منه وهنا ذكر الحمى والحمى خارج عن الذات فهذه الترجمة أبلغ فيما يتعلق بالحمى وفيما يتعلق بالأقوال والترجمة الأولى تتعلق بجزء وذات التوحيد وهو جنابه

²⁷⁵ - قوله (فَقَالَ: «السيدُ الله تبارك وتعالى») هذا من باب التواضع وإلا فهو سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام ولكنه نعى صلى الله عليه وسلم عن ذلك من باب التواضع ولئلا يقعوا في الغلو والشرك

قال الشيخ في الفتاوى (كلمة (السيد) تطلق على رئيس القوم، وعلى الفقيه، والعالم، وعلى من كان من ذرية فاطمة من أولاد الحسن والحسين، كل هذا اصطلاح بين الناس معروف. وكانت العرب تسمي رؤساء القبائل والكبراء " سادة " " سيد بني فلان، فلان " ومثلما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سأل بعض العرب: ((من سيدكم يا بني فلان؟ من سيدكم يا بني فلان)) ²⁷⁵ أي من رئيسكم؟ وقال صلى الله عليه وسلم في الحسن: ((إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)) ²⁷⁵ وإنما يكره أن يخاطب الإنسان بـ " يا سيدي " " يا سيدنا " لأنه لما قيل للرسول صلى الله عليه وسلم أنت سيدنا قال ((السيد الله تبارك وتعالى)) ²⁷⁵ ولأن هذا قد يكسبه غرورا وتكبيرا وتعاطفا فينبغي ترك ذلك، فيقال: يا فلان، أو يا أبا فلان، بالأسماء والكنى والألقاب التي تعرف وأما التعبير عند المخاطبة له: يا سيدي، يا سيدنا، فإن ترك هذا هو الأولى (9 / 290)

الباب السابع والستون - باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر:

276 [67]

عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: جَاءَ حَبْرٌ²⁷⁷ من الأحبار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يَا مُحَمَّدُ ! إنا نجد أن الله يجعل السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ،²⁷⁸ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالتَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية «متفق عليه».

وفي رواية لمسلم: وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ. وفي رواية للبخاري: يجعل السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالتَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ. ولمسلم عن ابن عمر مرفوعاً: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ»²⁷⁹ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

²⁷⁶ - (فجر الخميس 3 / 11 / 1414 هـ - التعليق على المتن)

²⁷⁷ - قوله (جَاءَ حَبْرٌ) يقال خبر بالفتح وحبر بالكسر هو العالم

²⁷⁸ - قوله (عَلَى إِصْبَعٍ) فيه إثبات الأصابع لله عز وجل وأنها خمسة أصابع

قال الشيخ في الفتاوى (أما الوجه واليدان والعينان والساق والأصابع فقد ثبتت في النصوص من الكتاب والسنة الصحيحة، وقال بها أهل السنة والجماعة وأثبتوها لله سبحانه على الوجه اللائق به سبحانه. وهكذا النزول والهولة جاءت بها الأحاديث الصحيحة ونطق بها الرسول صلى الله عليه وسلم وأثبتها لربه عز وجل على الوجه اللائق به سبحانه من غير مشابهة لخلقه ولا يعلم كيفية هذه الصفات إلا هو سبحانه. فإنكار الصابوني هذه الصفات إنكار على النبي صلى الله عليه وسلم، بل إنكار على الله عز وجل؛ لأنه سبحانه ذكر بعضها في كتابه العزيز وأوحى البعض الآخر لنبيه صلى الله عليه وسلم، فإنه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وإنما يخبر عن الله سبحانه بما أوحى إليه (3 / 62))

²⁷⁹ - قوله (ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ) هذا فيه إثبات اليدان لله عز وجل وأن أحدهما تسمى يميناً والأخرى تسمى شمالاً وهي شمال من جهة الأسم وأما من حيث المعنى والشرف فكلتا يديه يمين مباركة ليس في شيء منها نقص ولهذا قال في الرواية الأخرى (وكلتا يديه يمين)

قال الشيخ في الفتاوى (والصواب: أن ما ورد في هذا من الأحاديث والآثار يرد به إثبات اليد والقدرة جميعاً فهي تدل على أن بيده كل شيء سبحانه وله القدرة الكاملة، كما تدل على إثبات اليد له سبحانه على الوجه اللائق به من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته. وقد دل على هذا المعنى قوله تعالى في سورة المائدة ﴿بَلْ يَدَايَهِ مَبْسُوطَتَانِ﴾²⁷⁹ الآية، وقوله سبحانه في سورة (ص): ﴿وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْ﴾²⁷⁹ وقوله صلى الله عليه وسلم "إن الله ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل وقوله صلى الله عليه وسلم: يطوي الله السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين

وروي عن ابن عباس، قال: ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم. وقال ابن جرير: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: حدثني أبي، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس» قال: وقال أبو ذر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض».

وعن ابن مسعود، قال: بين السماء والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء وسماء خمسمائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي والماء خمس مئة عام، والعرش فوق الماء، والله فوق العرش، لا يخفي عليه شيء من أعمالكم. أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله. ورواه بنحوه المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله. قاله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، قال: وله طرق.²⁸⁰ وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكشف كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله تعالى فوق ذلك، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم». أخرجه أبو دواد وغيره.²⁸¹

المتكبرون ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون" والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة (5 / 51)

وسئل الشيخ في الفتاوى (ما موقفنا من حديث ابن عمر موقوفاً عند مسلم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- قال: ((ثم يطوي الأرضين بشماله ثم يقول: أنا الله أين الجبارون، أين المتكبرون)) وكيف يجمع بينه وبين قوله - صلى الله عليه وسلم-: ((إن كلتا يديه يمين))؟

فأجاب: كلها أحاديث صحيحة عند علماء السنة، وحديث ابن عمرو مرفوع صحيح، وليس موقوفاً وليس بينها اختلاف بحمد الله. فالله سبحانه توصف يداه باليمين والشمال من حيث الاسم كما في حديث ابن عمر وكلتا يمينه مباركة من حيث الشرف والفضل كما في الأحاديث الصحيحة الأخرى. وكما دل على ذلك قوله تعالى: {وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ} (279) وقوله - صلى الله عليه وسلم-: ((يمين الله ملاء لا تغيضها نفقة)) الحديث، واليمين ضدها الشمال بنص الحديث.

والمقصود من الآيات والأحاديث بيان أن الله سبحانه وتعالى له يمين وشماله من جهة الاسم، أما من جهة الفضل فكلتا يمينه مباركة. ليس فيها نقص بوجه من الوجوه، بل له سبحانه الكمال المطلق، في كل شيء بإجماع أهل السنة والجماعة، وهم أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم- وأتباعهم بإحسان، كما قال الله - عز وجل-: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} (25 / 126)

²⁸⁰ - قوله (وعن ابن مسعود) حديث صحيح جيد

²⁸¹ - قوله (وعن العباس بن عبد المطلب) الحديث فيه انقطاع

تم الفراغ من تبييضه عصر الأحد (7 / 4 / 1426 هـ) بمدينة الرياض
وتم الانتهاء من مراجعته عشاء الأربعاء (5 / 1 / 1428 هـ) بمدينة الرياض
وتمت كتابة حواشيه ليلة الخميس (16 / 12 / 1428 هـ) حسب تقويم أم القرى

للتواصل

البريد الإلكتروني

Fha1430@gmail.com

Raqa33@yahoo.com

282 - وفي الختام نسأل الله عز وجل أن ينفع بهذا العمل قائله وكاتبه وناقله والذال عليه وأن يرزقنا وإياكم علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً ونية صالحة وعقيدة صافية وإتباعاً في سبيل وسنة واقتداءً في هدى وصلاح